جَـامِعَـةُ الْأَقْصَـى – غَـزَّة
الدِّرَاسَـــاتُ الْعُلْـيَـــــا
كُلِّيَّـــــــــــــةُ الْآدَابِ
قِسْـــــمُ اللُّغَـــةِ الْعَرَبِيَّـةِ

عَوَارِضُ التَّرْكِيْبِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ دِرَاْسَةٌ نَحْوِيَّةٌ

The syntactic appositives in The Hadith of Ethics in the six Books of Hadith_ syntactic study

إِعْدَاد الْبَاحِثِ/
قَيْس مَحْمُوْد سَعِيْد صَافِي

إِشْرَاف الدكتُوْر/
حُسَيْن مُوْسَى عَلِي أَبُو جَزَر

رِسَالَةٌ مُقَدَّمَةٌ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيْر فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا تَخَصُّص (نَحْو وَلُغَة)

1440هـ – 2018م

إقـــــــــرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

عَوَارِضُ التَّرْكِيْبِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ دِرَاْسَةٌ نَحْوِيَّةٌ

The syntactic appositives in The Hadith of Ethics in the six Books of Hadith_ syntactic study

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	قَيْس مَحْمُوْد سَعِيْد صَاْفِي	اسم الطالبة:
Signature:		التوقيع:
Date:		التاريخ:

جامعة الأقصى- غزة
AL- AQSA UNIVERSITY - GAZA
مكتب نائب الرئيس للدراسات العليا والبحث العلمي
Vice President Office for Postgraduate Studies and Scientific Research

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة الدراسات العليا والبحث العلمي، تمَّ تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الطالب/ة: **قيس محمود سعيد صافي، كلية الآداب- قسم اللغة العربية- تخصص نحو ولغة** وموضوعها: **(عوارض التركيب في أحاديث الأخلاق في الكتب الستة دراسة نحوية)**، وبعد المناقشة العلنية التي تمّت يوم الأحد 19 صفر 1440هـ الموافق: 2018/10/28م الساعة الثانية عشرة ظهراً في قاعة المؤتمرات- خانيونس، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. حسين موسى أبو جزر	(رئيساً ومشرفاً)	.....
د. محمد مصطفى القطاوي	(مناقشاً داخلياً)	.....
د. أحمد إبراهيم الجدبة	(مناقشاً خارجياً)	.....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الطالب/ة درجة الماجستير في كلية الآداب- قسم اللغة العربية، إذ تمنحه/ها هذه الدرجة فإنها توصيه/ها بتقوى الله ولزوم طاعته وأنْ يسخر هذا العمل في خدمة الدين والوطن.

والله ولي التوفيق

نائب الرئيس للدراسات العليا والبحث العلمي

أ. د. محمد إبراهيم سلمان

Tel: 00970-8-2641615
Tel Fax: 00970-8-2069303
P.O.Box 4051
Gaza - Palestine
E-mail:
Scires@alaqsa.edu.ps

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى:

﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾

[طه: 114]

الإهداء

إِلَـــــــى أَرْضِ الرِّبَـــــــاْطِ، فِلِسْـــــــطِيْن.

إِلَـــــــى الشَّـــــــمْسِ، أَبِـــــــي.

إِلَـــــــى الْقَمَـــــــرِ، أُمِّـــــــي.

إِلَـــى الثَّمَانِيَـــةِ كَوَاْكِـــبَ، إِخْـــوَانِي وَأَخَـــوَاتِي.

إِلَـــى أَسَـــاْتِذَتِي وَمُعَلِّمِـــيَّ الْأَفَاْضِـــلِ

إِلَـــــــى إِخْـــــــوَاْنِي وَأَصْـــــــدِقَاْئِي.

إِلَـــى كُـــلِّ قَلْـــبٍ خَصَّـــنِي بِالـــدُّعَاْءِ

إِلَـــــــى أَرْوَاْحِ شُـــــــهَدَاْئِنَا الْأَبْطَـــــــاْلِ.

إِلَـــــــى أَسْـــــــرَانَا الْبَوَاْسِـــــــل.

إِلَى هَؤُلَاْءِ جَمِيْعاً أُقَدِّمُ هَذَا الْبَحْثَ.

شكر وتقدير

أَتَوَجَّهُ بِالشُّكْرِ وَالحَمْدِ للهِ –عَزَّ وَجَلَّ –الَّذِي يَسَّرَ لِي إِتْمَامَ هَذَا البَحْثِ، فَالفَضْلُ وَالشُّكْرُ كُلُّهُ للهِ أَوَّلًا، ظَاهِرًا، وَبَاطِنًا.

إِنَّ الشُّكْرَ فِي حَقِّ الأَحْرَارِ فَرْضٌ، وَعِنْدَ الأُدَبَاءِ دَيْنٌ وَقَرْضٌ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّنِي أُسَيِّرُ سَحَائِبَ الشُّكْرِ وَالعِرْفَانَ، غَادِقَةً، هَاطِلَةً، هَاتِنَةً بِكُلِّ اِعْتِرَافٍ وَاِمْتِنَانٍ إِلَى أُسْتَاذِي وَمُشْرِفِي الفَاضِلِ: **أ.د حُسَيْن مُوسَى أَبُو جَزْر**، الأُسْتَاذُ الكَبِيرُ الَّذِي نَهِلَتْ مِنْ عِلْمِهِ أَجْيَالٌ وَأَجْيَالٌ مِنْ المُتَعَلِّمِينَ فِي فِلَسْطِينَ وَخَارِجِهَا وَالَّذِي لَمْ يَأْلُ جُهْدًا يَوْمًا فِي بَذْلِ العِلْمِ وَالجُهْدِ وَالوَقْتِ فِي سَبِيلِ العِلْمِ وَالمُتَعَلِّمِينَ.

كَمَا أَتَقَدَّمُ بِجَزِيلِ الشُّكْرِ إِلَى الأُسْتَاذَيْنِ الفَاْضِلَيْنِ عُضْوَيْ لَجْنَةِ المُنَاقَشَةِ:

الدُّكْتُوْر/ محمد مصطفى القطاوي حَفِظَهُ اللهُ (مناقشاً داخلياً)

الدُّكْتُوْر/ أحمد إبراهيم الجدبة حَفِظَهُ اللهُ (مناقشاً خارجياً)

عَلَى مَا بَذَلَاهُ مِنْ جَهْدٍ فِي قِرَاءَةِ الرِّسَالَةِ، وَمَدِّهَا مِنْ مَنَابِعِ عِلْمِهِمَا.

كَمَا أَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى جَمِيعِ أَسَاتِذَتِي فِي قِسْمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ فِي جَامِعَةِ الأَقْصَى. وَالشُّكْرُ كَذَلِكَ مَوْصُولٌ لِرِئَاسَةِ الجَامِعَةِ بِجُهُودِهَا الحَثِيثَةِ فِي خِدْمَةِ العِلْمِ وَأَهْلِهِ مُمَثَّلَةً بِرَئِيسِهَا: **د. كَمَال العَبْد الشرَافِي**، وَالشُّكْرُ لِقِسْمِ الدِّرَاسَاتِ العُلْيَا، مُمَثَّلَةً بِعَمِيدِهَا: **أ.د مُحَمَّد سَلْمَان**.

وَالشُّكْرُ وَالعِرْفَانُ وَالاِعْتِرَافُ بِالجَمِيلِ، وَتَقْدِيرٌ لِلعَطَاءِ، إِلَى وَالِدِيَّ الكَرِيمَيْنِ –أَطَالَ اللهُ عُمْرَهُمَا –، وَإِلَى إِخْوَانِي، وَإِلَى أَصْدِقَائِي.

كَمَا أَتَوَجَّهُ بِالشُّكْرِ إِلَى زُمَلَائِي فِي مَدْرَسَةِ سُمُو الشَّيْخ حَمَد، إِدَارَةً وَمُعَلِّمِين، لِمَا قَدَّمُوهُ لِي مَنْ دَعْمٍ وَمُسَاعَدَةٍ وَتَسْهِيلَاتٍ خِلَالَ فَتْرَةِ الدِّرَاسَةِ.

البَاْحِثُ

مُلَخَّصُ الرِّسَالَةِ

تَهْدِفُ الدِّرَاسَةُ إِلَى دِرَاسَةِ (أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ) مُسْتَخْدِمًا المَنْهَجَ الْوَصْفِيّ التَّحْلِيلِيّ؛ لِرَصْدِ عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، وَذَلِكَ بِبَحْثِ العَارِضِ نَحْوِيًا مِنْ خِلَالِ كُتُبِ النَّحْوِ وَاسْتِقْرَاءِ الشَّوَاهِدِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، الَّتِي تُمَثِّلُ هَذَا العَارِضَ، وَتَحْلِيلِهِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ.

وَقَدْ وَقَعَتْ الدِّرَاسَةُ فِي مُقَدَّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَأَرْبَعَةِ فُصُولٍ، وَخَاتِمَةٍ.

- فَقَدْ تَضَمَّنَتِ المُقَدَّمَةُ أَهْدَافَ الدِّرَاسَةِ، وَأَسْبَابَ اِخْتِيَارِهَا، وَأَهَمِّيَّتَهَا، وَحُدُودَهَا، وَمَنْهَجَهَا، وَبَعْضَ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ، وَخُطَّةَ الدِّرَاسَةِ.
- وَقَدْ تَضَمَّنَ التَّمْهِيدُ قَضِيَّةَ الِاسْتِشْهَادِ بِالحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَالتَّعْرِيفَ بِالكُتُبِ السِّتَّةِ، وَالتَّعْرِيفَ بِمُصْطَلَحِي: العَارِضِ، وَالتَّرْكِيبِ.
- وَتَنَاوَلَ الفَصْلُ الأَوَّلُ عَارِضَ الحَذْفِ وَمَوَاضِعَهُ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ فِي الجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ وَمُكَمِّلَاتِ الجُمْلَةِ.
- وَتَنَاوَلَ الفَصْلُ الثَّانِي عَارِضَ الزِّيَادَةِ، وَمَوَاضِعَهُ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ فِي الجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ.
- وَتَنَاوَلَ الفَصْلُ الثَّالِثُ عَارِضَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَمَوَاضِعَهُ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، فِي الجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ وَمُكَمِّلَاتِ الجُمْلَةِ.
- وَتَنَاوَلَ الفَصْلُ الرَّابِعُ عَارِضَ الفَصْلِ وَالِاعْتِرَاضِ، وَمَوَاضِعَهُ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، فِي الجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ وَمُكَمِّلَاتِ الجُمْلَةِ.
- وَقَدْ اِنْتَهَى البَحْثُ بِالخَاتِمَةِ، وَالَّتِي تَضَمَّنَتْ خُلَاصَةَ هَذَا البَحْثِ، وَنَتَائِجَهَ.

Abstract

This study aims at studying the Hadiths of Ethics in the six books – a rhetoric study and to achieve this study, the researcher used the descriptive analytical method to observe the syntactic appositives of the Hadiths of Ethics in the six books by studying the appositive rhetorically according to the rhetoric books and induction the evidences of the hadiths of ethics in the six books that represent this appositive, analyzing it and comment on it.

The study consists of an introduction, a preface , four chapters and a conclusion.

- The introduction includes the study objectives, the reasons of choosing this study, its importance, its limits, the methodology, literature review and the study plan.
- The preface includes the quotation of prophetic traditions, identifying of the six books, identifying the two concepts: appositive and syntactic.
- The first chapter deals with the appositive of elision and its positions in the ethics hadiths in the six books in the noun clause, verb clause and clause complements.
- The second chapter deals with the appositive of addition and its positions in the ethics hadiths in the six books in the noun and verb clauses.
- The third chapter deals with bringing forward and backward appositive and its positions in the ethics hadiths in the six books in the noun clause, verb clause and clause complements.
- The fourth chapter deals with the appositive of separation and interception and its positions in the ethics hadiths in the six books in the noun clause, verb clause and clause complements.
- The conclusion of the study includes the summary and the results.

قَائِمَةُ الْمُحْتَوَيَاْتِ

اقتباس.....أ

الإهداء.....ب

شكر وتقدير.....ت

مُلَخَّصُ الرِّسَاْلَةِ.....ث

ABSTRACT.....ج

قَاْئِمَةُ الْمُحْتَوَيَاْتِ.....ح

الْمُقَدِّمَة.....1

أَوَّلاً –أَهَمِّيَّةُ الدِّرَاْسَةِ:.....2

ثَاْنِياً – أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوْعِ:.....2

ثَاْلِثاً – أَهْدَافُ الدِّرَاْسَةِ:.....2

رَاْبِعاً – حُدُوْدُ الدِّرَاْسَةِ:.....2

خَاْمِساً – مَنْهَجُ الدِّرَاْسةِ:.....3

سَاْدِساً – الدِّرَاْسَاْتُ السَّاْبِقَةُ:.....3

سَابِعاً – خُطَّةُ الْبَحْثِ:.....3

التَّمْهِيْدُ.....6

أَوَّلاً– التَّعْرِيْفُ بِالْكُتُبِ السِّتَّةِ:.....7

ثَاْنِياً– التَّعْرِيْفُ بِأَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ:.....9

ثَاْلِثاً– الْاسْتِشْهَادُ بِالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ.....9

رابعاً– مَعْنَى الْعَاْرِضِ وَالتَّرْكِيْبِ.....10

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ عَارِضُ الْحَذْفِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 13

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ..... 20

أَوَّلاً–حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ:..... 20

ثَانِيَاً–حَذْفُ الْخَبَرِ : 28

ثَالِثَاً–حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعاً 36

رَابِعاً–الْحَذْفُ الْوَاقِعُ فِي "كَانَ وَأَخَوَاتِهَا":..... 37

خَامِساً –الحَذْفُ الوَاقِعُ فِي "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ": 43

سادساً–الْحَذْفُ الْوَاقِعُ فِي "إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا": 44

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّة..... 47

أَوَّلاً–حَذْفُ الْفِعْلِ وَحْدَهُ:..... 47

ثَانِيَاً–حَذْفُ الْفَاعِلِ وَحْدَهُ:..... 48

ثَانِيَاً–حَذْفُ الْفِعْلِ وَفَاعِلِهِ مَعاً: 55

ثَالِثَاً–حَذْفُ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ والْمَفْعُوْلِ بِهِ (حَذْفُ جُمْلَةٍ):..... 61

رَابِعاً–حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ وَحْدَهُ: 63

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: عَارِضُ الْحَذْفِ فِيْ مُكَمِّلَاتِ الْجُمْلَةِ 72

أَوَّلاً–حَذْفُ الْمَوْصُوْفِ: 72

ثَانِيَاً–حَذْفُ الصِّفَةِ:..... 78

ثَالِثَاً–حَذْفُ الْحَالِ:..... 80

رَابِعاً–حَذْفُ التَّمْيِيْزِ :..... 81

خامساً–حَذْفُ الْمُضَافِ:..... 82

سَابِعاً–حَذْفُ الْحَرْفِ:..... 85

ثَامِناً–حَذْفُ الْمُنَادَى:..... 89

تَاسِعاً–حَذْفُ شِبْهِ الْجُمْلَةِ "الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ": 90
عَاْشِراً–حَذْفُ جُمْلَةِ الشَّرْطِ، وَحَذْفُ جَوَابِهِ، وَحَذْفُهُمَا مَعاً: 91
جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الْحَذْفِ فِي أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ..... 95
الْفَصْلُ الثَّانِي عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 97
الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضَ الزِّيَاْدَةِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ 101
أَوَّلاً–الزِيَاْدَةُ للتَّأْكِيْدِ: 101
ثَانِياً–الزِّيَاْدَةُ للنَفِي: 107
ثَالِثاً–الزِّيَاْدَةُ لِبَيَاْنِ الزَّمَنِ: 109
رَابِعاً–الزِّيَاْدَة لِلْمُقَاْرَبَةِ أَو الرَّجَاْءِ أَوْ الشُّرُوْعِ: 111
خَامِساً–الزِّيَاْدَةُ للاِسْتِدْرَاْك: 112
الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ الزِّيَاْدَةُ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ 114
أَوَّلاً–الزِّيَاْدَةُ لِلْقَصْرِ: 114
ثَانِياً–الزِّيَاْدَةُ للتَّعْلِيْلِ: 114
ثَالِثاً–الزِّيَاْدَةُ للتَّأْكِيْدِ: 115
رَابِعاً–الزِّيَاْدَةُ للنَّفْي: 116
جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الزِّيَادَةِ فِي أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 121
الفصل الثالث عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 122
الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ..... 127
أَوَّلاً–التَّقْدِيْمُ وَالتَّأْخِيْرُ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ (الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ): 127
ثَانِياً–التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَفْعَاْلِ النَّاْسِخَةِ (كَاْنَ وَأَخَوَاْتُهَا): 133
ثَالِثاً–التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَحْرُفِ النَّاْسِخَةِ (إِنَّ وَأَخَوَاْتِهَا): 137
الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ..... 140

أَوَّلاً–التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ:..... 140
ثَانِيَاً–التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:..... 140
ثالثاً–التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:..... 151
الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي مُكَمِلَاْتِ الْجُمْلَةِ 153
أَوَّلاً–تَقْدِيْمُ الْمَفْعُوْلِ لِأَجْلِهِ عَلَى عَاْمِلِهِ:..... 153
ثَانِيَاً–تَقَدِيْمُ الْحَاْلِ 153
ثَالِثَاً–تَقْدِيْمُ مَا أَصْلُهُ نَعْتٌ "صِفَةٌ":..... 153
رَابِعاً–تَقْدِيْمُ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ 154
جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ.... 155
الفصل الرابع عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْإِعْتِرَاْضِ فِيْ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 156
المبحث الأول: عَاْرِضُ الْفَصْلِ، وَالْإِعْتِرَاْضِ فِيْ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ..... 163
أَوَّلاً–الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ: 163
ثَانِياً–الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاْضُ بِضَمِيْرِ الْفَصْلِ:..... 164
ثالثاً–الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ:..... 164
رابعاً–الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ:..... 167
الْمبْحَث الثَّانِي: عَاْرِضُ الْفَصْلِ، وَالْإِعْتِرَاْضِ فِيْ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ..... 169
أَوَّلاً–الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ: 169
ثانياً–الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ: 169
رابعاً–الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ:..... 181
المَبْحَثُ الثَّالِثُ: عَاْرِضُ الْفَصْلِ، وَالْإِعْتِرَاْضِ فِيْ مُكَمِلَاْتِ الْجُمْلَةِ..... 183
أَوَّلاً–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ:..... 183
ثانياً–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بالْجُمْلَةِ:..... 185
جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاْضُ فِي أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ 186

الْخَاتِمَةُ..... 188

قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِع..... 190

الفهارس العامة..... 199

أولاً: فهرس الآيات القرآنية..... 200

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة..... 210

الْمُقَدِّمَة

الحَمْدُ للهِ الَّذِي شَرَّفَ مَنْ وَفَّقَهُ بِالعِلْمِ وَالعَمَلِ، وَزَيَّنَهُ بِالهِدَايَةِ المُقَدَّرَةِ فِي الأَزَلِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ أَفْضَلِ خَلْقِ اللهِ –عَزَّ وَجَلَّ– وَبَعْدُ:

اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ هِيَ لُغَةُ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَتَتَمَيَّزُ بِأَصَالَةِ مَاضِيهَا، وَسَعَةِ هَذِهِ اللُّغَةِ بِأَسْمَائِهَا وَأَفْعَالِهَا، وَحُرُوفِهَا، فَهِيَ لُغَةُ الجَمَالِ وَالذَّوْقِ الرَّفِيعِ، وَهِيَ لُغَةٌ غَنِيَّةٌ وَمَلِيئَةٌ بِالمَعَانِي وَالتَّرَاكِيبِ وَالأَلْفَاظِ الَّتِي تَتَمَيَّزُ بِرَوْعَةٍ، وطلاوةٍ، وَرَوْنَقٍ لَا نَجِدُهَا فِي أَيِّ لُغَةٍ أُخْرَى، قَالَ تَعَالَى:﴿ **قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَداً** ﴾[1]، وَقَدْ تَكَفَّلَ اللهُ –عزَ وَجَلَّ– بِحِفْظِهَا، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى:﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[2] ، فَبَلَغَتِ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ بِفَضْلِ القُرْآنِ الكَرِيمِ اِتِّسَاعاً كَبِيرًا، لَا تَعْرِفُهُ اللُّغاتُ الأُخْرَى كُلُّهَا.

وَاتَّصَفَتْ هَذِهِ اللُّغَةُ بالجِمَالِ وَالبَيَانِ، فَقَدْ تَخْتَصِرُ وَتُوجِزُ إِذَا كَانَ السَّامِعُ فَاهْماً لِمَا يُقَالُ، فَتَحْذِفُ بَعْضَ أَجْزَاءِ الكَلَامِ، وَتَزِيدُ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَتُقَدِّمُ وَتَأَخِّرُ بَعْضَ الكَلِمَاتِ عَلَى بَعْضِهَا، وَتَفْصِلُ بِينَ المُتَلَازِمِيْنِ، وَهَذَا لَا يَكُوْنُ عَشْوَائِيًّا إِنَّمَا لِغَايَةٍ نَحْوِيَّةٍ وَبَلَاغِيَّةٍ، فَخُرُوجُ اللُّغَةِ عَنْ الأَصْلِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ وَالمُتَعَارِفِ عَلَيْهِ عِنْدَ النُّحَاْةِ يُسَمَّى "العَارِضَ" أَوْ "العُدُولَ عنِ الأَصْلِ"، وَالَّذِي يَتَمَثَّلُ فِي أَرْبِعَةِ ظواهرَ، وَهِيَ: ظَاهِرَةُ الحَذْفِ، وَظَاهِرَةُ الزِّيَادَةِ، وَظَاهِرَةُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَظَاهِرَةُ الفَصْلِ وَالاِعْتِرَاضِ، وَالَّتِي تَنْدَرِجُ جَمِيعُهَا تَحْتَ عِنْوَانِ "عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ".

لِذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ اِخْتِيَارِي عَلَى دِرَاسَةِ عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، وَمَدَى اِسْتِعْمَالِ الرَّسُولِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لِهَذِهِ الأَسَالِيبِ، وَمَعْلُومٌ بِأَنَّ رَسُولَنَا الكَرِيمَ، هُوَ أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ، وَيَتَّسِمُ أُسْلُوْبُهُ بِالفَصَاحَةِ، وَهَذَا الَّذِي جَعْلَهُ شَدِيدَ التَّمَيُّزِ حِينَ يُخَاطِبُ النَّاسَ.

وَالأَخْلَاقُ هِيَ جَوْهَرُ الإِسْلَامِ وَرُوحُهُ، حَيْثُ دَعَتْ إِلَيْهَا جَمِيعُ الدِّيَانَاتِ السَّمَاوِيَّةِ، وَهَذَا مِمَّا يُدَلِّلُ عَلَى أَهَمِّيَّتِهَا فِي حَيَاةِ البَشَرِ، فَهَذِهِ الرِّسَالَةُ جَمَعَتْ كَلَامَ أَعْظَمِ البَشَرِ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَمَعَتْ كَذَلِكَ قَضِيَّةَ الأَخْلَاقِ الَّتِي هِيَ صُلْبُ الإِسْلَامِ، وَدِرَاسَتُهَا نَحْوِيًا، وَعِلْمُ النَّحْوِ هُوَ عِلْمٌ جَلِيلٌ، وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ قِيمَةُ هَذَا العِلْم. وَأَقُوْلُ مَا قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيّ:

---

(1) سُوْرَةُ الْكَهْفِ، الْآيَة 109.

(2) سُوْرَةُ الْحِجْرِ، الْآيَة 9 .

فَـــإِنْ أَصَـــبْتُ فَـــلَا عُجْـــبٌ وَلَا غَـــرَرُ وَإِنْ نَقِصْـــتُ فَـــإِنَّ النَّـــاسَ مَـــا كَمِلُـــوا
وَالْكَامِـــلُ اللهُ فِـــي ذَاتٍ وَفِـــي صِـــفَةٍ وَنَـــاْقِصُ الـــذَّاْتِ لَـــم يَكْمُـــلْ لَـــهُ عَمَـــلُ

أَوَّلاً –أَهَمِّيَّةُ الدِّرَاْسَةِ:

1- تُظْهِرُ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاقِ ضَرُوْرَةَ التَّحَلّي بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاْقِ لِبَيَاْنِ سَمَاْحَةِ هَذَا الدِّيْنِ.

2- الْكَشْفُ عَنِ التَّرْكِيْبِ النَّحْوِيّ لِأَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ، وَمَا خَرَجَ عَنْ هَذَا التَّرْكِيْبِ.

3- التَّعَرُّفُ عَلَى عَوَارِضِ التَّرْكِيْبِ الْمُتَمَثِلَةِ فِي (الْحَذْفِ، وَالزِّيَاْدَةِ، وَالتَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ، وَالْفَصْلِ وَالْاِعْتِرَاْضِ).

ثَانْياً – أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوْعِ:

1- إِنَّ الْبَاْعِثَ الْأَوَّلَ لِاخْتِيَاْرِ هَذِهِ الدِّرَاْسَةِ هُوَ التَّقَرُّبُ إِلَى اللهِ تَعَاْلَى وَابْتِغَاءُ مَرْضَاْتِهِ.

2- لَمْ أَجِدْ بَحْثاً يَقُوْمُ بِدِرَاْسَةِ الْأَحَاْدِيْثِ مِنْ جَاْنِبِ " عَوَاْرِضِ التَّرْكِيْبِ" مِمَّا شَجَّعَنِي عَلَى قَرْعِ هَذَا الْبَاْبِ لَعَلَّهُ يَكُوْنُ سَبَباً فِي إِظْهَاْرِ مَحَبَّتِنَا لِهَذَا الدِّيْنِ.

3- الرَّغْبَةُ فِي تَطْبِيْقِ مَوْضُوْعِ عَوَاْرِضِ التَّرْكِيْبِ عَلَى أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ، وَهَذَا يَعْطِي الدَّاْرِسِيْنَ الْفُرْصَةَ لِلتَّعَرُّفِ عَلَى تِلْكَ الْأَحَاْدِيْثِ وَتَذَوّقِهَا وَفَهْمِ مَعْاْنِيْهَا.

4- التَّعَرُّفُ عَلَى سَبَبِ خُرُوْجِ الْجُمْلَةِ النَّحْوِيِّةِ عَنْ أَصْلِهَا.

ثَاْلِثاً – أَهْدَافُ الدِّرَاْسَةِ:

1- خِدْمَةُ هَذَا الدِّيْنِ الْعَظِيْمِ، وَرِسَاْلَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ –ﷺ–فِي بَيَاْنِ أَصْلٍ أَسَاْسِيّ مِنْ أُصُوْلِ التَّشْرِيْعِ الْإِسْلَاْمِيّ وَهُوَ الْحَدِيْثُ الشَّرِيْفُ.

2- الْوُقُوْفُ عَلَى عَوَاْرِضِ التَّرْكِيْبِ، وَأَسْبَاْبِهَا، وَتَأْثِيْرَاْتِهَا.

3- تَطْبِيْقُ هَذِهِ النَّمَاْذِجِ مِنْ خِلَاْلِ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ.

رَاْبِعاً – حُدُوْدُ الدِّرَاْسَةِ:

اِقْتَصَرَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى تَتَبُّعِ عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، وَهِيَ: صَحِيْحُ الْبُخَارِي، وَصَحِيْحُ مُسْلِم، وَسُنَن النِّسَائِيّ، وَسُنَن التِّرْمِذِي، وَسُنَن أَبِي دَاوُد، وَسُنَن اِبْنِ مَاجَه.

وَكَانَ السّبَبُ فِي اخْتِيارِ أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ هُوَ الأَهَمِّيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ لَهَا ثُمَّ إِسْقَاطُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ لِتَوَاجُدِهَا بِكَثْرَةٍ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ.

خَامِساً – مَنْهَجُ الدِّرَاْسةِ:

سَتَقُومُ الدِّرَاسَةُ عَلَى المَنْهَجِ الوصفِيِّ التَّحْلِيلِيِّ؛ لِرَصْدِ عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّة، وَذَلِكَ بِبَحْثِ العَارِضِ نحويًا مِنْ خِلَالِ كُتُبِ النَّحْوِ وَاِسْتِقْرَاءِ الشَّوَاهِدِ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ، الَّتِي تُمَثِّلُ هَذَا العَارِضَ، وَتَحْلِيلِهِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ.

سَادِساً – الدِّرَاْسَاْتُ السَّاْبِقَةُ:

مِنْ خِلَالِ البَحْثِ وَالاطِّلَاعِ لَمْ أَجِدْ أَحَدًا دَرَسَ عَوَارِضَ التَّرْكِيبِ بِشَكْلٍ مُتَكَامِلٍ عَلَى أَحَادِيثِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَامَّةً، وَأَخُصُّ أَحَادِيثَ الأَخْلَاقِ، وَإِنَّمَا تَمَّت دِرَاسَةُ أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ بَلَاغِيًا، وَالدِّرَاسَةُ هِيَ:

- (أَحَادِيثُ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ دِرَاسَةٌ بَلَاغِيَّةٌ) رِسَالَةُ مَاجِسْتِير فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّة وَآدَابِهَا، إِعْدَاد: حَمْدِي مَحْمُود سَعِيد صَافِي، الجَامِعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ / غَزَّة، عَام 1437هـ–2016م.

وَلَكِنْ وَجَدْتُ بَعْضَ الدِّرَاسَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالمَوْضُوعِ مِنْهَا:

- (عَوَارِضُ التَّرْكِيبِ فِي شِعْرِ عُبَيْد الله بِنْ قَيْس الرقيَّات دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ) رِسَالَةُ مَاجِسْتِير فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا، إِعْدَاد: أَمَل منسِي الْقَديري، جَامِعَةُ أُمِّ القُرَى، عَام 1428هـ–1429م.
- (عَوَارِضُ التَّرْكِيبِ فِي سُورَةِ البَقَرَةِ دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ وَصْفِيَّةٌ) رِسَالَةُ مَاجِسْتِير فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّة وَآدَابِهَا، إِعْدَاد: سَامْيَة مُؤْنِس أَبُو سعِيْفَان، الجَامِعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ / غَزَّة، عَام 1433هـ–2012م.
- (عَوَارِضُ التَّرْكِيبِ فِي الْأَصْمَعِيَّات دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ وصفِيَّةٌ) رِسَالَةُ مَاجِسْتِير فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَ، إِعْدَاد: أَرْوَاح عَبْد الرَحِيمِ الجرو، الجَامِعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ / غَزَّة، عَام 1435هـ–2014م.
- (عَوَارِضُ التَّرْكِيبِ فِي دِيوَانِ إِبْرَاهِيم طُوقَان دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ دَلَالِيَّةٌ) رِسَالَةُ مَاجِسْتِير فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا، إِعْدَاد: سُهيلَة عَبْد الفَتَّاح سَعد، جَامِعَة الأَزْهَرِ / غَزَّة، عَامَ 1436هـ–2015م.

سَابِعاً – خُطَّةُ الْبَحْثِ:

تَنْتَظِمُ الدِّرَاْسَةُ فِي مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيْدٍ، وَأَرْبَعَةِ فُصُوْلٍ، وَخَاتِمَةٍ.

الْمُقَدِّمَةُ:

وَتَتَضَمَّنُ: أَهَمِّيَّةَ الدِّرَاْسَةِ، وَأَسْبَاْبَ اِخْتِيَارِ الْمَوْضُوْعِ، وَأَهْدَاْفَ الدِّرَاْسَةِ، وَحُدُوْدَ الدِّرَاْسَةِ، وَمَنْهَجَ الدِّرَاْسَةِ، وَالدِّرَاْسَاْتِ السَّاْبِقَةَ.

التَّمْهِيْدُ: وَيَتَنَاْوَلُ:

- التَّعْرِيْفَ بِالكُتُبِ السِّتَّةِ، وَبِأَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ.
- الْاِسْتِشْهَادَ بِالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ.
- مَعْنَى الْعَارِضِ وَالْجُمْلَةِ وَالتَّرْكِيْبِ.

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ:
عَارِضُ الْحَذْفِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

وَيَضُمُ هَذَا الْفَصْلُ ثَلَاْثَةَ مَبَاْحِثَ هِيَ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ.

المبحثُ الثالثُ: عارضُ الحذفِ فِي مُكَمِّلَاْتِ الْجُمْلَةِ.

الْفَصْلُ الثَّانِي
عَارِضُ الزِّيَاْدَةِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

وَيَضُمُ هَذَا الْفَصْلُ مَبْحَثَيْنِ هُمَا:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ الزِّيَاْدَةِ في الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ الزِّيَاْدَةِ في الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ.

الْفَصْلُ الثَّالِث:
عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

وَيَضُمُ هَذَا الْفَصْلُ ثَلَاْثَةَ مَبَاْحِثَ هِيَ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ.

المبحثُ الثالثُ: عارضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي مُكَمِّلَاْتِ الْجُمْلَةِ.

الْفَصْلُ الرَّابِعُ
عَارِضُ الْفَصْلِ وَالْإِعْتِرَاْضِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ،

وَيَضُمُ هَذَا الْفَصْلُ ثَلَاْثَةَ مَبَاْحِثَ هِيَ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: عَارِضُ الْفَصْلِ وَالْإِعْتِرَاْضِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَارِضُ الْفَصْلِ وَالْإِعْتِرَاْضِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ.

المبحثُ الثالثُ: عارضُ الْفَصْلِ وَالْإِعْتِرَاْضِ فِي مُكَمِّلَاْتِ الْجُمْلَةِ.

الْخَاْتِمَة.

التَّمْهِيْدُ

- التَّعْرِيْفُ بِالْكُتُبِ السِّتَّةِ.
- التَّعْرِيْفُ بِأَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ.
- الْإِسْتِشْهَادَ بِالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ.
- مَعْنَى الْعَارِضِ وَالْجُمْلَةِ وَالتَّرْكِيْبِ

التَّمْهِيْدُ

أَوَّلاً- التَّعْرِيْفُ بِالْكُتُبِ السِّتَّةِ:

1-صَحِيْحُ الْبُخَارِي:

الْمُؤَلِّفُ: مُحَمَّد بْن إِسْمَاْعِيْل بْن إِبْرَاْهِيْم بْن الْمُغِيْرَة أَبُو عَبْد الله الْجَعْفِي الْبُخَاْرِي (ت256هـ)[1]

اسْمُ صَحِيْحُ الْبُخَارِي: الجَامِعُ الصَّحِيحُ المُسْنَدُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَسُنَنهُ وَأَيَّامهُ.

وَقَد اِتَّفَقَ الجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ أَصَحُّ كِتَابٍ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَأَطْبَقَ عَلَى قَبُولِهِ بِلَا خِلَافٍ عُلَمَاءُ الأَسْلَافِ وَالأَخْلَافِ [2]، وَأَطْنَبَ العُلَماءُ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَبَيَانِ مَنْزِلَتِهِ، فَأَضْحَى كَالشَّمْسِ فِي كَبِدِ السَّمَاءِ بَلَغَ إِلَى أَقْصَى القَبُولِ وَالمَجْدِ وَالثَّنَاءِ، فَانْتَهَضَ أَعْيَانُ الأُمَّةِ وَأَعْلَامُ العِلْمِ فِي كُلِّ عَصْرٍ مِنْ أَقْدَمِ العُصُورِ إِلَى اليَوْمِ لِشَرْحِهِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ، وَتَلْخِيصِهِ، وَاِخْتِصَارِهِ أَوْ تَرْتِيبِهِ، وَتَأْلِيفِ أَطْرَافِهِ، وَإِبْرَازِ فَوَائِدِهِ، وَلَطَائِفِهِ، حَدِيثًا وَفِقْهًا وَعَرَبِيَّةً وَبَلَاغَةً وَوَضْعًا وَتَرْتِيبًا وَتَوْزِيعًا وَتَبْوِيبًا حَتَّى فِي تَعْدِيْدِ حُرُوفِهِ وَكَلِمَاتِهِ[3]

2-صَحِيْحُ مُسْلِم:

الْمُؤَلِّفُ: مُسْلِم بْن الْحَجَّاْج بْن مُسْلِم، أَبُو الْحُسَيْن الْقُشَيْرِي النَّيْسَاْبُوْرِي (ت261هـ) [4]

اسْمُ صَحِيْحُ مُسْلِم: المُسْنَدُ الصَّحِيحُ المُخْتَصَرُ بِنَقْلِ العَدْلِ عَنِ العَدْلِ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وَقَدْ أَبْقَى لَهُ صَحِيحُهُ ذِكْرًا جَمِيلًا، وَثَنَاءً حَسَنًا، وَثَوَابًا عَظِيمًا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ: "وَمَنْ حَقَّقَ نَظَرَهُ فِي صَحِيح مُسْلِم- رَحِمَهُ اللهُ - وَاطَّلَعَ عَلَى مَا أَوْدَعَهُ فِي أَسَانِيدِهِ، وَتَرْتِيبِهِ، وَحُسْنِ سِيَاقَتِهِ، وَبَدِيعِ طَرِيقَتِهِ، مِنْ نَفَائِسِ التَّحْقِيقِ، وَجَوَاهِرِ التَّدْقِيقِ، وَأَنْوَاعِ الْوَرَعِ وَالاِحْتِيَاطِ وَالتَّحَرِّي فِي الرِّوَايَةِ، وَتَلْخِيصِ الطُّرُقِ وَاِخْتِصَارِهَا، وَضَبْطِ مُتَفَرِّقَاْتِهَا وَاِنْتِشَارِهَا، وَكَثْرَةِ اِطِّلَاعِهِ، وَاِتِّسَاعِ رِوَايَتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مِنَ المَحَاسِنِ والْأُعْجُوْبَاتِ، واللَّطَاْئِفِ الظَّاهِرَاتِ

---

(1) تَاْرِيْخُ بَغْدَاْد 2: 322.

(2) يُنْظَر: عُمْدَة القَاري شَرْح صَحِيح البُخَارِيّ 1: 5.

(3) يُنْظَر: مِنْهَاجُ المُحْدَثِيْنَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 263.

(4) تَاْرِيْخُ بَغْدَاْد 15: 121.

وَالْخَفِيَّاْتِ – عَلِمَ أَنَّهُ إِمَامٌ لَا يُلْحِقُهُ مِنْ بَعْدِ عَصْرِهِ، وَقَلَّ مَنْ يُسَاوِيهِ بَلْ يُدَانِيْهُ مِنْ أَهْلِ وَقْتِهِ وَدَهْرِهِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيْهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ "[1]

3-سُنَنُ أَبِي دَاْوُوْد:

الْمُؤَلِفُ: سُلَيْمَان بْن الْأَشْعَثِ بْن اسْحَق بْن بَشْيِر بْن شَدَّاْد بْن عَمْرو بْن عِمْرَاْن أَبُو دَاْوُود الْأَزَدِي السِّجِسْتَانِي (ت275هـ) [2]

أَلَّفَ أَبُو دَاوُد كِتَابَهُ "السُّنَنَ" فِي وَقْتٍ مُبَكِّرٍ، وَعُنِيَ بِتَأْلِيفِهِ وَتَرْتِيبِهِ عِنَايَةً بَالِغَةً، وَأَعَادَ النَّظَرَ فِيهُ مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَةً، وَقَدْ جَمَعَ أَبُو دَاوُد سُنَنَهُ فِي عِشْرِينَ سَنَةً، وَانْتَقَاهُ مِنْ خَمْسِمَائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، وَظَلَّ يَقْرَؤُه عَلَى النَّاسِ حَوَالِيْ أَرْبَعِينَ سَنَةٍ [3]

4-سُنَنُ التِّرْمِذِيّ:

الْمُؤَلِفُ: مُحَمّد بْن عِيْسَى بْن سَوْرَة بْن مُوْسَى التِّرْمِذِي (ت279هـ) [4]

اشْتُهِرَ كِتَابُ الإِمَامِ التِّرْمِذِي بـ " الْجَامِعِ" كَمَا يُقَالُ لَهُ "السُّنَن"، وَصَفَهُ اِبْنُ الْأَثِيْر فِي "تَارِيخِهِ" بِأَنَّهُ "أَحْسَنُ الكُتُبِ"، وَهُوَ ثَالِثُ الكُتُبِ السِّتَّةِ فِي الحَدِيثِ، وَقَدْ اِشْتُهِرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ، فَيُقَالُ: جَامِع التِّرْمِذِي، وَيُقَالُ لَهُ: السُّنَن أَيْضًا، وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ [5]

5-سُنَنُ النِّسَاْئِي:

الْمُؤَلِفُ: أَحْمَد بْن سَعْيِد بْن عَلِي بْن سِنَاْن، بْن بَحْر، أَبُو عَبْد الرَّحْمَن النِّسَائِي الْقَاْضِي (ت303هـ) [6]

وَقِيْلَ عَنْ كِتَاْبِهِ: لَمْ يُوْضَعْ مِثْلَ مُصَنَّفِهِ فِي الْإِسْلَاْمِ، وَأَنَّهُ أَشْرَفُ الْمُصَنَّفَاْتِ كُلِّهَا [7]

---

(1) شرَحْ صَحِيْح مُسْلِم 1: 10- 11.

(2) تَاْرِيْخُ بَغْدَاْد 10: 75.

(3) يُنْظَر: مِنْهَاجُ المُحْدَثِيْنَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 333- 334.

(4) مِنْهَاجُ المُحْدَثِيْنَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 349.

(5) مِنْهَاجُ المُحْدَثِيْنَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 355.

(6) تَارِيخُ الإِسْلَامِ وَوَفِيّات المَشَاهِيرِ وَالأَعْلَامِ 7: 59.

(7) مِنْهَاجُ المُحْدَثِيْنَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 366.

6-سُنَنُ ابْنِ مَاجَه:

الْمُؤَلِفُ: مُحَمَّد بْن يَزِيْد الرَّبْعِي الْقَزْوِيْنِي، أَبُو عَبْد اللهِ، اِبْن مَاجَه (ت273هـ) [1]

المُتَقَدِّمُونَ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ وَكَثِيرٌ مِنْ مُحَقِّقِي المُتَأَخِّرِينَ عَدُّوْا أُصُولَ كُتُبِ الحَدِيثِ الخَمْسَةِ: الصَّحِيحَيْنِ، وَسُنَنُ النَّسَائِيّ، وَأَبِي دَاوُد، وَالتِّرْمِذِي، وَخَالَفَهُمْ بَعْضُ المُتَأَخِّرِينَ، فَعَدّ الأُصُولَ سِتَّةً بِإِضَافَةِ اِبْن مَاجَه إِلَى الخَمْسَةِ المَذْكُورَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ رَأَوْا كِتَابَهُ مُفِيدًا عَظِيمَ النَّفْعِ فِي الفِقْهِ [2]

ثَانْياً- التَّعْرِيْفُ بِأَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ:

لَقَدْ كَانَتْ المَنْهَجِيَّةُ فِي جَمْعِ أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ بِتَتَبُّعِ الأَحَادِيثِ الَّتِي تَخُصُّ الأَخْلَاقَ مِنْ أَوَّلِ الكِتَابِ إِلَى آخِرِهِ فِي كَلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الكُتُبِ، ثُمَّ بِاسْتِبْعَادِ الأَحَادِيثِ المُكَرَّرَةِ لَفْظًا، حَتَّى اسْتَقَرَّ عَدَدُهَا إِلَى (262) مِئَتَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَسِتِّينَ حَدِيثًا، وَقَدْ تَمَّ اِخْتِيَارُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَالحَسَنَةِ وَفْقَ رَأْيِ مُحَدِّثِ العَصْرِ العَلَّامَةِ الأَلْبَانِي، وَقَدْ اِشْتَمَلَتْ الأَحَادِيثُ عَلَى بَعْضِ الأَحَادِيثِ القُدْسِيَّةِ الَّتِي تَخُصُّ الأَخْلَاقَ.

ثَالْثاً- الْاسْتِشْهَادُ بِالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ

قَضِيَّةُ الْاسْتِشْهَادِ النَّحْوِي بِالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ:

إِنَّ كَلَامَ نَبِيِّنَا – مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي المَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ فِي التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيّ، بَعْدَ كَلَامِ اللهِ – عَزَّ وَجَلَّ –، وَنَبِيُّنَا هُوَ أَفْصَحُ النَّاسِ لِسَانًا، وَأَفْضَلُهُمْ نُطْقًا بِالضَّادِ، حَيْثُ قَالَ السِّيُوْطِي عَنْهُ: "كَانَ أَفْصَحَ النَّاسِ، فَلَمْ يَكُنْ لِيَتَكَلَّم إِلَّا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ، وَأَحْسَنِ التَّرَاكِيبِ، وَأَشْهَرِهَا، وَأَجْزَلِهَا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِلُغَةٍ غَيْرِ لُغَتِهِ فَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ بِذَلِكَ مَعَ أَهْلِ تِلْكَ اللُّغَةِ عَلَى طَرِيقِ الْإِعْجَازِ وَتَعْلِيمِ اللهِ ذَلِكَ لَهُ مِنْ غَيْرِ مُعَلِّمٍ" [3]، فَمِنْ الطَّبِيعِيّ أَنْ يَحْتَلَّ كَلَامُهُ المَرْتَبَةَ الثَّانِيَةَ كَمَصْدَرٍ لِلاِسْتِشْهَادِ وَالاِحْتِجَاجِ النَّحْوِيّ.

إِلَّا أَنَّ الوَاقِعَ اللُّغَوِيَّ يُظْهِرُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَدْ عَزَفَ بَعْضُ النُّحَاةِ عَنِ الاِسْتِدْلَالِ بِالحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَ السِّيُوْطِي السَّبَبَ الكَامِنَ وَرَاءَ عُزُوفِ النُّحَاةِ لَاسِيَّمَا المُتَقَدِّمِينَ عَنِ الاِحْتِجَاجِ بِالحَدِيثِ، وَذَلِكَ لِسَبَبَيْنِ [4]:

---

(1) الْأَعْلَام 7: 144.

(2) مِنْهَاجُ المُحْدَثِين فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر 387.

(3) الْاِقْتِرَاْح 83.

(4) يُنْظَر: الْاِقْتِرَاْح 78- 82.

1- جَوَازُ رِوَايَةِ الحَدِيثِ بِالمَعْنَى.

2- وُقُوعُ اللَّحْنِ كَثِيرًا فِيمَا رُوِيَ مِنْ الحَدِيثِ.

وَقَد اِتَّجَهَ النُّحَاْةُ ثَلَاثَةَ اِتِّجَاهَاتٍ فِي الاِسْتِشْهَادِ بِالحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ وَهِيَ:

1- قَبُولُ وَصِحَّةُ الاِحْتِجَاجِ بِالحَدِيثِ: وَمِنْهُمْ: الزَّمَخْشَرِي، وَابْنُ يَعِيشَ، وَالرَّضِى، والْأَشْمُوْنِي، وَابْنُ عَقِيل وَالأَزْهَرِيّ وَابْنُ مَالِك (وَهُوَ الَّذِي أَكْثَرَ فِي الاِسْتِشْهَادِ بِالحَدِيثِ) [1]

2- رَفْضُ الاِحْتِجَاجِ بِالحَدِيثِ: وَمِنْهِمْ: أَبُو حَيَّان، وَأَبُو الحَسَن الضَّائع، وَالسِّيُوْطِي [2]

3- الوَسَطِيَّةُ بَيْنَ المَوْقِفَيْنِ (القَبُولِ، وَالرَّفْضِ): وَمِنْهُمْ: أَبُو إِسْحَاق الشَّاطِبِي، وَقَسَّمَ هَذِهِ المَسْأَلَةَ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ اِعْتَنَى نَاقِلُهُ بِمَعْنَاهُ دُونَ لَفْظِهِ فَهَذَا لَمْ يَقَعِ الاِسْتِشْهَادُ بِهِ، وَقِسْمٌ اعْتَنَى نَاقِلُهُ بِلَفْظِهِ وَذَلِكَ لِمَقْصُودٍ خَاصٍّ، كَالأَمْثَالِ النَّبَوِيَّة، فَهَذَا يَقَعُ الاِسْتِشْهَادُ بِهِ [3]

إِنْ الَّذِينَ يَرْفُضُونَ الأَخْذَ بِالحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي الاِسْتِشْهَادِ عَلَى مَسَائِلِ النَّحْوِ، مُحْتَجِّينَ بِأَنَّهَا قَدْ سُمِحتْ الرِّوَايَةُ فِيهِ بِمَعْنَاهُ لَا بِلَفْظِهِ، وَأَنَّ بَعْضَ رُوَاتِهِ كَانُوا مِنَ المَوَلَّدِيْنَ.

فَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ الدُّكْتُور حَاتِم الضَّامِن، وَأَذْهَبُ مَذْهَبَهُ، بِأَنَّ هَذِهِ حُجَجٌ وَاهِيَةٌ، لِسَبَبَيْنِ:

- أَنَّ رُوَاةَ الأَحَادِيثِ يَدْخُلُونَ فِي حَيِّزِ الاِحْتِجَاجِ.

- وَلَو اِفْتَرَضْنَا جَدَلًا أَنَّ الأَحَادِيثَ رُوِيَتْ بِالمَعْنَى، فَإِنَّهُمْ مِمَّا يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِمْ [4]

رابعاً- مَعْنَى الْعَارِضِ وَالتَّرْكِيْب

أَوَّلاً-الْعَارِضُ:

الْعَارِضُ لغةً: عَارَضْتُ فُلَانًا؛ أَي: أَخَذَ فِي طَرِيقٍ وَأَخَذْتُ فِي طَرِيقٍ غَيْرِهِ، ثُمَّ لَقِيْتُهُ[5]، عَارَضْتُ فُلَانًا فِي السَّيْرِ، إِذَا سِرْتَ حِيَالَهُ [6]، وَفِي الْحَدِيثِ: أَن رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(1) يُنْظَر: الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ فِي النَّحْوِ العَرَبِيّ 106.
(2) يُنْظَر: الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ فِي النَّحْوِ العَرَبِيّ 113.
(3) يُنْظَر: الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ فِي النَّحْوِ العَرَبِيّ 127.
(4) يُنْظَر: فِقْه اللُّغَة، حَاتِم الضَّامِن 14.
(5) الْعَيْن 1: 273.
(6) مُعْجَم مَقَايِيْس اللُّغَة 4: 272.

عارَضَ جَنازَة أَبي طَالِبٍ، أَي أَتَاْهَا مُعْتَرِضاً مِنْ بَعْضِ الطَّرِيقِ وَلَمْ يتبعْها مِنْ مَنْزِلِهِ [1]

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبْقَ مِنْ التَّعْرِيفَاتِ اللُّغَوِيَّةِ لِكَلِمَةِ (العَارِضِ) يَتَّضِحُ أَنْ العَارِضَ هُوَ أَمَرٌ يَطْرَأُ فَيُغَيِّرُ حَدَثًا وَاقِعًا، أَيْ الخُرُوجُ عَنِ الأَصْلِ وَالقَاعِدَةِ الثَّابِتَةِ، وَبِإِسْقَاطِهِ عَلَى التَّرْكِيبِ النَّحْوِيّ، فَإِنَّ كُلَّ مَا يَعْرِضُهُ، وَيَطْرَأُ عَلَيْهِ، يُسَمَّي (عَارِضًا)، أَي مُغَايِرًا عَنِ الأَصْلِ التَّرْكِيبِيّ، وَجَمْعُهَا عَوَاْرِض.

عَوَاْرِضُ التَّرْكِيبِ اصْطِلَاحًا:

وَمِنْ خِلَالِ المَعْنَى اللُّغَوِيّ لِلْعَاْرِضِ، وَإِسْقَاطِهِ عَلَى التَّرْكِيبِ، نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ بِأَنَّ عَوَاْرِضَ التَّرْكِيبِ: هِيَ ظَاهِرَةٌ لُغَوِيَّةٌ خَالَفَتْ التَّرْكِيبَ النَّحْوِيَّ الأَصْلِيّ، مِنْ حَيْثُ الحَذْفُ، وَالزِّيَادَةُ، وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ، وَالفَصْلُ وَالاِعْتِرَاضُ؛ لِأَسْبَابٍ نَحْوِيَّةٍ وَبَلَاغِيَّةٍ، دُونَ التَّأْثِيرِ فِي المَعْنَى.

وَقَدْ عُبِّرَ عَنْ هَذَا المُصْطَلَحِ بِمُسَمَّيَاتٍ أُخْرَى فِي اللُّغَةِ وَهِيَ: العُدُولُ، الْانْزِيَاحُ، التَّجَاوُزُ، الاِنْحِرَافُ، الاِخْتِلَالُ، الإِطَاحَة، المُخَالَفَةُ، الشَّنَاعَةُ، الاِنْتِهَاكُ، خَرْقُ السُّنَنِ، اللَّحْنُ، العِصْيَانُ، التَّحْرِيفُ [2]

ثَانْياً–التَّرْكِيْب:

التَّرْكِيْب لُغَةً: رَكَّبَه تَرْكيباً: وضَعَ بَعْضَه على بَعْضٍ فَتَرَكَّبَ وتَرَاكَبَ [3]، تَراكَبَ السَّحابُ وتَراكَم: صَارَ بعضُه فَوْقَ بَعْضٍ، ورَكَّبَ الشيءَ: وَضَعَ بَعضَه عَلَى بعضٍ، وَقَدْ تَرَكَّبَ وتَراكَبَ [4]

وَالتَّرْكِيْب: تَأْلِيْفُ الشَّيءِ مْن مُكَوِّنَاْتِهِ الْبَسِيْطَةِ وَيُقَاْبِلُهُ التَّحْلِيلُ [5].

التَّرْكِيْبُ اصْطِلَاْحاً: التَّرْكِيبُ هُوَ اِئْتِلَافُ الكَلِمَاتِ بِحَيْثُ تَجْعَلُ الكَلَامَ مُفِيدًا، حَيْثُ يَقُولُ أَبُو عَلِيّ الفَارِسِيّ: "بَابُ مَا إِذَا اِئْتَلَفَ مِنْ هَذِهِ الكَلِمِ الثَّلَاثِ كَانَ كَلَامًا مُسْتَقِلًا، فَالاِسْمُ يَأْتَلِفُ مَعَ الاِسْمِ، فَيَكُونُ كَلَامًا مُفِيدًا، كَقَوْلِنَا: عَمْرو أَخُوكَ، وَيَأْتَلِفُ الفِعْلُ مَعَ الاِسْمِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ كَقَوْلِنَا: كَتَبَ عَبْدُ اللهِ" [6]

(1) لِسَان الْعَرَب 7: 167.
(2) يُنْظَر: الْأُسْلُوْبِيَّة وَالْأُسْلُوْبِ 100.
(3) القَامُوْس الْمُحِيْط 1: 91.
(4) لِسَان الْعَرَب 1: 432.
(5) الْمُعْجَم الْوَسِيْط 1: 368.
(6) الإِيضَاحُ العضدِيّ 55.

وَقَدْ عَدَّ اِبْنُ يَعِيشَ التَّرْكِيبَ عَلَى نَوْعَيْنِ:[1]

1- تَرْكِيبُ إِفْرَادٍ: وَهُوَ أَنْ تَأْتِيَ بِكَلِمَتَيْنِ، فَتُرَكِّبُهُمَا، وَتَجْعَلُهُمَا كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَهَذَا مَا نُسَمِّيهِ بِالتَّرْكِيبِ الْمَزْجِي، كَقَوْلِنَا: "حَضْرَمَوْت"، وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِهِ هَذَا البَحْثُ.

2- تَرْكِيبُ إِسْنَادٍ: وَهُوَ تَرْكِيبُ كَلِمَةٍ مَعَ كَلِمَةٍ أُسْنِدَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى، وَهُوَ الَّذِي يَخُتصُّ بِهِ هَذَا البَحْثُ.

وَيُطْلِقُ النُّحَاةُ عَلَى التَّرْكِيبِ "الجُمْلَةَ والكَلَامَ"، حَيْثُ يَقُولُ اِبْنُ جَنْي عَنِ الكَلَامِ: "كُلُّ لَفْظٍ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهُ مُفِيدٌ لِمَعْنَاهُ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النُّحَاْةُ الجُمَلَ"[2]

وَيَقُولُ اِبْنُ مَالِك: "صَرَّحَ سِيبَوَيْه فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الكَلَامَ لَا يُطْلِقُ حَقِيقَةً إِلَّا عَلَى الجُمَلِ المُفِيدَةِ "[3]

(1) يُنْظَر: شَرْح الْمُفَصَّل 1: 72.

(2) الْخَصَائِص 1: 17.

(3) شَرْح التَّسْهِيْل 1: 5.

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ
عَارِضُ الْحَذْفِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ
فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ
عَارِضُ الْحَذْفِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

يُعَدُّ الْحَذْفُ مِنَ الْقَضَايَا الْمُهِمَةِ؛ حَيْثُ يَقَعُ فِيْ جَمِيْعِ مُسْتَوَيَاتِ اللُّغَةِ، فِي الْمُسْتَوَى الصَّوْتِيِّ، وَالصَّرْفِيِّ، وَالنَّحْوِيِّ، وَالدَّلَالِيِّ، وَهِيَ ظَاهِرَةٌ لُغَوِيَةٌ يُمْكِنُ أَنْ تُدْرَسَ مِنْ خِلَالِ جَمِيْعِ أَبْوَابِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَهَذِهِ الظَاْهِرَةُ تَنْطَبِقُ عَلَىْ جَمِيْعِ اللُّغَاْتِ.

الحَذْفُ لُغَةً:

وَالْحَذْفُ فِي اللُّغَةِ هُوَ: **الْقَطْفُ:** وَهُوَ قَطْفُ الشَّيْءِ مِنَ الطَّرَفِ [1]، **وَالْقَطْعُ:** وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ قَطْعُهُ مِنْ طَرَفِهِ [2]، **وَالْإِسْقَاْطُ:** حَذْفُ الشَّيْءِ إِسْقَاْطُهُ [3]، **وَالتَّهْذِيْبُ:** وَهُوَ حَذْفُ الخَطِيْبِ الْكَلَاْمَ أَيْ: هَذَّبَهُ وَصَفَّاْهُ [4]، **وَالتَّخْفِيْفُ:** جَاْءَ فِي الْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ: " حَذْفُ السَّلَاْمِ فِي الصَّلَاْةِ سُنَّةٌ"[5]، أَيْ تَخْفِيْفُهَا.

إِنَّ هَذَا الْاِخْتِلَاْفَ الْوَاْقِعَ فِيْ تَعْرِيْفِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ لِلَفْظَةِ (الْحَذْفِ) بَيْنَ الْمَعَاْجِمِ الْمُخْتَلِفَةِ، إِنَّمَاْ هُوَ نَاْشِئٌ مِنَ التَّطَوُّرِ الدَّلَاْلِيِّ لِلْكَلِمَةِ، حَيْثُ كَاْنَ يَدُلُّ عَلَىْ شَيْءٍ مَاْدِيٍّ، ثُمَّ اِشْتَمَلَ عَلَىْ دَلَاْلَاْتٍ غَيْرِ مَاْدِيَةٍ [6].

الْحَذْفُ اِصْطِلَاْحاً:

لَقَدْ تَعَدَّدَتْ تَعْرِيْفَاْتُ (الْحَذْفِ) عِنْدَ عُلَمَاْئِنَاْ، فَلَيْسَ هُنَاْكَ تَعْرِيْفٌ جَاْمِعٌ مَاْنِعٌ لَهُ، وَمَاْ وَرَدَ مِنْ تَعْرِيْفَاْتٍ لَهُمْ إِنَّمَاْ هِيَ وَصْفٌ لِلْحَاْلَةِ الَّتِيْ يَكُوْنُ عَلَيْهَاْ الْحَذْفُ، وَتَأْتِي هَذِهِ الظَّاْهِرَةُ عَلَىْ ضَرْبَيْنِ: أَحَدِهِمَا: يَخْتَصُّ بِالنَّحْوِ (التَّرْكِيْبِ)، وَهَذَاْ هُوَ مَوْضُوْعُ الدِّرَاْسَةِ، وَثَانِيْهِمَا: يَخْتَصُّ بِالصَّرْفِ (بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ).

---

(1) يُنْظَرُ: الْعَيْنُ، مَاْدَةُ (حَذَفَ) 3: 201.
(2) يُنْظَرُ: لِسَاْنُ الْعَرَبِ، مَاْدَة (حَذَفَ) 9: 39، ويُنْظَرُ، أَيْضَاً: أَسَاْسُ الْبَلَاْغَةِ مَاْدَة (حَذَفَ) 1: 177.
(3) يُنْظَرُ: لِسَاْنُ الْعَرَبِ، مَاْدَة (حَذَفَ) 9: 40، ويُنْظَرُ، أَيْضَاً: الصِّحَاْحُ تَاْجُ اللُّغَةِ وَصِحَاْحِ الْعَرَبِيْةِ، مَاْدَة (حّذَفَ) 4: 1341.
(4) الْمُعْجَمُ الْوَسِيْطِ، 1: 162.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 2: 93، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 297.
(6) يُنْظَرُ: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 199.

- قَالَ **الرُّمَّانِيُّ**(ت384هـ) فِيْ تَعْرِيْفِهِ لِلْحَذْفِ:" هُوَ إِسْقَاْطُ كَلِمَةٍ لِلْاِجْتِزَاْءِ عَنْهَاْ بِدَلَاْلَةِ غَيْرِهَاْ مِنْ الْحَاْلِ، أَوْ فَحْوَى الْكَلَاْمِ"[1]، وَالْاِجْتِزَاْءُ: هُوَ الْاِكْتِفَاْءُ [2]
- قَاْلَ **اِبْنُ جِنِّيّ**(ت392هـ) فِيْ بَاْبِ شَجَاْعَةِ الْعَرَبِيْةِ:" اِعْلَمْ أَنَّ مُعْظَمَ ذَلِكَ إِنَّمَاْ هُوَ الْحَذْفُ، وَالزِّيَاْدَةُ، وَالتَّقْدِيْمُ، وَالتَّأْخِيْرُ، وَالْحَمَلُ عَلَى الْمَعْنَى، وَالتَّحْرِيْفُ [3]
- فَلَقَدْ عَدَّ اِبْنُ جِنّيّ (الْحَذْفَ) مِنْ شَجَاْعَةِ الْعَرَبَيَّةِ فَهُوَ بَاْبٌ وَاْسِعٌ فِي الْعَرَبِيَةِ.
- قَاْلَ د. **عَلِي أَبُوْ الْمَكَاْرِمِ:**" الْحَذْفُ إِسْقَاْطٌ لِصِيَغٍ دَاْخِلِ النَّصِ التَّرْكِيْبِي فِيْ بَعْضِ الْمَوَاْقِفِ اللُّغَوِيَةِ، وَهَذِهِ الصِّيَغُ يُفْتَرَضُ وُجُوْدُهَاْ نَحْوِياً؛ لِسَلَاْمَةِ التَّرْكِيْبِ، وَتَطْبِيْقَاً لِلْقَوَاْعِدِ، ثُمَّ هِيَ مَوْجُوْدَةٌ، أَوْ يُمْكِنُ أَنْ تُوْجَدَ فِيْ مَوَاْقِفَ لُغَوِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ"[4]

لَعْلَّ التَّعْرِيْفَاْتِ السَّاْبِقَةَ تَدُوْرُ فِيْ فَلَكٍ وَاْحِدٍ، فَقَدْ اِخْتَلَفَتْ لَفْظَاً وَاِتَّفَقَتْ مَعْنًى.

وَأُجْمِلُ ذَلِكَ هُوَ أَنَّ **(الْحَذْفَ)**:" ظَاْهِرَةٌ لُغَوِيَةٌ، يَتِمُّ فِيْهَاْ إِسْقَاْطُ جُزْءٍ مِنَ الْكَلَاْمِ، أَوْ كُلِّهِ جَوَاْزَاً، أَوْ وُجُوْبَاً، لِدَلِيْلٍ مَعْنَوِيٍّ أَوْ لَفْظِيٍّ، دُوْنَ التَّأْثِيْرِ فِي الْمَعْنَى"[5]

مُصْطَلَحَاْتٌ مُتَاْخِمَةٌ مَعَ مُصْطَلَحِ (الْحَذْفِ):

أَوَّلاً–الْحَذْفُ وَالْاِسْتِغْنَاْءُ: وَيُمْكِنُ تَوْضِيْحُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُصْطَلَحَيْنِ فِيْمَاْ يَلِي:

1- الْحَذْفُ هُوَ إِسْقَاْطٌ لِصِيَغٍ دَاْخِلِ التَّرْكِيْبِ فِيْ بَعْضِ الْمَوَاْضِعِ اللُّغَوِيَةِ، وَهِيَ مَوْجُوْدَةٌ فِيْ مَوَاْقِفَ لُغَوِيْةٍ أُخْرَى، أَمَّاْ الْاِسْتِغْنَاْءُ، فَهُوَ أَنْ تَسْتَغْنِيَ الْعَرَبُ عَنْ لَفْظَةٍ بِلَفْظٍ، أَوْ تَبْرِيْرُ عَدَمِ وُجُوْدِ صِيَغٍ مُعَيَّنَةٍ فِي اللُّغَةِ، نَحْوَ: اِسْتِغْنَاْئِهِمْ عَنْ تَثْنِيَةِ (سَوَاْء) بِتَثْنِيَةِ (سِيَّ)، فَقَاْلُوْا: سِيَّاْن، وَلَمْ يَقُوْلُوْا: سَوَاْءَاْن. [6]

2- الصِّيَغُ الْمَحْذُوْفَةُ فِي التَّرْكِيْبِ، يَكُوْنُ لَهَاْ دَوْرٌ فِيْ حَاْلَتَيِّ الذِّكْرِ أَوْ الْإِسْقَاْطِ، أَمَّاْ فِيْ الْاِسْتِغْنَاْءِ فَلَاْ وُجُوْدَ لِتِلْكَ الصِّيَغِ فَضْلَاً عَلَى أَنْ تَقُوْمَ بِدَوْرٍ مَاْ [7]

---

(1) النُّكَتُ فِيْ إِعْجَاْزِ الْقُرْآنِ 76.
(2) يُنْظَرُ: مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيْةِ الْمُعَاْصِرَةِ، 1: 368.
(3) الْخَصَاْئِصُ 2: 360.
(4) الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 200.
(5) هَذَا التَّعْرِيْفُ مِنْ اِجْتِهَاْدِ الْبَاْحِثِ، مِنْ خِلَاْلِ اِسْتِقْرَاْءِ التَّعْرِيْفَاْتِ الْمُخْتَلِفَةِ لِظَاْهِرَةِ الْحَذْفِ.
(6) يُنْظَرُ: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 200.
(7) يُنْظَرُ: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 201.

ثَانِياً–الْحَذْفُ وَالْإِتِّسَاْعُ:

الْحَذْفُ هُوَ إِسْقَاْطُ الْعَاْمِلِ مَعَ بَقَاْءِ الْمَعْمُوْلِ عَلَىْ مَاْ كَاْنَ لَهُ مِنْ حُكْمٍ إِعْرَاْبِيٍّ، أَيْ أَنْ نَحْذِفَ الْعَاْمِلَ مَعَ بَقَاْءِ أَثَرِهِ الْإِعْرَاْبِي، أَمَّا الْإِتِّسَاْعُ فَيَتَغَيَّرُ الْمَعْمُوْلُ وَيَأْخُذُ حُكْمَاً جَدِيْداً [1]، نحو: قَوْلِهِ تَعَاْلَى:﴿ **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ** ﴾[2]، والْمَعْنَى: وَاسْأَلْ أَهْلَ الْقَرْيَةِ.

ثَالِثاً–الْحَذْفُ وَالْإِضْمَاْرُ:

يَقُوْمُ بَعْضُ الدَّاْرِسِيْنَ مِنَ الْمُحَدِّثِيْنَ بِعَدَمِ التَّفْرِيْقِ بَيْنَ مُصْطَلَحَيِّ الْحَذْفِ وَالْإِضْمَاْرِ، وَلَكِنَّ النُّحَاْةَ يُفَرِّقُوْنَ بَيْنَ الْحَذْفِ وَالْإِضْمَاْرِ، فَفِي الْحَذْفِ لَاْ يُشْتَرَطُ فِيْهِ أَنْ يُوْجَدَ فِي الصِّيْغَةِ مَاْ يَدُلُّ عَلَى الْمَحْذُوْفِ، بَلْ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ نَفْهَمَهُ مِنْ خِلَاْلِ السِّيَاْقِ، بَيْنَمَا الْإِضْمَاْرُ، فَيُشْتَرَطُ فِيْهِ وُجُوْدُ دَلِيْلٍ فِي الصِّيْغَةِ لِلْمُضْمَرِ أَوْ الْمُسْتَتِرِ، نَحَوَ: صِيْغَةِ (تَعَلَّمْ)، تَدُلُّ أَنَّ الْمُسْنَدَ إِلَيْهِ مُخَاْطَبٌ مُذَكَّرٌ، وَ(أَتَعَلَّمُ) تَدُلُّ أَنَّ الْمُسْنَدَ إِلَيْهِ مُتَكَلِّمٌ مُفْرَدٌ [3]

وَالْوَاْقِعُ أَنَّ هَذَيْنِ الْمُصْطَلَحَيْنِ قَدْ اِسْتُعْمِلَاْ بِمَعَنًى وَاْحِدٍ عِنْدَ النُّحَاْةِ اِبْتِدَاْءً مِنْ سِيْبَوَيْهِ[4]، وَلَاْ يُوْجَدُ فَرْقٌ دَقِيْقٌ بَيْنَهُمَاْ، بِاسْتِثْنَاْءِ إِضْمَاْرِ الْفَاْعِلِ فَلَاْ يُسَمُّوْنَهُ حَذْفاً [5]

شُرُوْطُ الْحَذْفِ [6]:

لَقَدْ حَدَّدَ عُلَمَاْءُ النَّحْوِ شُرُوْطَاً لِلْحَذْفِ، مِنْهَاْ:

أَوْلَاً–فَهْمُ الْمَعْنَى الَّذِيْ يُرَاْدُ مِنَ التَّرْكِيْبِ، مَعَ عَدَمِ وُجُوْدِ الْعُنْصُرِ الَّذِيْ تَمَّ حَذْفُهُ، حَيْثُ يَقُوْلُ اِبْنُ يَعِيْشَ:" لِأَنَّ الْأَلْفَاْظَ إِنَّمَاْ جِيْءَ بِهَاْ لِلدَّلَاْلَةِ عَلَى الْمَعْنَى، فَإِذَاْ فُهِمَ الْمَعْنَى بِدُوْنِ اللَّفْظِ، جَاْزَ أَنْ لَاْ تَأْتِيَ بِهِ، وَيَكُوْنُ مُرَاْداً حُكْماً وَتَقْدِيْراً"[7]

ثَانِيَاً–أَنْ يَكُوْنَ هُنَاْكَ دَلِيْلٌ عَلَى الْمَحْذُوْفِ، وَهُوَ مَاْ يُسَمِّيْهِ بَعْضُ النُّحَاْةِ بِـ" الْقَرِيْنَةِ" وَمِنْ هَذِهِ الْأَدِلَّةِ:

(1) يُنْظَرُ: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 202.
(2) سُوْرَةُ يُوْسُفَ، الْآيَة82.
(3) يُنْظَرُ: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْرُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي 202، 203.
(4) يُنْظَرُ: الْكِتَاْبُ 1: 257 وَمَا بَعْدَهَا.
(5) ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 20.
(6) يُنْظَرُ: مُغْنِي اللَّبِيْبِ 789– 796.
(7) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ 1: 239.

1- دَلِيْلٌ لُغَوِيٌّ: وَيَنْقَسِمُ إِلَى:

دَلَالَةِ السِّيَاْقِ اللُّغَوِيِّ: وَهِيَ تَرَابُطُ الْكَلِمَاْتِ دَاْخِلِ الْجُمْلَةِ، وَدَلَالَةِ الْإِعْرَاْبِ: حَيْثُ تَظْهَرُ عَلَىْ آخِرِ الْكَلِمَةِ حَرَكَةٌ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ اِسْتِقَاْمَتِهَاْ إِلَّاْ بِتَقْدِيْرِ مَحْذُوْفٍ، وَدَلَالَةِ النَّحْوِ: وَهِيَ قَوَاْعِدُ النَّحْوِ؛ أَيَ عَدَمُ تَرْكِ وُجُوْدِ حَذْفٍ فَي الْجُمْلَةِ دُوْنَ تَقْدِيْرِ حَذْفِهِ [1]

2- دَلِيْلٌ غَيْرُ لُغَوِيٍّ، وَهُوَ دَلِيْلٌ مِنَ الْحَاْلِ: وَهِيَ الظُّرُوْفُ الْمُحِيْطَةُ بِالْكَلَاْمِ، كَقَوْلِكَ لِمَنْ رَفَعَ سَوْطاً: (زَيْدَاً) بِإِضْمَاْرِ (اضْرِبْ) [2]

وَهَذَاْ مَاْ نُسَمِّيْهِ بِالْقَرَاْئِنِ الْحَاْلِيَةِ: وَيَكُوْنُ بِاعْتِمَاْدِنَاْ عَلَى الْحَوَاْسِّ الْخَمْسِ، وَهِيَ: الْبَصَرُ، وَالسَّمْعُ، وَاللَّمْسُ، وَالشَّمُ، وّالتَّذَوّقُ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ:

إِذَاْ رَأَيْتَ صُوْرَةَ شَخْصٍ فَصَاْرَ قَرِيْنَةً لَنَاْ عَلَى مَعْرِفَةِ الشَّخْصِ فَقُلْتَ: عَبْدُ اللهِ، أَيْ: ذَاْكَ عَبْدُ اللهِ، وَإِذَاْ سَمِعْتَ صَوْتاً فَعَرِفْتَ صَاْحِبَ الصَّوْتِ، فَقُلْتَ: زَيْدٌ، أَيْ: هَذَاْ زَيْدٌ، إِذَاْ مَسِسْتَ جَسَداً أَوْ شَمِمْتَ رِيْحَاً فَقُلْتَ: زَيْدٌ، أَوْ الْمِسْكُ، أَوْ ذُقْتَ طَعَاْمَاً فَقُلْتَ: الْعَسَلُ، أَيْ: هَذَاْ الْعَسَلُ [3]

ثَاْلِثَاً-أَلَّاْ يَكُوْنَ الْحَذْفُ مُؤَكِداً: فَالْحَذْفُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْإِخْتِصَاْرِ، فَلَاْ نَحْذِفُ (نَفْسَهُ) فِيْ قَوْلِنَاْ: جَاْءَ زَيْدٌ نَفْسَهُ.

رَاْبِعَاً-أَلَّاْ يَكُوْنَ الْمَحْذُوْفُ عَاْمِلَاً ضَعِيْفَاً، فَلَاْ يُحْذَفُ الْجَاْرُّ، وَالْجَاْزِمُ، وَالنَّاْصِبُ لِلْفِعْلِ إِلَاْ فِيْ مَوَاْضِعَ وَلَاْ يُقَاْسُ عَلَيْهَاْ.

الْحَذْفُ عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ وَالْبَلَاْغَةِ:

عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ:

بِدَاْيَةً يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ عُلَمَاْءَ النَّحْوِ لَمْ يُعَاْلِجُوْا قَضِيَّةَ الْحَذْفِ بِشَكْلٍ مُسْتَقِلٍ بِذَاْتِهِ، إِنَّمَاْ عَاْلَجُوْهَاْ فِيْ كُلِّ بَاْبٍ مِنْ أَبْوَاْبِ النَّحْوِ، وَلَقَدْ انْصَبَّ اِهْتِمَاْمُ النُّحَاْةِ عَلَى ذِكْرِ أَسْبَاْبِ الْحَذْفِ، وَوَسَّعُوْا الْحَدِيْثَ عَنْهُ، وَاسْتَعْمَلُوْا مُصْطَلَحَ(الْحَذْفِ) بِدَلَاْلَةٍ وَاْحِدَةٍ أُخِذَتْ مِنْ مَعْنَاْهُ اللُّغَوِيِّ، وَهُوَ تَرْكُ مَاْ يَلْزَمُ الْكَلَاْمُ ذِكْرَهُ مِقْيَاْسَاً عَلَى الْأَصْلِ [4] وَلَعَلَّ **سِيْبَوَيْهِ**(ت180هـ) مِنْ أَقْدَمِ النُّحَاْةِ حَدِيْثَاً عَنْهُ فَذَكَرَ فِي الْكِتَاْبِ: أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْكَلَاْمِ هُوَ عَدَمُ الْحَذْفِ، بِقَوْلِهِ:" اعْلَمْ أَنَّهُمْ مِمَّاْ يَحْذِفُوْنَ الْكَلِمَ وَإِنْ

(1) يُنْظَرُ: الْإِعْرَاْبُ وَالْمَعْنَى 169.

(2) يُنْظَرُ: مُغْنِي اللَّبِيْبِ 786- 787.

(3) الْكِتَاْبُ 2: 130، ويُنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيْلِ لِابْنِ مَاْلِكٍ: 1: 286.

(4) يُنْظَرُ: مُصْطَلَحَاْ الْإِضْمَاْرِ وَالْحَذْفِ عَنْدَ النَّحْوِيِّيْنَ، مَجَلَةُ جَاْمِعَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ: مُجَلَّد19، الْعَدَد2، ص229.

كَأْنَ أَصْلُهُ فِي الْكَلَاْمِ غَيْرَ ذَلِكَ"[1]

عِنْدَ عُلَمَاْءِ الْبَلَاْغَةِ:

يَخْتَلِفُ الْبَلَاْغِيُّوْنَ عَنِ النَّحْوِيِّيْنَ فِيْ قَضِيَّةِ الْحَذْفِ فِيْ أَنَّهُمْ قَدْ عَالَجُوْهَاْ كَقَضِيَّةٍ مُسْتَقِلَّةٍ تَحْتَ مَاْ يُعْرَفُ بِـ" عِلْمِ الْمَعَاْنِي" ، وَلَقَدْ انْصَبَّ اهْتِمَاْمُهُمْ عَلَى ذِكْرِ أَغْرَاْضِ الْحَذْفِ، وَوَسَّعُوْا الْحَدِيْثَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْحَذْفَ الْوَاْقِعَ فِي التَّرَاْكِيْبِ لَهُ أَثَرٌ كَبِيْرٌ فِي إِيْجَاْدِ مَعَاْنٍ عَمِيْقَةٍ وَأَسْرَاْرٍ لَطِيْفَةٍ، وَمَاْ يُزَيِّنُ التَّرْكِيْبَ مِنْ إِيْجَاْزٍ بَلِيْغٍ وَبَدِيْعٍ حَيْثُ يَقُوْلُ **عَبْدُ الْقَاْهِرِ الْجِرْجَاْنِي(ت471هـ)** فِي الْحَذْفِ: "هُوَ بَاْبٌ دَقِيْقُ الْمَسْلَكِ، لَطِيْفُ الْمَأْخَذِ، عَجِيْبُ الْأَمْرِ شَبِيْهٌ بِالسِّحْرِ"[2]، فَالْأَغْرَاْضُ الْبَلَاْغِيَّةُ لِلْحَذْفِ يَتَنَاْوَلُهَاْ الْبَيَاْنِيُّوْنَ وَالْمُفَسِّرُوْنَ، وَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ عَمَلِ النُّحَاْةِ وَهَذَاْ مَاْ صَرَّحَ بِهِ اِبْنُ هِشَاْمٍ الْأَنْصَاْرِيُّ(ت761هـ) بِقَوْلِهِ:" إِنَّ دَلِيْلَ الْحَذْفِ نَوْعَاْنِ، الْأَوَّلُ: غَيْرُ صِنَاْعِيٍّ، وَيَنْقَسِمُ إِلَى حَاْلِيٍّ وَمَقَاْلِيٍّ، وَالثَّاْنِي: صِنَاْعِيٌّ، وَهَذَاْ يَخْتَصُّ بِمَعْرِفَتِهِ النَّحْوِيُّوْنَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَاْ عُرِفَ مِنْ جِهَةِ الصِّنَاْعَةِ"[3]

الْغَاْيَةُ مِنَ الْحَذْفِ:

إِنَّ الْحَذْفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَاْ يَأْتِي اعْتِبَاْطَاً وَلَكِنْ لَهُ دَوَاْفِعُهُ وَأَسْبَاْبُهُ [4]، فَيَقَعُ الْحَذْفُ لِأَغْرَاْضٍ مُتَنَوِّعَةٍ مِنْهَاْ: الْإِيْجَاْزُ، وَالتَّخْفِيْفُ، وَالْاِتِّسَاْعُ، وَالتَّفْخِيْمُ، وَالتَّحْقِيْرُ، وَالْجَهْلُ بِالْمَعْرُوْفِ، وَالْخَوْفُ مِنْهُ، وَالْمُحَاْفَظَةُ عَلَى السَّجْعِ وَعَدَمِ ذِكْرِ الْمَحْذُوْفِ تَشْرِيْفَاً لَهُ [5]

أَنْوَاْعُ الْحَذْفِ:

مِنْ خِلَاْلِ اِسْتِقْرَاْءِ الشَّوَاْهِدِ الْمُخْتَلِفَةِ لِلْحَذْفِ وَجَدْتُ أَنَّ أَنْوَاْعَ الْحَذْفِ كَالْآتِي:

1- **الْحَذْفُ الوَاْجِبُ:** كَحَذْفِنَاْ لِلْفِعْلِ فِي الْإِغْرَاْءِ، نَحْوَ: الصِّدْقَ الصِّدْقَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

2- **الْحَذْفُ الْجَاْئِزُ:** وَيَقَعُ هَذَاْ إِذَاْ دَلَّ دَلِيْلٌ لَفْظِيٌّ أَوْ مَقَاْمِيٌّ عَلَيْهِ، حَيْثُ يَقُوْلُ سِيْبَوَيْهِ: " إِنَّمَاْ أَضْمَرُوْا مَاْ كَاْنَ يَقَعُ مُظْهَراً اسْتِخْفَاْفاً، وَلِأَنَّ الْمُخَاْطَبَ يَعْلَمُ مَاْ يَعْنِي"[6]، أَيْ طَلَباً لِلِخِفَّةِ.

3- **الْحَذْفُ السَّمَاْعِيُّ:** وَهَذَاْ النَّوْعُ مِنَ الْحَذْفِ لَيْسَ لَهُ قَاْعِدَةٌ مُعَيَّنَةٌ، فَهُوَ مَاْ كَثُرَ اسْتِعْمَاْلُهُ، نَحْوَ: قَوْلِنَاْ: أَهْلَاً وَسَهْلَاً.

---

(1) الْكِتَاْبُ 1: 24.
(2) دَلَاْئِلُ الْإِعْجَاْزِ146.
(3) مُغْنِي اللَّبِيْبِ:789.
(4) ظَاْهِرَةُ التَّخْفِيْفِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي، 280.
(5) يُنْظَرُ: ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 99-111.
(6) الْكِتَاْبُ: 224/1.

4- **الْحَذْفُ الْقِيَاْسِيُّ:** وَهَذَاْ النَّوْعُ مِنَ الْحَذْفِ بِعَكْسِ سَاْبِقِهِ، فَلَهُ قَاْعِدَةٌ مُعَيَّنَةٌ، وَيُسَمَّى بِالْحَذْفِ الْمُطَّرِدِ، نَحْوَ: إِذَاْ اجْتَمَعَ الشَّرْطُ وَالْقَسَمُ، فَنَحْذِفُ جَوَاْبَ الْمُتَأَخِرِ مِنْهُمَاْ.

5- **حَذْفٌ يَقْتَضِيْهِ التَّرْكِيْبُ النَّحْوِيُّ:** نَحْوَ: مَجِيْءِ الْفِعْلِ الْمَبْنِي لِلْمَجْهُوْلِ يَقْتَضِي حَذْفُ الْفَاْعِلِ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ:
عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ

إِنَّ لِلْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ رُكْنَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ، هُمَاْ: الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ، أَوْ الْمُسْنَدُ وَالْمُسْنَدُ إِلَيْهِ، وَلَقَدْ وَضَّحَ **سِيْبَوَيْهِ**(ت180هـ) الْمَقْصُوْدَ بِهِمَاْ بِقَوْلِهِ: " وَهُمَاْ مَاْ لَاْ يَغْنَى أَحَدُهُمَاْ عَنِ الْآخَرِ، وَلَاْ يَجِدُ الْمُتَكَلِّمُ مِنْهُمَاْ بُدّاً"[1]، وَيَقُوْلُ **الْمُبَرِّدُ**(ت286هـ):" وَهُمَاْ مَاْ لَاْ يَسْتَغْنِي كُلُّ وَاْحِدٍ عَنْ صَاْحِبِهِ"[2].

فَيُمْكِنُ أَنْ نُمَيِّزَ بَيْنَ الْمُبْتَدَاِ وَالْخَبَرِ، بِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ هُوَ الَّذِي نَتَحَدَّثُ عَنْهُ، وَالْخَبَرُ هُوَ الْحَدِيْثُ الَّذِي يُكَمِّلُ الْفَاْئِدَةَ مَعَ الْمُبْتَدَأِ، حَيْثُ يَقُوْلُ **ابْنُ يَعِيْشَ**(ت643هـ): " فَالْمُبْتَدَأُ مُعْتَمِدُ الْفَاْئِدَةِ، وَالْخَبَرُ مَحَلُّ الْفَاْئِدَةِ فَلَاْ بُدَّ مِنْهُمَاْ..."[3]

أَوَّلَاً-حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ:

حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ جَوَازاً [4]: يُحْذَفُ الْمُبْتَدَأُ مِنْ تَرْكِيْبِ الْجُمْلَةِ جَوَاْزاً إِذَاْ دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ مِنَ السِّيَاْقِ أَوْ الْحَاْلِ، وَذَلِكَ فِي مَوَاْضِعَ، وَهِيَ كَالْآتِي:

1- **إِذَاْ وَقَعَ الْمُبتَدَأُ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ:** وَذَلِكَ لِعِلْمِ السَّاْمِعِ بِهِ، كَمَاْ فِي قَوْلِهِ تَعَاْلَى:﴿ **وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ * نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ** ﴾[5]، أَيْ: هِيَ نَاْرُ اللهِ الْمُوْقَدَةُ.

2- **إِذَاْ وَقَعَ الْمُبتَدَأُ بَعْدَ الْقَوْلِ:** وَذَلِكَ لِوُجُوْدِ دَلِيْلٍ عَلَيْهِ مِنَ الْمَقَاْمِ، أَوْ الْمَقَاْلِ، كَمَاْ فِي قَوْلِهِ تَعَاْلَى:﴿ **أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ** ﴾[6]، أَيْ: هُوَ شَاْعِرٌ.

3- **إِذَاْ وَقَعَ الْمُبتَدَأُ بَعْدَ الْفَاْءِ الْوَاْقِعَةِ فِي جَوَاْبِ الشَّرْطِ أَوْ الْجَزَاْءِ:** كَمَاْ فِي قَوْلِهِ تَعَاْلَى:﴿ **إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا**﴾[7]، أَيْ، فَالْإِسَاْءَةُ لَهَاْ.

4- **إِذَاْ كَاْنَ الْخَبَرُ صِفَةً لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى:** إِذَاْ دَلَّ الْخَبَرُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ فَجَاْزَ حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ؛ وَذَلِكَ

---

(1) الْكِتَاْبُ: 23/1.
(2) الْمُقْتَضَبُ: 126/4.
(3) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ: 239/1.
(4) يُنْظَرُ: الْكِتَاْبُ: 141/1-142-143، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: شَرْحُ التَّسْهِيْلِ لِاْبْنِ مَاْلِكٍ 1: 286- 287، وَيُنْظَرُ أَيْضَاً: الْإِتْقَاْنُ فِي عُلُوْمِ الْقُرْآنِ: 206/3-207، وَيُنْظَرُ أَيْضَاً: ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 199- 204.
(5) سُوْرَةُ الْهُمَزَةِ، الْآيَة 5-6.
(6) سُوْرَةُ الطُّوْرِ، الْآيَة 30.
(7) سُوْرَةُ الْإِسْرَاْءِ، الْآيَة 7.

لِدَلَالَةِ الْخَبَرِ عَلَيْهِ، كَمَاْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:﴿ **الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا** ﴾[1]، أَيْ: هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ.

وَمَاْ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ هُوَ ذِكْرُ الْمُبْتَدَأِ فِيْ مَوَاْضِعَ أَخْرَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى﴿ **هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ** ﴾[2]

5- **إِذَاْ وَقَعَ الْمُبْتَدَأُ فِيْ صَدْرِ صِلَةِ الْمَوْصُوْلِ:** وَذَلِكَ عِنْدَ جُمْهُوْرِ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ [3]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿ **ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا** ﴾[4]، أَي: أَيُّهُم هُوَ أَشَدُّ.

6- **الْقَرَائِنُ الْحَالِيَّةُ بِالْإِعْتِمَادِ عَلَى الْحَوَاْسِّ الْخَمْسِ:** فَمَثَلاً يُحْذَفُ الْمُبْتَدَأُ جَوَاْزَاً عِنْدَ شَمِّ طِيْبٍ، أَوْ سَمَاْعِ صَوَتٍ، أَوْ رُؤْيَةِ شَبَحٍ، فَيُقَاْلُ: مِسْكٌ، وَقِرَاْءَةٌ، وَإِنْسَاْنٌ، أَيْ: هَذَاْ مِسْكٌ، هَذِهِ قِرَاْءَةٌ، هَذَاْ إِنْسَاْنٌ [5]

7- **يُحْذَفُ الْمُبْتَدَأُ جَوَاْزَاً بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ (قَطْعُ الْبَدَلِ)**[6]: كَقَوْلِنَاْ: أَقْسَاْمُ الْكَلَاْمِ ثَلَاْثَةٌ: اِسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ، أَيْ: هِيَ اِسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ.

8- **يُحْذَفُ الْمُبْتَدَأُ جَوَاْزَاً فِي الْقَطْعِ وَالْإِسْتِئْنَاْفِ:** وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** ﴾[7] أيْ: بَلْ هُمْ أَحْيَاْءٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تُعَالَى: ﴿ **وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ** ﴾[8] أي: بَلْ هُمْ عِبادٌ مُكْرَمُوْنَ.

---

(1) سُوْرَةُ طَهَ، الْآيَة 53.

(2) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة29.

(3) يُنْظَرُ: شَرْحُ اِبْنُ عَقِيْلٍ: 162/1، وَيُنْظَرُ أَيْضَاً: وأَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ: 167/1-168.

(4) سُوْرَةُ مَرْيَمَ، الْآيَة 69.

(5) الْكِتَاْبُ 2: 130، ويُنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيْلِ لِابْنِ مَاْلِكٍ: 1: 286.

(6) يُنْظَر: شَرْح التَّسْهِيْل 3: 341.

(7) سُوْرَةُ آلِ عِمْرَاْنِ، الْآيَة 169.

(8) سُوْرَةُ الأنبياء، الْآيَة 26.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْمُبْتَدَأِ) جَوَازًا فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِيْنَ(28) مَوْضِعاً:

1- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ:" **تُطْعِمُ** الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ"[1].

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: الْإِسْلَامُ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ..."

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: **إِذَا** حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ"[2].

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: هِيَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ...".

3- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ اللَّهُ:" ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **رَجُلٌ** أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: هُمْ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ...".

4- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ **تَأْخُذُ** فَوْقَ يَدَيْهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "نُصْرَةُ الظَّالِمِ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ ".

5- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا **إِذَا** حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"[5]

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 28.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 16، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 33.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2076.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 128، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2444.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 131، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2459.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ **إِذَا** حَدَّثَ كَذَبَ...".

6- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: **فِي الْفَرَسِ** وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ ".

7، 8- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ **كُلُّ** ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ **كُلُّ** عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ "[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِوُقُوْعِهِمَاْ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُمْ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ... هُمْ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ ".

9- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ **الَّذِي** يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِكَوْنِ الْخَبَرِ صِفَةً لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ...".

10- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا **الَّذِي** يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِكَوْنِ الْخَبَرِ صِفَةً لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ ".

11- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ **الَّذِي** يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِكَوْنِ الْخَبَرِ صِفَةً لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ **الَّذِي** يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ ".

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 29، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2858.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 159، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 4918.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 18، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6058.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 21، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6077.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 28، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6114.

12- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **إِذَا** أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "إِضَاعَتُهَا إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ..."

13- عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ **فَبِكَلِمَةٍ** طَيِّبَةٍ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ الْفَاءِ الْوَاقِعَةِ فِيْ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ: " فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَتَقْوَى النَّارِ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ "

14- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ **أَفْشُوا** السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "الشَّيْءُ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ..."

15- عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ **لِلَّهِ** وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "النَّصِيْحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ..."

16- عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **الْمَنَّانُ** الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُم الْمَنَّانُ... ".

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6496.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 112، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6540.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 54.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 55.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 102، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 106.

17- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ **فَمِيتَةٌ** جَاهِلِيَّةٌ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ الْفَاْءِ الْوَاقِعَةِ فِي الْجَزَاْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "فَهِيَ مِيْتَةٌ جَاْهِلِيَّةٌ"

18- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ:" **ذِكْرُكَ** أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ ".

19- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **لِمَنْ** أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ... ".

20- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ **الْحِلْمُ** وَالْأَنَاةُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُمَا الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ".

21- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ قَالَ **الْمُتَكَبِّرُونَ**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُم الْمُتَكَبِّرُونَ".

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1477، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1849.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 329، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1934.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 366، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2011.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 370، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2018.

22- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَانِ **الْحِرْصُ** عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُمَا **الْحِرْصُ** عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ ".

23- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ **كَافِرٌ** فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ الْقَوْلِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "أَنْتَ كَافِرٌ ".

24- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ **يَعُودُهُ** إِذَا مَرِضَ وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ... ".

25- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم:" يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا فَالنَّاسُ رَجُلَانِ **بَرٌّ** تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُمَا بَرٌّ تَقِيٌّ... وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ... ".

26- عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: **لِلَّهِ** وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ...".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 636، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2455.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 22، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2637.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 80، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2737.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 389، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3270.
(5) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 156، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4197.

27- عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ **فَيَدُ** اللَّهِ الْعُلْيَا وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى فَأَعْطِ الْفَضْلَ وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: " **فَهِيَ يَدُ** اللَّهِ الْعُلْيَا... ".

28- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ **يُشَمِّتُهُ** إِذَا عَطَسَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ"[2]

حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ جَوَازًا؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ تَفْصِيْلِ الشَّيْءِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هِيَ **يُشَمِّتُهُ** إِذَا عَطَسَ... ".

حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ وُجُوْبًا [3]:

1- **إِذَا كَانَ الْخَبَرُ صَرِيْحًا فِي الْقَسَمِ:** نَحْوَ: فِيْ ذِمَّتِيْ لَأُدَافِعَنّ عَنِ الْأَقْصَى، أَيْ: فِيْ ذِمَّتِيْ قَسَمٌ، فَالْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوْفٍ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالْمُبْتَدَأُ مَحْذُوْفٌ وُجُوْبًا تَقْدِيْرُهُ: قَسَمٌ.

2- **إِذَا كَانَ الْخَبَرُ مَخْصُوْصًا بِالْمَدْحِ (نِعْمَ أَوْ حَبَّذَا) أَوْ الذَّمِّ (بِئْسَ أَوْ لَا حَبَّذَا):** فَالْأَوَّلُ نَحْوَ: نِعْمَ الرَّجُلُ مُحَمَّدٌ ﷺ، أَيْ: نِعْمَ الرَّجُلُ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ وُجُوْبًا؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مَخْصُوْصٌ بِمَدحٍ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ"، وَالثَّانِي نَحْوَ: بِئْسَ الْخُلُقُ النَّمِيْمَةُ، أَيْ: بِئْسَ الْخُلُقُ هُوَ النَّمِيْمَةُ، حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ وُجُوْبًا؛ لَأَنَّ الْخَبَرَ مَخْصُوْصٌ بِذَمٍّ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ".

3- **النَّعتُ الْمَقْطُوْعُ إِلَى الرَّفْعِ لِلْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ أَوْ التَّرَحُّمِ:** أَيْ الْمُبْتَدَأُ الَّذِيْ كَانَ خَبَرُهُ فِي الْأَصْلِ نَعِتًا، ثُمَّ عَدَلَ عَنْ أَصْلِهِ وَصَارَ خَبَرًا، الأول نَحْوَ: الْحَمْدُ للهِ أَهْلُ الْمَدْحِ، أَيْ: الْحَمْدُ للهِ هُوَ أَهْلُ الْمَدْحِ، وَالثَّانِي نَحْو: أَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ إِبْلِيْسَ عَدُوُّ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَيْ: هُوَ عَدُوُّ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَالثَّالِثُ نَحْو: رَحِمَ اللهُ عَبْدَهُ الْمِسْكِيْنُ، أَيْ هُوَ الْمِسْكِيْنُ، حَيْثُ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ وُجُوْبًا فِي الْحَالَاتِ الثَّلَاثِ وَالتَّقْدِيْرُ: "هُوَ".

---

(1) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 123، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1649.

(2) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 461، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1434.

(3) يُنْظَرُ: الْكِتَابُ 1: 141-142-143، ويُنْظَرُ أيضاً: شَرْحُ التَّسْهِيْلِ لِابْنِ مَالِكٍ 1: 286- 287، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: اِبْنُ عَقِيْلٍ1: 245 وَمَاْ بَعْدَهَاْ مِنْ تَفَاْصِيْلِ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وُجُوْبًا، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: شَرْحُ الْمُفَصَّلِ 1: 238، ويُنْظَرُ: شَرْحُ التَّصْرِيْحِ بِمَضْمُوْنِ التَّوْضِيْحِ عَلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ 1: 221، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: الْمُعْجَمُ الْمُفَصَّلُ فِي الْإِعْرَابِ146، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ 1: 217، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: النَّحْوُ الْوَافِي 1: 510-513، ويُنْظَرُ أَيْضَاً: ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 205- 210.

4- **الْإِسْمُ الْمَرْفُوْعُ بَعْدَ" لَاْسِيَّمَاْ"**: نَحْو: أُحِبُ الْبِلَادَ الْعَرَبِيَّةَ لَاْسِيَّمَا فِلِسْطِيْنُ، أَيْ: لَاْسِيَّمَاْ هِيَ فَلِسْطِيْنُ.

5- **أَنْ يَكُوْنَ الْخَبَرُ مَصْدَرَاً يَنُوْبُ مَنَاْبَ فِعْلِهِ فَيُغْنِيْ عَنْ التَّلَفُّظِ بِالْفِعْلِ**: نَحْو: صَبْرٌ جَمِيْلٌ، وَالتَّقْدِيْرُ: أَصْبِرُ صَبْرَاً جَمِيْلاً، ثُمَّ حُذِفَ الْفِعْلُ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ نَاْبَ مَنَاْبَهُ، فَتُصْبِحُ: صَبْرَاً جَمِيْلاً، ثُمَّ عَدَلَ عَنِ النَّصْبِ عَلَى الرَّفْعِ، فَتُصْبِحُ: صَبْرٌ جَمِيْلٌ؛ أَيْ: صَبْرِي صَبْرٌ جَمِيْلٌ.

6- **بَعْدَ الْمَصْدَرِ النَّائِبِ عَنْ فِعْلِ الْأَمْرِ**: نَحْو: رَحْمَةً لَكَ، أَيْ: الدُّعَاْءُ لَكَ بِالرَّحْمَةِ، وَالْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وُجُوْباً.

ثَانِيَاً-حَذْفُ الْخَبَرِ:

حَذْفُ الْخَبَرِ جَوَاْزَاً (1)

1- **فَيْ جَوَاْبِ الْإِسْتِفْهَاْمِ**: فِي الْإِجَاْبَةِ عَنِ السُّؤَاْلِ بِـ "مَنْ" أو "أَي" وَيَكُوْنُ الْخَبَرُ مَعْرُوْفَاً عِنْدَ السَّاْمِعِ، نَحْو: إِذَاْ سَأَلْتَ سُؤَاْلاً وَقُلْتَ: مَنْ ذَاْهِبٌ؟ فَسَيَكُوْنُ الرَّدُّ مَثَلاً: مُحَمَّدٌ، أَيْ: مُحَمَّدٌ ذَاْهِبٌ، حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرُ "ذَاْهِبٌ" جَوَاْزَاً، أَوْ سُؤَاْلُكَ: أَيُّهُمْ ذَاْهِبٌ؟ فَالرَّدُّ مَثَلاً: زَيْدٌ، أَيْ: زَيْدٌ ذَاْهِبٌ.

2- **بَعْدَ هَمْزَةِ التَّسْوِيَةِ**: وَيَكُوْنُ الْمُبْتَدَأُ اِسْمَاً مُوْصُوْلاً، وَقَعَ بَعْدَ هَمْزَةِ اِسْتِفْهَاْمٍ إِنْكَاْرِيٍّ، وَيَكُوْنُ الْخَبَرُ عَلَى عَكْسِ الْمُبْتَدَأِ فِي الصِّفَةِ، وَهَذَاْ غَاْلِبَاً مَاْ يَأْتِيْ فِيْ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ، نَحْو قَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ...** ﴾ (2) أَيْ: أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ كِمِنْ لَيْسَ كَذَلِكَ (3)

3- **بَعْدَ فَاْءِ الْجَزَاْءِ فِيْ جَوَاْبِ الشَّرْطِ**: وَذَلِكَ لِدَلَاْلَةِ فِعْلِ الشَّرْطِ عَلَيْهِ، نَحْو قَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ** ﴾ (4) أي: فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِّنْ أَيَّاَمٍ أُخَرَ (5)

(1) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 1: 220، وظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي : 211- 214.

(2) سُوْرَةُ الزُّمَرِ، الْآيَة 22.

(3) يُنْظَرُ: الْكَشَّاْفُ 4: 122.

(4) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة 184.

(5) يُنْظَرُ: الْبَحْرُ الْمُحِيْطِ 2: 184.

4- **دَلَالَةُ الْعَطْفِ عَلَيْهِ:** وَذَلِكَ لِلْعِلْمِ بِهِ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ، نَحْو قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۗ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ...** ﴾ [1] أي: أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله، أَوْ: أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ كَذلِكَ[2]

5- **بَعْدَ إِذَاْ الْفُجَائِيَّةِ: وَذَلِكَ كَقَوْلِنَاْ:** خَرَجْتُ فَإِذَاْ الْأَسَدُ، أَيْ: خَرَجْتُ فَإِذَاْ الْأَسَدُ مَوْجُوْدٌ، وَالْحَذْفُ بَعْدَ إِذَاْ الْفُجَاْئِيَّةِ قَلِيْلٌ، وَلِهَذَاْ فَلَمْ يَرِدِ الخَبَرُ بَعْدَ إِذَاْ الْفُجَاْئِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ إِلَاْ مَذْكُوْرَاً نَحوَ قَوْلِه تَعَاْلَى: ﴿ **فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ** ﴾[3]، فَلَمْ يُحْذَفِ الْخَبَرُ [4]

6- **إِذَاْ لَمْ يَكُنِ الْمُبْتَدَأُ نَصًّا فِي الْقَسَمِ، أَوْ لَمْ تَكُنْ لَاْمُ الْإِبْتِدَاْءِ مَوْجُوْدَةً:** كَقَوْلِنَاْ: عَهْدُ اللهِ لَأَنْصُرَنّ الْإِسْلَاْمَ، أَيْ: عَهْدُ اللهِ قَسَمِيْ، وَيَجُوْزُ ذِكْرُ الْخَبَرِ: عَهْدُ اللهِ قَسَمِيْ لَأَنْصُرَنّ الْإِسْلَاْمَ.

وَقَدْ خَلَتْ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ حَذْفِ الْخَبَرِ جَوَازَاً.

حَذْفُ الْخَبَرِ وُجُوْبَاً [5]

1- **حَذْفُ الْخَبَرِ بَعْدَ "لَوْلَاْ الْإِمْتِنَاْعِيَّةِ":** أَيْ أَنْ يَكُوْنَ الْخَبَرُ كَوْنَاً عَاْمًّا، وَالْمُبْتَدَأُ بَعْدَ لَوْلَاْ الْإِمْتِنَاْعِيَّةِ، نَحْو قَوْلِه تَعَاْلَى: ﴿ **لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ** ﴾ [6]

أَيْ: لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ مَوْجُوْدٌ.

2- **أَنْ يَكُوْنَ الْمُبْتَدَأُ نَصًّا صَرِيْحَاً فِي الْقَسَمِ:** كَقَوْلِنَاْ: لَعَمْرُ اللهِ لَأَنْصُرَنَّ الْإِسْلَاْمَ، أَيْ: لَعَمْرُ اللهِ قَسَمِيْ لَأَنْصُرَنَّ الْإِسْلَاْمَ.

3- **أَنْ يَكُوْنَ بَعْدَ الْمُبْتَدَأِ وَاْوٌ تَدُلُّ عَلَى الْمُصَاْحَبَةِ:** كَقَوْلِنَاْ: كُلُّ رَجُلٌ وَطَبَاْئِعُه: أَيْ: كُلُّ رَجُلٌ وَطَبَاْئِعُهِ مُتَلَاْزِمَاْنِ.

4- **حَذْفُ الْخَبَرِ فِيْ بَعْضِ أَسَاْلِيْبَ مَسْمُوْعَةٍ مِنْ كَلَاْمِ الْعَرَبِ:** كَقَوْلِهِمْ: حَسْبُكَ يَنَمُ النَّاْسُ، أَيْ: حَسْبُكَ السُّكُوْتُ يَنَمُ النَّاْسُ [7]

---

(1) سُوْرَةُ آلِ عِمْرَاْنِ، الْآيَة 20.

(2) يُنْظَرُ: الْبَحْرُ الْمُحِيْطِ 3: 73.

(3) سُوْرَةُ الشعراء، الْآيَة 33.

(4) يُنْظَرُ: شَرْحُ الْمُفَصَّلِ 1: 240، شَرْحُ التَّسْهِيْلِ لِاِبْنِ مَاْلِكٍ 1: 275-276.

(5) يُنْظَرُ: شرح الأشموني 1 : 206 وما بعدها من مواضع حذف الخبر وجوباً، وحاشية الصبان على الأشموني 1: 315، وما بعدها، ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي : 215.

(6) سُوْرَةُ الأنفال، الْآيَة 68.

(7) النحو الوافي 1: 524.

5- **مَجِيْءُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً:** فَمِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكُوْنَ ذَلِكَ الْمَحْذُوْفُ هُوَ اِسْمٌ أَوْ فِعْلٌ نَحو "كَائِنٌ أَوْ اِسْتَقَرَّ"، فَإِنَّ قَدَّرْتَ كَائِناً كَانَ مِنْ قَبِيْلِ الْخَبَرِ بِالْمُفْرَدِ وَإِنْ قَدَّرْتَ اِسْتَقَرَّ كَانَ مِنْ قَبِيْلِ الْخَبَرِ بِالْجُمْلَةِ [1]

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْخَبَرِ) وُجُوباً فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِيْنَ(42) مَوْضِعاً:

1- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الصَّبْرُ **عِنْدَ الصَّدْمَةِ** الْأُولَى"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "عِنْدَ الصَّدْمَةِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الصَّبْرُ كَاْئِنٌ **عِنْدَ الصَّدْمَةِ** الْأُولَى ".

2- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ **عَنْ ظَهْرِ** غِنًى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " عَنْ ظَهْرِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ كَاْئِنَةٌ **عَنْ ظَهْرِ** غِنًى...".

3- عن عَبْد اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّمَا الشُّؤْمُ **فِي ثَلَاثَةٍ** فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " فِيْ ثَلَاْثَةٍ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّمَا الشُّؤْمُ كَاْئِنٌ فِي ثَلَاثَةٍ...".

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ **بِيَدِي** الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بِيَدِي" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْأَمْرُ كَاْئِنٌ بِيَدِي...".

---

(1) شَرْحُ اِبْنُ عَقِيْلٍ 1: 210- 211.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 2: 13، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1302.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 2: 112، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1427.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 4: 29، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2858.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 6: 159، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4918.

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ **كَالْمُجَاهِدِ** فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَالْمُجَاْهِدِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ثَوَابُهُ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...".

6، 7، 8- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ **كَمَا** قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ **كَقَتْلِهِ** وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ **كَقَتْلِهِ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِيْ ثَلَاْثَةِ مَوَاْضِعَ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" فهُوَ كَاْئِنٌ كَمَا قَاْلَ... وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَاْئِنٌ كَقَتْلِهِ... فهُوَ كَاْئِنٌ كَقَتْلِهِ ".

9- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَثَلُ الْمُؤْمِنِ **كَمَثَلِ** شَجَرَةٍ خَضْرَاءَ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَتَحَاتُّ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "كَمَثَلِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَاْئِنٌ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضْرَاءَ...".

10، 11، 12- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ أَوْ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ:" **الصَّلَاةُ** عَلَى مَوَاقِيتِهَا قُلْتُ وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ **بِرُّ الْوَالِدَيْنِ** قُلْتُ وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ **الْجِهَادُ** فِي سَبِيلِ اللَّهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرُ جَوَازاً فِي ثَلَاْثَةِ مَوَاْضِعَ؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "الصَّلَاْةُ أَفْرَبُ الْأَعْمَاْلِ.... بِرُّ الْوَالِدَيْنِ أَقْرَبُ... الْجِهَاْدُ أَقْرَبُ...".

13- قَال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ **عَنْ ظَهْرِ** غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " عَنْ ظَهْرِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" خَيْرُ الصَّدَقَةِ كَاْئِنَةٌ عَنْ ظَهْرِ غِنًى...".

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 7: 62، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 5353.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 26، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6105.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 29، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6122.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 89، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 85.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 717، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1034.

14- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الْبَيِّعَانِ **بِالْخِيَارِ** مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بِالْخِيَارِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْبَيِّعَانِ الْكَائِنَانِ بِالْخِيَارِ...".

15- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ **فَلَهُ** أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " لَهُ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً مقدم، وَالتَّقْدِيْرُ:" فأجره كَائِنٌ له مرتين".

16- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:" **عَلَى الْمَرْءِ** الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " عَلَى الْمَرْءِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ مُلْزَمَانِ عَلَى الْمَرْءِ...".

17- عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمُسْلِمُونَ **كَرَجُلٍ** وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كرجل" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْمُسْلِمُونَ مُتَمَاْسِكُوْنَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ...".

18- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ **كَالْمُجَاهِدِ** فِي سَبِيلِ اللَّهِ "[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَالْمُجَاهِدِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ثَوَابُهُ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ".

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1164، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1532.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1284، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1664.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1839.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2000، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2583.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2286، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2982.

19- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: **لِمَنْ** أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " لِمَنْ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" هِيَ كَائِنَةٌ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ...".

20، 21- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ فَقَالَ:" **تَقْوَى اللَّهِ** وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ فَقَالَ **الْفَمُ** وَالْفَرْجُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرُ جَوَازاً فِ الْمَوضِعَيْنِ؛ لِوُقُوْعِهِمَا فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "تَقْوَى اللَّهِ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ... الْفَمُ وَالْفَرْجُ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَارَ...".

22، 23، 24، 25- عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" الْحَيَاءُ **مِنْ الْإِيمَانِ** وَالْإِيمَانُ **فِي الْجَنَّةِ** وَالْبَذَاءُ **مِنْ الْجَفَاءِ** وَالْجَفَاءُ **فِي النَّارِ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِيْ أَرْبَعَةِ مَوَاْضِعَ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ **مِنْ الْإِيمَانِ** وَالْإِيمَانُ كَائِنٌ **فِي الْجَنَّةِ** وَالْبَذَاءُ شُعْبَةٌ **مِنْ الْجَفَاءِ** وَالْجَفَاءُ كَائِنٌ **فِي النَّارِ** "، بِدَلِيْلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنْ النِّفَاقِ"[4]

26- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ **كَالْقَابِضِ** عَلَى الْجَمْرِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَالْقَابِضِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ ثَابِتٌ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ ".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 363، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2004.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 365، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2009.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 375، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2027.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 326، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2260.

27، 28، 29- قَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" وَيْلٌ **لِلَّذِي** يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ وَيْلٌ **لَهُ** وَيْلٌ **لَهُ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِي ثَلَاْثَةِ مَوَاْضِعَ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَيْلٌ كَاْئِنٌ للذي... ويل كَاْئِنٌ لَهُ وَيْلٌ كَاْئِنٌ لَهُ".

30- عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ طُوبَى **لِمَنْ** هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " لِمَنْ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" طُوْبَى كَاْئِنَة لِمَنْ...".

31- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" الرَّجُلُ **عَلَى دِينِ** خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "عَلَى دِيْنِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرَّجُلُ كَاْئِنٌ **عَلَى دِينِ** خَلِيلِهِ...".

32- عن مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ **مِنْ نُورٍ** يَغْبِطُهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " لَهُمْ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ كَاْئِنَة لَهُمْ...".

33- عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ:" قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ **هَذَا**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرُ جَوَاْزاً؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "هَذَا هُوَ... ".

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 557، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2315.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 576، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2349.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 589، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2378.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 597، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2390.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 607، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2410.

34- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ **بِمَنْزِلَةِ** الصَّائِمِ الصَّابِرِ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ " بِمَنْزِلَةِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ ثَوَابُهُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ ".

35- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ **صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ** فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرُ جَوَازاً؛ لِوُقُوْعِهِ فِي جَوَابِ الْاِسْتِفْهَامِ، وَالتَّقْدِيْرُ: " صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ... ".

36- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَثَلُ الْمُؤْمِنِ **كَمَثَلِ** الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ شَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ " كَمَثَلِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَائِنٌ كَمَثَلِ الزَّرْعِ ...".

37- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ **فِي عَوْنِ** الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ "[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ " فِي عَوْنِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" اللهُ كَائِنٌ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ ...".

38- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا **فِي النَّارِ**"[5]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 653، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2486.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 663، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2509.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 150، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2866.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 195، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2945.
(5) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 124، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4119.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " فِي النَّاْرِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَهُمَا مُسْتَقِرَاْنِ فِي النَّاْرِ...".

39- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الْمُعْتَدِي الْمُتَعَدِّي فِي الصَّدَقَةِ **كَمَانِعِهَا**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَمَاْنِعِهَا " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْمُعْتَدِي الْمُتَعَدِّي فِي الصَّدَقَةِ كَاْئِنٌ **كَمَانِعِهَا** ".

40- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ **فَالنَّارُ** النَّارُ "[2]

التوضيح: حَيْثُ حُذِفَ الْخَبَرِ جَوَاْزاً؛ لِوُقُوْعِهِ بَعْدَ فَاْءِ الْجَزَاْءِ فِيْ جَوَاْبِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ مَثْوَاْهُ ".

41- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا **فِيهِ** عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ"[3]

حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "فِيْهِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ مُقَدَّمٌ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" عَيْبٌ مَوْجُوْدٌ فِيْهِ... ".

42- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنَةُ اللَّهِ **عَلَى الرَّاشِي** وَالْمُرْتَشِي"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "عَلَى الرَّاْشِي " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرٍ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَعْنَةُ اللَّهِ كَاْئِنٌ **عَلَى الرَّاْشِي** وَالْمُرْتَشِي ".

ثَاْلِثَاً-حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعَاً [5]:

وَذَلِكَ إِذَاْ دَلَّ عَلَيْهِمَاْ دَلِيْلٌ، كَقَوْلِنَاْ: الَّذِيْنَ يَخَاْفُوْنَ اللهَ لَهمْ جِنَاْنٌ، وَالَّذِيْنَ يَنْصُرُوْنَهُ أَيْضَاً، أَيْ: وَالَّذِيْنَ يَنْصُرُوْنَهُ أَيْضَاً لَهُمْ جِنَاْنٌ.

(1) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 105، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1585.
(2) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 254.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 755، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2246.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 775، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2313.
(5) يُنْظَرُ: النَّحْوُ الْعَرَبِي، إِبْرَاْهِيْم بَرَكَاْت ص144.

وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَاللائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللائِي لَمْ يَحِضْنَ...** ﴾ [1] أَيْ: وَاللائِي لَمْ يَحِضْنَ عِدَّتُهُنَّ كَذَلِكَ.

وَيُحْذَفَانِ كَذَلِكَ فِي السُّؤَالِ الَّذِيْ جَوَابُهُ "نَعَمْ، أَوْ بَلَى": كَسُؤَالِنَا مَثَلاً: أَأَنْتَ ذَاْهِبٌ؟ فَتَقُوْلُ: نَعَمْ، أَيْ: نَعَمْ أَنَاْ ذَاْهِبٌ [2].

وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ ۚ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا** ﴾ [3]، أي: بَلَى هَذَاْ بِالْحَقِ وَربِّنَاْ.

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعَاً.

رَابِعاً–الْحَذْفُ الْوَاْقِعُ فِي "كَانَ وَأَخَوَاْتِهَا":

بِدَايَةً يَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الجُمْلَةَ الَّتِي تَبْدَأُ بِـ "كَانَ وَأَخَوَاتِهَا" هِيَ جُمَلٌ اِسْمِيَّةٌ دَخَلَ عَلَيْهَا فِعْلٌ نَاسِخٌ نَاقِصٌ، وَلَيْسَتْ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً؛ لِأَنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى حَدَثٍ قَامَ بِهِ فَاعِلٌ [4]، وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ فِيْهَا كَمَا يَلِي:

1- **حَذْفُ "كَانَ" مَعَ اِسْمِهَا جَوَازاً وَإِبْقَاءُ خَبَرِهَا:** وَهُوَ حَذْفٌ مُطَرِّدٌ فِي القِيَاسِ بَعْدَ "إِنْ" وَ "لَوْ" الشَّرْطِيَّتَيْنِ، كَقَوْلِنَا: ازْرَعْ وَإِنْ شَجَرَةً، أَوْ وَلَوْ شَجَرَةً، أَيْ: وَإِنْ كَانَ المَزْرُوعُ، أَوْ وَلَوْ كَانَ المَزْرُوعُ شَجَرَةً [5]

2- **مَجِيْءُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ وُجُوْباً "كَانَ وَأَخَوَاتِها":** كَقَوْلِنَا مَثَلًا: كَانَ زَيْدٌ فِي البَيْتِ، وَكَانَ زَيْدٌ عِنْدَكَ، أَيُ: كَانَ زَيْدٌ كَائِناً فِي البَيْتِ، وَكَانَ زَيْدٌ كَائِناً عِنْدَكَ.

وَقَدْ وَرَدَ الحَذْفُ الْوَاْقِعُ فِي "كَانَ وَأَخَوَاْتِهَا" فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ وَاْحِدٍ وَ ثَلَاْثِيْنَ(31) مَوْضِعاً:

1- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ **وَلَوْ بِشِقِّ** تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ"[6]

---

(1) سُوْرَةُ الطَّلَاْقِ، الْآيَة 4.
(2) يُنْظَرُ: تَيْسِيْرُ وَتَكْمِيْلُ شَرْحِ اِبْنِ عَقِيْلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 1: 222.
(3) سُوْرَةُ الْأَنْعَاْمِ، الْآيَة 30.
(4) يُنْظَرُ: التَّطْبِيْقُ النَّحْوِي 85.
(5) يُنْظَرُ: شَرْحُ اِبْنِ عَقِيْلٍ 1: 293.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 703، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1016.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ كَاْنَ مَعَ اسْمِهَا جَوَازاً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَوْ كَاْنَ الْإِنْفَاْقُ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ".

2- عن عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ **وَلَوْ بِشِقِّ** تَمْرَةٍ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ كَاْنَ مَعَ اسْمِهَا جَوَازاً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَوْ كَاْنَ الْإِنْفَاْقُ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ".

3، 4- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ **وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ** أَخِيهِ **كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ**"[2]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَمَنْ كَانَ قَائِمَاً فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ قَائِمَاً فِي حَاجَتِهِ ".

5، 6، 7- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" أَرْبَعٌ مَنْ **كُنَّ فِيهِ** كَانَ مُنَافِقًا أَوْ **كَانَتْ فِيهِ** خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ **كَانَتْ فِيهِ** خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ "[3]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ فِي ثَلَاْثَةِ مَوَاْضِعَ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ كَاْئِنَّاْتٍ فِيهِ ... كَانَتْ خُصْلَةٌ كَاْئِنَةً فِيهِ ... كَانَتْ خُصْلَةٌ كَاْئِنَةً فِيهِ ".

8- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ** إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"[4]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ "بِالصُّرَعَةِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ الشَّدِيدُ كَاْئِنَّاً بِالصُّرَعَةِ... ".

9- عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ **وَلَوْ بِشِقِّ** تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ كَاْنَ مَعَ اسْمِهَا جَوَازاً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَوْ كَاْنَ الْإِنْفَاْقُ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ".

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 2: 109، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1417.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 3: 128، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2442.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 3: 129، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2447.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 28، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6114.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 112، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 6540.

10، 11- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ **فَلَيْسَ مِنَّا** وَمَنْ غَشَّنَا **فَلَيْسَ مِنَّا**"[1]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "مِنَّا " فِي الْمَوْضِعَيْنِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ كَائِناً مِنَّا... ".

12- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ مَعَهُ** فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"[2]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "مَعَهُ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ فَضْلُ ظَهْرٍ كَائِناً مَعَهُ... ".

13- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا **كَانَتْ بَيْنَهُ** وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"[3]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "بَيْنَهُ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَتْ شَحْنَاْءُ كَائِنَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيْهِ... ".

14- عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ **وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ** إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ"[4]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "لِأَحَدٍ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَيْسَ ذَاكَ كَائِنٌ لِأَحَدٍ... ".

15- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ **فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ** بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ"[5]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ "للهِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ ليس وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلَيْسَ حَاجَةٌ كَاْئِنَةً للهِ... ".

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 99، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 101.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1728.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1987، رقم الحديث 2565.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2295، رقم الحديث 2999.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 3: 78، رقم الحديث 707.

16- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ مِنَّا** مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا"[1]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "مِنَّا " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ كَائِنَاً مِنَّا... ".

17، 18- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ** إِلَّا شَانَهُ **وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ** إِلَّا زَانَهُ"[2]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِي الْمَوضِعَيْنِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا كَانَ الْفُحْشُ كَائِناً فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ كَائِناً فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ".

19- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ** وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ"[3]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بِالطَّعَّانِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ الْمُؤْمِنُ كَائِناً بِالطَّعَّانِ... ".

20- قال النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْعَنْ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا **لَيْسَ لَهُ** بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ"[4]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "لَهُ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ كَائِناً لَهُ... ".

21- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا **لَيْسَ بَيْنَهَا** وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ"[5]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "بَيْنَهَا" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ كَائِناً بَيْنَها... ".

22- عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ **كَانَ كَلَابِسِ** ثَوْبَيْ

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 319، رقم الحديث 1913.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 349، رقم الحديث 1974.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 350، رقم الحديث 1977.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 350، رقم الحديث 1978.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 368، رقم الحديث 2014.

زُور "[1]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَلَابِسِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ كَاْئِناً كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُور ".

23- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ **كَانَ قَبْلَكُمْ** فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا أَوْ قَالَ يَتَلَجْلَجُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"[2]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " قَبْلَكُمْ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ كَاْئِناً قَبْلَكُمْ...".

24- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ** نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[3]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " عَلَى الْعَبْدِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ نَذْرٌ كَاْئِناً عَلَى الْعَبْدِ... ".

25- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ** ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"[4]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "مَعَهُ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ فَضْلُ ظَهْرٍ كَاْئِناً مَعَهُ... ".

26- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ **كَانَ لَهَا** أَجْرُ مَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ وَلِخَازِنِهِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ"[5]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " لَهَا " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ أَجْرُ مَا أَنْفَقَتْ كَاْئِناً لَهَا ".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 379، رقم الحديث 2034.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 655، رقم الحديث 2491.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 22، رقم الحديث 2636.
(4) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 125، رقم الحديث 1663.
(5) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 131، رقم الحديث 1685.

27- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ** وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[1]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "الْمُكَافِئِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ الْوَاصِلُ كَاْئِنَاً بِالْمُكَافِئِ... ".

28- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ **كَانَ قَبْلَكُمْ** بِالشُّحِّ أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا"[2]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " قَبْلَكُمْ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر كَاْنَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَاْنَ كَاْئِناً قَبْلَكُمْ...".

29- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ مِنَّا** مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ"[3]

التوضيح: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ "مِنَّا " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَر لَيْسَ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ كَاْئِنَاً مِنَّا... ".

30- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ **وَإِنْ عَبْدًا** حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ كَاْنَ مَعَ اسْمِهَا جَوَاْزاً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِنْ كَاْنَ عَبْدًا حَبَشِيًّا ".

31- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ **وَإِنْ عَبْدًا** حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ كَاْنَ مَعَ اسْمِهَا جَوَاْزاً، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِنْ كَاْنَ عَبْدًا حَبَشِيًّا ".

---

(1) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رقم الحديث 1697.
(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رقم الحديث 1698.
(3) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 254، رقم الحديث 2175.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 15، رقم الحديث 42.
(5) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 461، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1434.

خَامِساً –الحَذْفُ الوَاقِعُ فِي "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ":

1- **حَذْفُ خَبَرِ "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ"** [1]: يُحْذَفُ خَبَرُ لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ وُجُوْباً عِنْدَ التَّمِيْمِيِّيْنَ وَالطَّائِيِّيْنَ، وَجَوَازاً عِنْدَ الحِجَازِيِّيْنِ، نَحْو: أَنْ يُقَالَ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ قَائِمٌ، فَتَقُولُ: لَا رَجُلَ، أَيْ: لَا رَجُلَ قَائِمٌ.

2- **حَذْفُ اِسْمِ "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ"**: كَقَوْلِنَا: لَا عَلَيْكَ، أَيْ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ [2]

3- **مَجِيْءُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ مُتَعَلِّقًا بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ"**: كَقَوْلِنَا مَثَلًا: لَا رَجُلَ فِي البَيْتِ، وَلَا رِجْلَ عِنْدَكَ، أَيْ: لَا رَجُلَ كَائِنٌ فِي البَيْتِ، وَلَا رَجُلَ كَائِنٌ عِنْدَكَ.

وَقَدْ وَرَدَ الحَذْفُ الوَاقِعُ فِي "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ عَشْرَةَ(10) مَوَاضِعَ:

1- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" **لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ** رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[3].

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ "في اثنتين " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا حَسَدَ كَائِنٌ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ... ".

2- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ **لَا مَحَالَةَ** فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ"[4]

التوضيح: حيَثُ حُذِفَ خَبَرُ لَا النَّافِيّةِ لِلْجِنْسِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا مَحَالَةَ مَادِحٌ...".

3، 4- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ **لَهُ** وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا زَادَ لَهُ**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِي الْمَوضِعَيْنِ "لَهُ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا ظَهْرَ كَائِنٌ لَهُ... لَا زَادَ كَائِنٌ لَهُ ".

---

(1) يُنْظَرُ: شَرْحُ اِبْنِ عَقِيْلٍ 2: 25، و يُنْظَرُ أَيْضاً: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 2: 29، يُنْظَرُ أَيْضاً: التطبيق النحوي 169.

(2) يُنْظَرُ: التطبيق النحوي 170، ويُنْظَرُ أَيْضاً: القواعد والتطبيق النحوي 69.

(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 73.

(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 176، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2662.

(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1728.

5، 6-عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ **فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حيَثُ حُذِفَ خَبَرُ لَا النَّافِيّةِ للْجِنْسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلَا سَمْعَ كَائِنَةٌ لَهُ وَلَا طَاعَةَ كَائِنَةٌ لَهُ ".

7، 8-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ **لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ** فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حيَثُ حُذِفَ خَبَرُ لَا النَّافِيّةِ للْجِنْسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا دِرْهَمَ كَائِنٌ لَهُ وَلَا مَتَاعَ كَائِنٌ لَهُ".

9، 10-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا ظَهْرَ لَهُ** وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا زَادَ لَهُ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُ وَالْمَجْرُوْرُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ "لَهُ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَا النَّافِيَةِ للْجِنْسِ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا ظَهْرَ كَائِنٌ لَهُ... لَا زَادَ كَائِنٌ لَهُ ".

سادساً-الْحَذْفُ الْوَاْقِعُ فِي "إِنَّ وَأَخَوَاْتِهَا":

وَيَقَعُ الْحَذْفُ فِي حَاْلَةٍ وَاْحِدَةٍ وَهِيَ:

1- **مَجِيْءُ الْجَاْرِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ وُجُوْباً** "**إن وأخواتها**": كقولنا مثلاً: إن زيداً في البيت، إن زيداً عندك؛ أي: إن زيداً كَائِنٌ في البيت، إن زيداً كَائِنٌ عندك.

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رقم الحديث 1839.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1997، رقم الحديث 2581.
(3) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 125، رقم الحديث 1663.

وَقَدْ وَرَدَ الحَذْفُ الْوَاقِعُ فِي "إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا" فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ سَبْعَة (7) مَوَاْضِعَ:

1- عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ** يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَالْبُنْيَانِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ مُتَمَاْسِكٌ كَالْبُنْيَانِ... ".

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ** مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " عَلَى مَنَابِرَ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ كَاْئِنُونَ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ... ".

3- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **وَإِنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ** أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " مِنْ الْمَعْرُوفِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّ لِقَاْءَ أَخِيْكَ كَاْئِنٌ مِنْ الْمَعْرُوفِ... ".

4- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا** تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " فِي الْجَنَّةِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّ غُرَفًا كَائِنَةٌ فِي الْجَنَّةِ... ".

5- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ** يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ"[5]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 103، رقم الحديث 481.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1458، رقم الحديث 1827.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 347، رقم الحديث 1970.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 354، رقم الحديث 1984.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 366، رقم الحديث 2011.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " فِيكَ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إنَّ خَصْلَتَيْنِ كَائِنَتَانِ فِيكَ... ".

6- قال النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَفَاعِلِهِ " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَائِنٌ كَفَاعِلِهِ ".

7- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي** مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ وَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ "[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " مَعَ الْقَاضِي " مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إنَّ وُجُوْباً، وَالتَّقْدِيْرُ:" إنَّ اللَّهَ كَائِنٌ مَعَ الْقَاضِي... ".

وَلَمْ يَرِدِ الظَّرْفُ المُتَعَلِّقُ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ "إنَّ".

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 41، رقم الحديث 2670.

(2) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 775، رقم الحديث 2312.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:
عَارِضُ الْحَذْفِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّة

تَتَكَوَّنُ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ مِنْ رُكْنَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ، وَهُمَاْ: الْفِعْلُ وَالْفَاْعِلُ، فَإِنْ كَاْنَ الْفِعْلُ مُتَعَدِّياً أَخَذَ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَسَأَتَنَاْوَلُ فِيْ هَذَا الْمَبْحَثِ الْحَذْفَ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ: وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

أَوْلَاً-حَذْفُ الْفِعْلِ وَحْدَهُ:

يُحْذَفُ الْفِعْلُ وَحْدَهُ وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ جَوَاْزاً فِيْ حَاْلَتَيْنِ، وَهُمَاْ [1]:

1- **بَعْدَ جَوَاْبِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، وَذَلِكَ فِي حَاْلَتَيْنِ:**

أ- **أَنْ يَقَعَ فِيْ جَوَاْبِ اِسْتِفْهَاْمٍ مُحَقَّقٍ:** كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ** ﴾ [2]؛ أَيْ: لَيَقُوْلُنَّ أَنْزَلَهُ اللهُ.

ب- **أَنْ يَقَعَ فِيْ جَوَاْبِ اِسْتِفْهَاْمٍ مُقَدَّرٍ:** كَقِرَاْءَةِ الشَّاْمِيِّ وَأَبِيْ بَكْرٍ[3] لِقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ** ﴾ [4] "يُسَبَّحُ" بِالْبِنَاْءِ لِلْمَجْهُوْلِ، فَكَأَنَّهُ قِيْلَ: يُسَبَّحُ لَهُ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَاْلِ، قِيْلَ: مَنْ يُسَبِّحُهُ؟ فَالْجَوَاْبُ: يُسَبِّحُهُ رِجَاْلٌ [5]

2- **إِذَاْ أُجِيْبَ عَنْ فَاْعِلِهِ بِنَفْيٍ:** نَحْو قَوْلِكَ: بَلَى زَيْدٌ، لِمَنْ قَاْلَ: مَاْ قَاْمَ أَحَدٌ، أَيْ: بَلَى قَاْمَ زَيْدٌ.

يُحْذَفُ الْفِعْلُ وَحْدَهُ وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ وُجُوْبَاً فِيْ حَاْلَةٍ وَاْحِدَةٍ فَقَطْ، وَهِيَ:

بَعْدَ أَدَوَاْتِ الشَّرْطِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْأَفْعَاْلِ وَتَلْاْهَا اسْمٌ: وَأَدَوَاْتُ الشَّرْطِ هِيَ: إِنْ، إِذَاْ، مَنْ، لَوْ، أَيْنَمَاْ، مَتَى. كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ** ﴾ [6]، أَيْ: إِذَا انْشَقَّتْ السَّمَاْءُ انْشَقَّتْ، وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ** ﴾ [7] أَيْ: وَإِنْ اسْتَجَاْرَكَ أَحَدٌ، وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**قُل لَّوْ أَنتُمْ**

(1) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَاْلِك 2: 91-93.
(2) سُوْرَةُ الْعَنْكَبُوت، الْآيَة 63.
(3) الحجة للقراء السبع 5: 325.
(4) سُوْرَةُ النُّوْر، الْآيَة36- 37.
(5) هَمْع الهُوَامع 1: 579.
(6) سُوْرَةُ الانْشِقَاق، الْآيَة1.
(7) سُوْرَةُ التَّوْبَة، الْآيَة6.

تَمْلِكُونَ ﴾ [1] أَيْ: لَوْ تَمْلِكُوْنَ أَنْتُمْ، وَيَرَى الْكُوْفِيُّوْنَ أَنَّ الْاِسْمَ الْمَرْفُوْعَ (السَّمَاءُ، أَحَدٌ، أَنْتُمْ) هُوَ فَاْعِلٌ بِالْفِعْلِ الْمَذْكُوْرِ، حَيْثُ يَجُوْزُ عِنْدَهُمْ تَقْدِيْمُ الْفَاْعِلِ عَلَىَ فِعْلِهِ [2]

ثَانْيِاً–حَذْفُ الْفِاْعِلِ وَحْدَهُ:

يُحْذَفُ الْفِاْعِلِ وَحْدَهُ وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ وُجُوْبَاً فِيْ مَوَاْضِعَ، وَهِيَ [3]:

1- **أَنْ يُحَوَّلَ الْفِعْلُ مِنَ الْمَبْنِي لِلْمَعْلُوْمِ إِلَى الْمَبْنِي لِلْمَجْهُوْلِ [4]**: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **يُطَاف عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِين** ﴾ [5]

2- **عِنْدَ اِلْتِقَاْءِ السَّاْكِنَيْنِ:** وَذَلِكَ إِذَاْ كَاْنَ الْفَاْعِلُ وَاْوَ الْجَمَاْعَةِ، وَالْفِعْلُ مُؤَكَداً بِالنُّوْنِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا**﴾ [6]، فَالْأَصْلُ: لَتُفْسِدُوْنَنّ، فَالْتَقَى ثَلَاْثُ نَوْنَاْتٍ فَتُحْذَفُ الْأُوْلَى تَخْفِيْفَاً، ثُمَّ يَلْتَقِي سَاْكِنُ وَاْوِ الْجَمَاْعَةِ مَعَ سَاْكِنِ نُوْنِ التَّوْكِيْدِ فَيُحْذَفُ وَيُضَمُّ مَاْ قَبْلَهُ فَيُصْبِحُ" لَتُفْسِدُنّ"، وَمِثْلُهُ لَتَعْلُنَّ.

3- **الْمَصْدَرُ الَّذِي لَاْ يَكُوْنُ فَاْعِلُهُ مُظْهَرَاً:** كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا* رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ** ﴾ [7]؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ عِنْدَ البَصْرِيِّيْنَ غَيْرُ مُشْتَقٍ فَلَاْ يَحْتَمِلُ ضَمِيْرَاً.

4- **فِي الْاِسْتِثْنَاْءِ الْمُفَرَّغِ:** كَقُوْلِنَاْ: مَاْ قَاْمَ إِلَاْ فَاْطِمَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ: مَاْ قَاْمَ أَحَدٌ إِلَاْ فَاْطِمَةُ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ: هُوَ اِلْتِزَاْمُ التَّذْكِيْرِ فِي الْفِعْلِ" قَاْمَ" بِالرَّغْمِ مِنْ كَوْنِ الْفَاْعِلِ "فَاْطِمَةُ" مُؤَنَّثَاً تَأْنِيْثَاً حَقِيْقِيّاً، فَبَرْهَنَ ذَلَكَ أَنَّ الْفَاْعِلَ مَحْذُوْفٌ.

---

(1) سُوْرَةُ الإِسْرَاء، الْآيَة 100.

(2) يُنْظَرُ: شَرْحُ الْمُفَصَّل5: 120– 125، ويُنْظَرُ: شَرْح التَّصْرِيْح1: 403، ويُنْظَرُ أَيْضاً: الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّة، عَلي أَبُو الْمَكَاْرِم: 88.

(3) يُنْظَرُ: ويُنْظَرُ أيضاً: شَرْح التَّصْرِيْح: 1 : 399، ويُنْظَرُ أيضاً: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَاْلِك "الهَامِش" 2: 88– 89، ويُنْظَرُ أيضاً: ظَاْهِرَة الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي:223.

(4) يُنْظَرُ: أَسْرَار الْعَرَبِيَّة 1: 85.

(5) سُوْرَةُ الصافات، الْآيَة45.

(6) سُوْرَةُ الإِسْرَاء، الْآيَة 4.

(7) سُوْرَةُ الطَّلَاق، الْآيَة 10، 11.

5- **فَاْعِلُ "أَفْعَل" التَّعَجُّبِ:** وَذَلِكَ إِذَاْ تَقَدَّمَ لَهُ مَثِيْلٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**أَسْمِعْ بِهِ وَأَبْصِرْ**﴾ [1]، أي: أبصر به، وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ** ﴾ [2]؛ أَي: أَسْمِعْ بِهِ، حَيْثُ إِنَّ الْبَاْءَ حَرْفُ جَرٍّ زَاْئِدٍ وَمَا بَعْدَهَا فَاْعِلٌ مَجْرُوْرٌ لَفْظاً مَرْفُوْعٌ مَحَلاً.

6- **فَاْعِلُ" قَلَّ، وَكَثُرَ، وَطَاْلَ"**: وَذَلِكَ إِذَا اِتَّصَلَ بِهِمْ " مَا الزائدة " فَتَكِفُّهَا عَنِ الْعَمَلِ فِي الْفَاْعِلِ، كَقَوْلِنَا: قَلَّمَاْ فَعَلْتُ ذَلِكَ، وَكَثُرَ مَاْ فَعَلْتُ ذَلِكَ، وَطَاْلَمَا نَهَيْتُكَ عَنْ ذَلِكَ [3].

7- **حَذْفُ المُضَاْفِ "الفَاْعِلِ" وَإِقَاْمَةُ المُضَاْفِ إِلَيْهِ مَقَاْمَهُ:** كَقَوْلِنَا: بَنُو فُلَاْنٍ يَطَؤُهُم الطَّرِيقُ، أَيْ يَطَؤُهُم أَهْلُ الطَّرِيقِ، فَحَذَفَ الفَاْعِلَ فِي المَعْنَى "أَهْلُ"، وَأَقَاْمَ مَقَاْمَهُ المُضَاْفَ إِلَيْهِ" الطَّرِيْقِ" وَهُوَ فَاْعِلٌ فِي اللَّفْظِ، وَهَذَا مِنْ بَاْبِ الاِتِّسَاْعِ عِنْدَ عَلَي أَبِي المَكَاْرِمِ [4]

8- **حَذْفُ الْفَاْعِلِ اسْتَغْنَاْءً بِصِفَتِهِ:** كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ** ﴾ [5]، أَيْ: وَلَقَدْ جَاءَكَ شَيْءٌ مِنْ نَبَأِ المُرْسِلِينَ، هَذَا عَلَى اِعْتِبَاْرِ عَدَمِ زِيَاْدَةِ مِنْ، وَهَذَا رَأْيُ الجمهُوَر، أَمَّا مَنْ يَرَى زِيَاْدَتَهَا فِيكُونُ الفَاْعِلُ "نَبَأ".

9- **وَأَضَاْفَ الكِسَاْئِي مَوْضِعَيْنِ فِي حَذْفِ الفَاْعِلِ:** وَهُمَا: الأَوَّلُ: حَذْفُ الفَاْعِلِ لِلفِعْلِ الأَوَّلِ فِي بَاْبِ التَّنَاْزُعِ، كَقَوْلِنَا: جَاءَ وَجَلَسَ زَيْدٌ، أَيْ: جَاءَ زَيْدٌ وَجَلَسَ زَيْدٌ، وَالثَّاْنِي: الفِعْلُ "حَاشَا" الَّذِي لَا فَاْعِلَ لَهُ.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْفَاْعِلِ وَحْدَهُ) وُجُوْباً فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ اثْنَيْنِ وَأَرْبِعِيْنَ(42) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاْلَ آيَةُ الْمُنَاْفِقِ ثَلَاْثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا **اؤْتُمِنَ** خَاْنَ"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" اؤْتُمِنَ".

---

(1) سُوْرَةُ مَرْيَم، الْآيَة 38.

(2) سُوْرَةُ الكَهْف، الْآيَة26.

(3) شَرْحُ ابن عَقِيْل 2: 97.

(4) يُنْظَر: الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيْر فِي النَّحْو الْعَرَبِي 202.

(5) سُوْرَةُ الأنعام، الْآيَة 34.

(6) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 1: 16، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 33.

2- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا **فَسُلِّطَ** عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" فَسُلِّط".

3- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ **اسْتُعْمِلَ** حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" اسْتُعْمِلَ ".

4، 5- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ **يُبْسَطَ** لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ **يُنْسَأَ** لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُبْسَطَ "، وقوله:" يُنْسَأَ".

6، 7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **غُفِرَ** لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنْ الْمَاءِ **فَغُفِرَ** لَهَا بِذَلِكَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ: "غُفِرَ "، وقوله:" فَغُفِرَ".

8- عن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ **خُسِفَ** بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" خُسِفَ ".

9- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا **ضُيِّعَتْ** الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ"[6]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 73.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 140، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 693.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 56، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2067.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 130، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3321.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 177، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3485.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6496.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" ضُيِّعَتْ ".

10- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ **وَرُزِقَ** كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" رُزِقَ".

11- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا **مُحِقَ** بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" مُحِقَ ".

12- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **فَيُقَالُ** أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" فَيُقَال".

13، 14- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا **أَنْ يُؤْمَرَ** بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ **أُمِرَ** بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُؤْمَرَ"، و" أُمِرَ ".

15- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ **عُذِّبَتْ** امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" عُذِّبَتْ ".

16، 17- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **تُفْتَحُ** أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ **فَيُقَالُ** أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"[6]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 730، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1054.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1164، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1532.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1360، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1735.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1839.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1760، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2242.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1987، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2565.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً في موضعين؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" تُفْتَحُ... فَيُقَالُ".

18، 19- عَنْ جَرِيرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **يُحْرَمْ** الرِّفْقَ **يُحْرَمْ** الْخَيْرَ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُحْرَمْ... يُحْرَمْ ".

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا **يُنْزَعُ** مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُنْزَعُ...".

20- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا **يُعَذَّبَانِ** وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُعَذَّبَانِ ".

21- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **ابْتُلِيَ** بِشَيْءٍ مِنْ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنْ النَّارِ "[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" ابْتُلِيَ ".

22- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا **تُنْزَعُ** الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنِاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" تُنْزَعُ ".

23-عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا **تُرَى** ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[6]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2003، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2592.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2004، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2549.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 1: 102، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 70.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 319، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1913.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 323، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1923.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" تُرَى".

24، 25، 26، 27-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **أُعْطِيَ** حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ فَقَدْ **أُعْطِيَ** حَظَّهُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَنْ **حُرِمَ** حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ فَقَدْ **حُرِمَ** حَظَّهُ مِنْ الْخَيْرِ:"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِيْ أَرْبَعَةِ مَوَاْضِعَ؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" أُعْطِيَ... أُعْطِيَ... حُرِمَ... حُرِمَ..."

28-عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **أُعْطِيَ** عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" أُعْطِيَ ".

29- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **صُنِعَ** إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" صُنِعَ ".

30- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا **كُلِّفَ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" كُلِّفَ".

31- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلْ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا **تُلَامُ** عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" تُلَامُ ".

32- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا **وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ**"[6]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 367، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2013.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 379، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2034.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 380، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2035.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 538، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2283.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 573، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2343.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 600، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2395.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ فِي الْاِسْتِثْنَاْءِ الْمُفَرَّغِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ أَحَدٌ إِلَّا تَقِيٌّ".

33- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا **قُدِّرَ** لَهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" قُدِّرَ ".

34، 35، 36، 37- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **يُحْشَرُ** الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ **فَيُسَاقُونَ** إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ **يُسَمَّى** بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ **يُسْقَوْنَ** مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً فِيْ أَرْبَعَةِ مَوَاْضِعَ؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُحْشَرُ... فَيُسَاقُون... يُسَمَّى... يُسْقَوْنَ..."

38- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا **غُفِرَ** لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" غُفِرَ..."

39-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا يَبْكِي أَحَدٌ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ فَتَطْعَمَهُ النَّارُ حَتَّى **يُرَدَّ** اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرَيْ مُسْلِمٍ أَبَدًا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُرَدَّ..."

40- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا **قُطِعَتْ** رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[5]:

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" قُطِعَتْ..."

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 642، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2465.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 655، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2492.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2727.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 12، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3107.
(5) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1697.

41- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ وَمُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ لَا **يُقْتَلُ** مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُقْتَلُ..."

42- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ **وَيُرَدُّ** عَلَى أَقْصَاهُمْ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفَاْعِلُ وُجُوْباً؛ لِبِنَاْءِ الْفِعْلِ لِلْمَجْهُوْلِ فِي قَوْلِهِ:" يُرَدُّ..."

ثَانْيَاً-حَذْفُ الْفِعْلِ وَفَاْعِلِهِ مَعاً:

أ-يُحْذَفُ الْفِعْلُ وَفَاْعِلُهِ مَعاً وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ جَوَازْاً فِيْ مَوَاْضِعَ، وَهِيَ:

1- **وُقُوْعُ "الآنَ" فِي مَجَاْلِ الْاِسْتِفهَامِ الْإِنْكَارِي:** كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ** ﴾[3]؛ أَيْ: آمَنْتَ الآنَ.

2- **حَذْفُ فِعْلِ الْقَوْلِ** "أَيْ قَاْلَ وَمُشْتَقَاْتِهَا": كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ**﴾[4]؛ أَيْ: يَقُوْلُوْنَ سَلَامٌ عَلَيْكُم، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا** ﴾[5]، أَيْ: يَقُوْلَاْنِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا.

3- **حَذْفُ الْفِعْلِ** "**اذْكُر**": وَذلِكَ لِدَلَاْلَةِ الْمَذْكُوْرِ مِنَ الْقِصَّةِ وَدَلَاْلَةِ الْمَقَاْمِ، ﴿**وَإِذْ قَاْلَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً** ﴾[6]، أَيْ: وَاذْكُرْ إِذْ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ وُجُوْدُها فِي مَوَاْضِعَ أُخْرَى، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا**﴾ [7]

(1) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 3: 80، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2751.
(2) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 895، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2683.
(3) سُوْرَةُ يونس، الْآيَة91.
(4) سُوْرَةُ الرعد، الْآيَة 23-24.
(5) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة 60.
(6) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة30.
(7) سُوْرَةُ مريم، الْآيَة 16.

4- **حَذْفُ فِعْلِ القَسَمِ:** حَيْثُ يُحْذَفُ جَوَازًا مَعَ البَاءِ، وَوُجُوبًا مَعَ وَاوِ القَسَمِ وَالتَّاءِ وَاللَّامِ، حَيْثُ يَقُولُ اِبْنُ جِنِي: "وَأَمَّا الجُمْلَةُ فَنَحْوَ قَوْلِهِمْ فِي القَسَمِ: وَاللهِ لَأَفْعَلَنَّ وَتَاللهِ لَقَدْ فَعَلْتَ وَأَصْلُهُ أُقْسِمُ بِاللهِ، فَحَذَفَ الفِعْلَ وَالفَاعِلَ"[1]

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْفِعْلِ مَعَ فَاْعِلِهِ) جَوَازاً فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّة فِيْ سِتَّةِ(6) مَوَاضِعَ:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حيث حذف فعل القول مع فاعله، وَالتَّقْدِيْرُ:" قَالْ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِر ".

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي **فَوَالَّذِي نَفْسِي** بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَ فَاْعِلِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ" فَأُقْسِمُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ".

3- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ فِعْلُ الْقَوْلِ مَعَ فَاْعِلِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" قَالْ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ".

4- عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ **وَالَّذِي نَفْسِي** بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَ فَاْعِلِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُقْسِمُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ".

---

(1) الْخَصَائِصُ 2: 360.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 159، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4918.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1967، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2540.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 654، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2488.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2510.

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَالَّذِي نَفْسِي** بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَ فَاْعِلِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُقْسِمُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ...".

6- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَالَّذِي نَفْسِي** بِيَدِهِ لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَ فَاْعِلِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُقْسِمُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ...".

ب-يُحْذَفُ الْفِعْلُ وَفَاْعِلُهِ مَعاً وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ وُجُوْباً فِيْ مَوَاْضِعَ، وَهِيَ [3]:

1- **فِي أُسْلُوبِ الإِخْتِصَاصِ:** حَيْثُ يُحْذَفُ الفِعْلُ وَجَوْبًا وَيَكُونُ تَقْدِيرُهِ "أَخُصُّ"، كَقَوْلِنَا: نَحْنُ المُسْلِمِينَ لَا نَرْضَى بِالذُّلِّ؛ أَيْ: نَحْنُ أَخُصُّ المُسْلِمِينَ لَا نَرْضَى بِالذُّلِّ [4]

2- **فِي أُسْلُوبِ التَّحْذِيرِ:** وَيَكُونُ هَذَا الأُسْلُوبُ لِتَنْبِيهِ المُخَاطَبِ عَلَى أَمْرٍ مَكْرُوهٍ؛ حَتَّى يَتَجَنَّبَهُ، فَيَكُونُ الفِعْلُ مَحْذُوفًا وُجُوبًا وَالتَّقْدِيْرُ "اِحْذَرْ"، وَشَرْطُهُ: العَطْفُ، أَوْ التَّكْرَارُ، إِلَّا فِي "إِيَّا" فَلَا يُشْتَرَطُ فِيهَا ذَلِكَ، كَقَوْلِنَا: الكَذِبَ الكَذِبَ، أَيْ: اِحْذَرِ الكِذْبَ، وكَقَوْلِهِ تَعَالَى:" ﴿**نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا**﴾ [5]؛ أَيْ: اِحْذَرُوا نَاقَةَ اللهِ، فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ جَازَ ذَكَرُهُ وَجَازَ حَذْفُهُ، وَمِثَالُ "إِيَّا"، قَوْلُنَا: إِيَّاكَ وَالكَذَبَ، أَيْ: اِحْذَرِ الكَذَبَ [6]

3- **فِي أُسْلُوبِ الإِغْرَاءِ:** وَيَكُونُ هَذَا الأُسْلُوبُ لِتَنْبِيهِ المُخَاطَبِ عَلَى أَمْرٍ مَحْمُودٍ؛ حَتَّى يَفْعَلَهُ، فَيَكُونُ الفِعْلُ مَحْذُوفًا وُجُوبًا وَالتَّقْدِيْرُ "اِلْزَمْ"، وَشَرْطُهِ: العَطْفُ، أَوْ التَّكْرَارُ، إِلَّا فِي "إِيَّا" فَلَا يَشْتَرِطُ فِيهَا ذَلِكَ، كَقَوْلِنَا: الصِدْقَ الصِدْقَ، أَيْ: اِلْزَمِ الصِّدْقَ، وَقُولِنَا: الصِّدْقَ وَالشَّجَاعَةَ، أَيْ: اِلْزَمِ الصِّدْقَ وَالشَّجَاعَةَ، فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ جَازَ ذَكَرُهُ وَجَازَ حَذْفُهُ، فَلَوْ قُلْنَا: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: اِلْزَمِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، أَوْ بِحَذْفِ الفِعْلِ "اِلْزَمْ"[7]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 52، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2688.
(2) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 82، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 3986.
(3) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِك 2: 185 - 186.
(4) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِك 4: 72.
(5) سُوْرَةُ الشَّمْس، الْآيَة 13.
(6) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِك 4: 75 وما بعدها.
(7) يُنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَالِك 4: 97 وما بعدها.

4- **فِي أُسْلُوبِ الإِشْتِغَالِ:** وَيَكُونُ فِي هَذَا الأُسْلُوبِ فِعْلٌ مَحْذُوفٌ وَجَوْبًا يُقَدِّرُهُ النُّحَاْةُ فِعْلًا مَنْصُوبًا لِلاِسْمِ المَشْغُولِ المَنْصُوبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ** ﴾[1]، أَيْ: وَوَضْعَ الأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَاْمِ، لَكِنَّ الْكُوفِيِّيْنَ عَدُّوا أَنَّ العَامِلَ فِي الاِسْمِ المَشْغُولِ هُوَ الفِعْلُ الظَّاهِرُ، وَتَعَدَّى إِلَيْهِ كَوْنَهُ تَعَدَّى إِلَى ضَمِيرِهِ، لَكِنَّ البَصَرِيِّيْنَ رَفَضُوا هَذَا الرَّأْيَ؛ لِصِحَّتِهِ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى وَفَسَادِهِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ: زَيْدًا مَرَرْتُ بِهِ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ العَامِلُ فِي الاِسْمُ المَنْصُوبِ هُوَ مَرَرْتُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لَازِمٌ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: رَأَيتُ زَيْدًا مَرَّرَتْ بِهِ [2]

5- **حَذْفُ الفِعْلِ وَالفَاعِلِ فِي أُسْلُوبِ النِّدَاءِ:** حَيْثُ نَابَ حَرْفُ النِّدَاءِ مَنَابَ الفِعْلِ المَحْذُوفِ، حَيْثُ يَقُولُ سِيبَوَيْه: "وَمِمَّا يَنْتَصِبُ فِي غَيْرِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ عَلَى الفِعْلِ المَتْرُوكِ إِظْهَارُهِ قُولُكَ: يَا عَبْدَ اللهِ وَالنِّدَاءُ كُلُّهُ... حُذِفَ الفِعْلُ المَتْرُوكُ إِظْهَارُهُ لِكَثْرَةِ اِسْتِعْمَالِهِمْ فِي الكَلَامِ، وَصَارَ" يَا "بَدَلًا مِنْ اللَّفْظِ بِالفِعْلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: يَا أُرِيدُ عَبْدَ اللهِ فَحَذَفَ" أُرِيدُ "، وَصَارَ "يَا "بَدَلًا مِنْهَا؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: يَا فُلَانُ عَلِمَ أَنَّكَ تُرِيدُهُ"[3]

7- **حَذْفَ الفِعْلَ وَالفَاعِلَ فِي المَفْعُولِ المُطْلَقِ** [4]: وَلَهُ مَوَاضِعُ كَثِيرَةٌ حَدَّدَهَا اِبْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِي، وَمِنْهَا: إِذَا كَانَ مُفَصِّلًا لِعَاقِبَةِ مَا قَبْلَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً** ﴾ [5] أَيْ: فَإِمَّا أَنْ تَمِنُّوا منًا، وَإِمَّا أَنْ تَفْدُوا فِدَاءً.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْفِعْلِ مَعَ فَاْعِلِهِ) وُجُوْباً فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِيْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ(14) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا **يَا رَسُولَ** اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يَا رَسُولَ اللَّهِ "، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَادِي رَسُوْلَ اللهِ".

2- أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ **وَيْلَكَ** قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ

(1) سُوْرَةُ الرَّحْمَن، الْآيَة 13.
(2) يُنْظَرُ: شَرْح الْمُفَصَّل 1: 402.
(3) الْكِتَاْب 1: 291
(4) أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلى أَلْفِيَّةِ ابْن مَاْلِك 2: 216- 244.
(5) سُوْرَةُ محمد ، الْآيَة4.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 3: 128، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2442.

وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ وُجُوْباً فِي الْمَفْعُوْلِ الْمُطْلَقِ " وَيْلَكَ" وَهِيَ الْمَصَادِرُ التَّي لَا أَفْعَالَ لَهَا، نَحْو: وَيْحَكَ، وَقَدْ قَامَ الْمَصْدَرُ مَقَامَهُ، فَيَمْتَنِعُ ذِكْرُهُ مَعَهُ، وَعِنْدَ التَّقْدِيْرُ تُقَدِّرُ فِعْلاً بِمَعْنَاْهُ وَلَيْسَ بِلَفْظِهِ.

3- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ** فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ التَّحْذِيْرِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِيَّاكُمْ واِحْذَرُوا الظَّنَّ ".

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ **يَا ابْنَ** آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يَا ابْنَ آدَمَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَاْدِي ابْنَ آدَمَ ".

5، 6- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْلًا **يَا عَائِشَةُ** عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ **وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ** أَوْ الْفُحْشَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يا عائشة، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَاْدِي عَائِشَةَ"، وَكَذَلِكَ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ التَّحْذِيْرِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِيَّاكِ وَاِحْذَرِ الْعُنْفَ ".

7- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا قُلْتُ وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ وَمَاذَا **يَا نَبِيَّ** اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يَا نَبِيَّ اللهِ"، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَاْدِي نَبِيَّ اللهِ".

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 3: 176، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2662.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 7: 19، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5143.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 7: 62، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5352.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 85، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6401.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 89، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 85.

8-عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **يَا عَائِشَةُ** إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ"(1)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يَا عَائِشَةُ "، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَادِي عَائِشَةُ ".

9- عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عَجَبًا** لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ"(2)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ وُجُوْباً فِي الْمَفْعُوْلِ الْمُطْلَقِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَعْجَبُ عَجَباً"، وَهِيَ مَصَادِرُ مَسْمُوْعَةٌ كَثُرَ اِسْتِعْمَالُهَا وَدَلَّتِ الْقَرَائِنُ عَلَى عَامِلِهَا، وَمِنْهَا: عِنْدَ ظُهُوْرِ أَمْرٍ مُعْجِبٍ(عَجَباً).

10- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا **وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ** فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا"(3)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ التَّحْذِيْرِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِيَّاكُمْ وَاحْذَرُوا وَالْكَذِبَ".

11- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ أَنَا **يَا رَسُولَ اللَّهِ** فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا تُكْثِرْ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ"(4)

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2003، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2593.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2295، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2999.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 348، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1971.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 551، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2305.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ النِّداءِ، وَنَاْبَ حَرْفُ النِّدَاْءِ مَنَاْبَ الْفِعْلِ الْمَحْذُوْفِ فِي قَوْلِهِ:" يَا رَسُولَ اللَّهِ "، وَالتَّقْدِيْرُ:" أُرِيْدُ، أَوْ أُنَاْدِي رَسُولَ اللَّهِ ".

12- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ **إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ** الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ التَّحْذِيْرِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِيَّاكُمْ وَاحْذَرُوا سُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ ".

13-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ **إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ** فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ في أسوب التحذير، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِيَّاكُمْ وَاحْذَرُوا الشُّحَّ..."

14- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ **وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ** الْمُحْدَثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْفِعْلُ مَعَ فَاْعِلِهِ فِي أُسْلُوْبِ التَّحْذِيْرِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِيَّاكُمْ وَاحْذَرُوا الْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ..."

ثَالِثَاً-حَذْفُ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ والْمَفْعُوْلِ بِهِ (حَذْفُ جُمْلَةٍ):

يُحْذَفُ الْفِعْلُ وَالْفَاْعِلُ والْمَفْعُوْلُ بِهِ وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ جَوَازْاً فِيْ مَوْضِعٍ وَاْحِدٍ، وَهِيَ:

بَعْدَ الإِجَابَةِ عَنْ السُّؤَالِ بِحِرَفٍ مِنْ أَحْرُفِ الجَوَابِ (نَعَم، لَا، بَلَى، أَجَل):

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا**﴾[4]، أَيْ: بَلَى يَبْعَثُ مَنْ يَمُوْتُ وَعْداً عَلَيْهِ حَقاً.

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 663، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2508.
(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1698.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 461، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1434.
(4) سُوْرَةُ النحل، الْآيَة38.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ والْمَفْعُوْلِ بِهِ (حَذْفُ جُمْلَةٍ) جَوَازًا فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ خَمْسَةِ(5) مَوَاضِعَ:

1، 2- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ **فَبِلِسَانِهِ** فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ **فَبِقَلْبِهِ** وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذْفَ الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ والْمَفْعُوْلُ بِهِ بِدَلَالَةِ الدَّلِيْلِ عَلَيْهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي قَوْلِهِ:" فَبِلِسَانِهِ، فَبِقَلْبِهِ "، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلْيُغَيِّرْهُ بِلِسَانِهِ، فَلْيُغَيِّرْهُ بِقَلْبِهِ ".

3- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ **نَعَمْ** يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَيَشْتُمُ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتِ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ بَعْدَ حَرْفِ الْجَوَابِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" نَعَم يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ..."

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا تُكْثِرْ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتِ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ آخذ هَذِهِ الكَلِمَاْتِ".

5- عَنْ حَارِثَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتِ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلَا أَقْبَلُهَا".

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 69، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 49.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 312، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1902.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 551، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2305.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 77، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2555.

رَابِعاً–حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ وَحْدَهُ:

يُحْذَفُ الْمَفْعُوْلُ بِهِ وَحْدَهُ وَيَكُوْنُ الْحَذْفُ جَوَازاً فِيْ مَوَاضِعَ، وَهِيَ [1]:

1- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ اِقْتِصَاراً:** أَيْ حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ مِنَ الْجُمْلَةِ وَلَا دَلِيْلَ عَلَيْهِ، اِقْتِصَاراً عَلَى الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ، وَكَأَنَّ فِعْلَهُ لَيْسَ مُتَعَدِّياً [2]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ** ﴾[3] فَالْفِعْلُ "يُبْصِرُ" فِعْلٌ مُتَعَدٍ"، فَحُذِفَ هُنَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ اِقْتِصَاراً عَلَى الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ.

2- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ اِخْتِصَاراً:** أَيْ حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ مِنَ الْجُمْلَةِ مِعَ دَلِيْلٍ عَلَيْهِ، اِخْتِصَاراً لِتَخْفِيْفِ طُوْلِ الْكَلَاْمِ، فَيُحْذَفُ فِي اللَّفْظِ، وَيَبْقَى فِي الْمَعْنَى [4]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ** ﴾ [5] أَيْ: فَعَّالٌ لِمَا يُرِيْدُهُ، أَوْ كَقَوْلِكَ: أَكُتُبُ، جَوَاباً لِمَنْ يِسْأَلُ: هَل تَكْتُبُ الرِّسَاْلَةَ؟ أَيْ: أَكْتُبُ الرِّسَاْلَةَ.

3- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ اِحْتِقَاْراً:** كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي** ﴾ [6] أَيْ: لَأَغْلِبَنَّ الْكَاْفِرِيْنَ أَنَا وَرُسُلِي، فَحَذَفَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ اِحْتِقَاْراً لِهَؤُلَاء الْكَاْفِرِينَ.

4- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ اِسْتِهْجَاْناً:** كَقَوْلِ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهَا–:" مَا رَأَى مِنِّي وَلَاْ رَأَيْتُ مِنْهُ"؛ أَيْ: الْعُوْرَةُ.

5- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ لِغَرَضِ تَنَاسُبِ الْفَوَاْصِلِ:** أَيْ مُرَاعَاةُ رُؤُوْسِ الآيَاتِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى** ﴾ [7]، أَيْ: مَا قَلَاْكَ، وَذِلَكَ حَتَّى يَتَنَاسَبَ الْفَاصِلُ مَعَ التَّي قَبْلَهَا وَالَّتي بعَدْهَا.

---

(1) همع الهُوَامع 2: 11– 14، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 2: 184– 185 ، ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 223– 231.

(2) يُنْظَرُ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب 797، ويُنْظَرُ أيضاً: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه شرح شواهد للعيني 2: 48.

(3) سُوْرَةُ الإسراء، الْآيَة 9.

(4) يُنْظَرُ: شرح المفصل 1: 418– 419.

(5) سُوْرَةُ البروج، الْآيَة 16.

(6) سُوْرَةُ المجادلة، الْآيَة21.

(7) سُوْرَةُ الضحى، الْآيَة 2، 3.

6- **حَذْفُ الْمُضَافِ " الْمَفْعُوْلِ بِهِ" وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ:** كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا** ﴾ [1]، أَيْ: اِسْأَلْ أَهْلَ الْقَرْيَةِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ الْاتِّسَاْعِ عِنْدَ د. عَلِي أَبِي الْمَكَارِم كَمَا تَقَدَّمَ [2]

7- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ بِقَصْدِ الْبَيَانِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ:** كَمَا هُوَ فِي مَفْعُوْلِ الْإِرَادَةِ وَالْمَشِيْئَةِ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً** ﴾ [3]؛ أَيْ: لَو شَاْءَ اللهُ ذَلِكَ.

8- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ بِقَصْدِ التَّعْمِيْمِ:** كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى**﴾[4]، أَيْ: أَضْحَكَ أَهْلَ الْجَنّةِ جَمِيْعَهُمْ بِدُخُوْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبْكَى أَهْلَ النَّارِ جَمِيْعَهَمْ بِدُخُوْلِ أَهْلِ النَّارِ[5]

9- **حَذْفُ عَائِدِ الْمَوْصُوْلِ الْوَاْقِعِ مَفْعُوْلاً بِهِ:** كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**أَهَذَا الَّذِى بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا**﴾[6]

أَيْ: الَّذِي بَعَثَهُ، وَيُشْتَرَطُ فِي حَذْفِ العَائِدِ المَنْصُوبِ: أَنْ يُكَوِّنَ ضَمِيرًا مَنْصُوبًا وَمُتَّصِلًا مَعَ أَمْنِ اللَّبْسِ، فَوُجِدَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ حَذْفُ العَائِدِ المَوْصُولِ وَإِثْبَاتُهُ.

10- **حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ بَعْدَ نَفْيِ الْعِلْمِ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ:** كَثِيرًا مَا يَتِمُّ حَذْفُ المَفْعُولِ بِهِ بَعْدَ فِعْلٍ يُفِيدُ العِلْمَ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[7] أَيْ الَّذِينَ لَاْ يَعْلَمُوْنَهُ.

11- **حَذْفُ العَائِدِ عَلَى المُبْتَدَأِ مِنْ جُمْلَةِ الخَبَرِ الوَاقِعِ مَفْعُولًا بِهِ:** كَقِرَاءَةِ اِبْنِ عَامِرٍ[8] لقوله تَعَالَى: ﴿**وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى** ﴾ [9] أَيْ: وَعَدَهُ، وَذَلِكَ بِرَفْعِ "كُلٌّ" عَلَى أَنَّهَا مُبْتَدَأٌ، وَالجُمْلَةُ الفِعْلِيَّةُ "وَعَدَ" خَبَرٌ لِلْمُبْتَدَأِ حُذِفَ مِنْهُ الضَّمِيرُ العَائِدُ عَلَى المُبْتَدَأِ "وَعَدَهُ"

(1) سُوْرَةُ يوسف، الْآيَة 82.
(2) يُنْظَر: الْحَذْف وَالتَّقْدِيْر فِي النَّحْو الْعَرَبِي 202.
(3) سُوْرَةُ الشَّوْرَى، الْآيَة8.
(4) سُوْرَةُ النَّجْم، الْآيَة43.
(5) يُنْظَرُ: البُرْهَان فِي عُلُومِ القُرْآن3: 177- 178، وهَمْعُ الهَوَامع 2: 11- 14.
(6) سُوْرَةُ الفُرْقَان، الْآيَة 41.
(7) سُوْرَةُ الروْم، الْآيَة 59.
(8) الحجة للقراء السبع 6: 266.
(9) سُوْرَةُ الحَدِيْد، الْآيَة 10.

مَلْحُوظَةٌ / وَيَجُوزُ لِفِعْلٍ يَتَعَدَّى لِمَفْعُولَيْنِ أَنْ يُحْذَفَ هَذَانِ المَفْعُولَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى**﴾ [1] أي: أَعْطَى مَا يَلْزَمُ مَالًا.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْمَفْعُوْلِ بِهِ وَحْدَهُ) وُجُوْباً فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِي خَمْسَةٍ وَخَمْسِيْنَ(55) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا **يُحِبُّ** لِنَفْسِهِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ ".

2، 3- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ **عَرَفْتَ** وَمَنْ لَمْ **تَعْرِفْ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" عَلَى مَنْ عَرَفْتَهُ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْهُ ".

4، 5- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا** وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" اسْمَعُوا الْأَمْرَ، وَأَطِيعُوا الْأَمِيْرَ".

6- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى **مَا قَدَّمُوا**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوهُ".

---

(1) سُوْرَةُ اللَّيْلِ، الْآيَة5.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 12، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 13.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 28.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 140، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 693.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1393.

7- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ **تَعُولُ** "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُهُ".

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ **يُعْطِ** أَجْرَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ الْأَوَّلَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ ".

9- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا **شِئْتَ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا شِئْتَهُ".

10، 11- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ **تَرَ** أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ **يَقُلْ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا لَمْ تَرَهُ... مَا لَمْ يَقُلْهُ ".

12، 13- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى **يَنْكِحَ** أَوْ **يَتْرُكَ**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" يَنْكِحُهَا أَوْ يَتْرُكَهَا".

14- قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا يَرْحَمُ الْخَلْقَ".

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 112، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1427.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 82، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2227.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 177، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3483.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 180، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3509.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 19، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5143.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 7، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5997.

15- عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ **يَجِدْ** فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَمْ يَجِدْهُ ".

16- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ **يَسْتَطِعْ** فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ تَغْيِيْرَهُ".

17، 18- عن أَبَي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ **فَصَلُّوا** وَمَا فَاتَكُمْ **فَأَتِمُّوا**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوهُ وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوهُ "

19، 20، 21، 22- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ **يَجِدْ** قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ **يَسْتَطِعْ** قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ **يَسْتَطِعْ** قَالَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ **يَفْعَلْ** قَالَ يُمْسِكُ عَنْ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ في أربعة مواضع، وَالتَّقْدِيْرُ:" إن لَمْ يَجِدْ صَدَقَةً... إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الْعَمَلَ... إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الْإِعَانَةَ... إِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ"

23، 24- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ **مُنْفِقًا** خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ **مُمْسِكًا** تَلَفًا"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ لاسم الفاعل" مُنْفِقًا " و" مُمْسِكًا "، وَالتَّقْدِيْرُ:" مُنْفِقًا مَالاً... مُمْسِكًا مَالاً ".

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 112، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6540.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 69، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 49.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 420، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 602.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 699، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1008.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.

25- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ **وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ** إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"(1)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْاِسْتِثْنَاءِ الْمُفَرَّغِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئاً إِلَّا الطَّيِّبَ ".

26- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ **فَلْيَفْعَلْ**"(2)

التَّوْضِيْحُ: حذف المفعول به، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلْيَفْعَلْ ذَلِكَ".

27- قَال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ **تَعُولُ**"(3)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُهُ".

28- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى **يَذَرَ**"(4)

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" حَتَّى يَذَرَهُ ".

29، 30- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا **أَحَبَّ وَكَرِهَ** إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"(5)

التَّوْضِيْحُ حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْر:" وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّهُ وَكَرِهَهُ".

31- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ"(6)

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 702، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1014.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 703، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1016.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 717، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1034.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 1034، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1414.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1839.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 274، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1833.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئاً".

32، 33-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا **يَكْرَهُ** قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا **تَقُولُ** فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" بِمَا يَكْرَهُهُ... مَا تَقُولُهُ ".

34- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ التَّوْبَةِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا **قَالَ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَمَا قَالَ ذَلِكَ".

35-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَّانِ مَا **قَالَا** فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدْ الْمَظْلُومُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا قَالَاهُ ".

36، 37، 38، 39-عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً **فَوَجَدَ** فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ **يَجِدْ** فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ **شَكَرَ** وَمَنْ **كَتَمَ** فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُور"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ في أربعة مواضع، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَوَجَدَهُ... لَمْ يَجِدْهُ... فَقَدْ شَكَرَهُ... وَمَنْ كَتَمَهُ ".

40- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلْ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ **تَعُولُ** وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُهُ ".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 329، رقم الحديث 1934.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 335، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1947.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 352، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1981.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 379، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2034.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 573، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2343.

41- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ **يُخَالِلُ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ" مَنْ يُخَالِلُهُ ".

42- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا** وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْاِسْتِثْنَاءِ الْمُفَرَّغِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا تُصَاحِبْ أَحَداً إِلَّا مُؤْمِنًا ".

43-عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا **يَدَّخِرُ** لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ" مَا يَدَّخِرُهُ ".

44، 45، 46، 47، 48- عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ وَأَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَنْكَحَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي خَمْسَةِ مَوَاْضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَعْطَى شَيْئاً... مَنَعَ شَيْئاً... أَحَبَّ أَحَداً... وَأَبْغَضَ أَحَداً... وَأَنْكَحَ اِمْرَأَةً..."

49- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا **يَمْلِكُ** وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ..."

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 589، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2378.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 600، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2395.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2511.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 670، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2521.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 22، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2636.

50- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اشْفَعُوا وَلْتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا **شَاءَ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا شَاءَهُ "

51- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا **قَدَّمُوا**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِلَى مَا قَدَّمُوهُ".

52- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ **وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ** إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ فِي الْاِسْتِثْنَاءِ الْمُفَرَّغِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئاً إِلَّا الطَّيِّبَ "

53-قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ **تَعُولُ** أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" بِمَنْ تَعُولُهُ...".

54-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ **يَقُوتُ**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ عَائِدُ الْمَوْصُوْلِ الْوَاقِعُ مَفْعُوْلاً بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَنْ يَقُوتُه ".

55- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى **يَنْزِعَ**"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" حَتَّى يَنْزِعَهُ ".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 42، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2672.
(2) سُنَنُ النَّسَائِي 4: 53، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1936.
(3) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2525.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 61، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2532.
(5) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 132، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1692.
(6) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 778، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2320.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ:
عَارِضُ الْحَذْفِ فِيْ مُكَمِّلَاتِ الْجُمْلَةِ

وَسَأَتَحَدَّثُ فِي هَذَا الفَصْلِ عَن الْحَذْفِ الْوَاقِعِ فِي مُكَمِّلَاتِ الجُمْلَةِ وَهِي كَالآتِي:

أَوَّلاً–حَذْفُ الْمَوْصُوْفِ:

إِنَّ الصِّفَةَ تَتْبَعُ الْمَوْصُوْفَ فِيْ كُلِّ شَيْءٍ فِي الْجِنْسِ وَالْعَدَدِ وَالتَّعْرِيْفِ وَالتَّنْكِيْرِ وَالْإِعْرَابِ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَقُوْمَ الصِّفَةُ مَقَامَ الْمَوْصُوْفِ فَيُحْذَفُ الْمَوْصُوْفُ؛ وَمَاْ سَوَّغَ ذَلِكَ هُوَ أَنَّ الصِّفَةَ تَدُلُّ عَلَى الذَّاْتِ الَّتِيْ يَدُلُّ عَلَيْهَاْ الْمَوْصُوْفُ؛ لِأَنَّهَاْ تَابِعَةٌ لَهَاْ، فَجَائِزٌ بِكَثْرَةٍ أَنْ يُحْذَفَ الْمَوْصُوْفُ إِنْ عُلِمَ [1] وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿ **وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ** ﴾ [2] أَيْ: حُوْرٌ قَاْصِرَات.

وَقَدْ وَضَعَ **الزَّرْكَشِيُّ**(ت794هـ) شَرْطَيْنِ فِيْ حَذْفِ الْمَوْصُوْفِ [3]، وَهُمَاْ: أَنْ تَكُوْنَ الصِّفَةُ خَاْصَّةٌ بِالْمَوْصُوْفِ، وَأَنْ يَعْتَمِدَ الْمَوْصُوْفُ عَلَى مُجَرَّدِ الصِّفَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ؛ لِتَعَلُّقِ غَرَضِ السِّيَاْقِ كَالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ، كَمَاْ فِيْ قَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ** ﴾ [4] لِلْمَدْحِ، وَقَوْلِه تَعَاْلَى: ﴿ **وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ** ﴾ [5] لِلذَّمِّ.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْمَوْصُوْفِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاثَةٍ وَتِسْعِيْنَ(93) مَوْضِعاً:

1–عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **الْمُسْلِمُ** مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرَّجُلُ **الْمُسْلِمُ** " بِدَلِيْلِ قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ"[7].

---

(1) يُنْظَرُ: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك3: 318– 319.
(2) سُوْرَةُ الصافات، الْآيَة 48.
(3) يُنْظَرُ: البرهان في علوم القرآن 3: 154.
(4) سُوْرَةُ آل عمران، الْآيَة 115.
(5) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة 95.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 11، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 10.
(7) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 82، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3987.

وَقَدْ وَرَدَ لَفْظِ" الْمُسْلِمِ" فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [1]

2- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ **حَبَشِيٌّ** كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" عَبْدٌ حَبَشِيٌّ..."

3- عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي **لِلظَّالِمِ** حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" للرَّجُلِ الظَّالِمِ..."

وَقَدْ وَرَدَ لَفْظِ" الظَّالِمِ" فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [4]

4، 5-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ **صِدِّيقًا** وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ **كَذَّابًا**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلاً **صِدِّيقًا**... رَجُلاً **كَذَّابًا** ".

6- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يُعِينُ **ذَا الْحَاجَةِ** الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمْسِكُ عَنْ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ"[6]

---

(1) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 48، 2442، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /55، 1002، 1008، 1839، 2558، 2586، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /2305، 2507، 2627، 2727، 2945، سُنَنُ النَّسَائِي ، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /3107، 3987، 4116، 4119، 4197، 5419. سُنَن أَبِي دَاود، رَقَمُ الْحَدِيْثِ: 2751، 4882، سُنَن ابْن مَاجَه، : 1434، 1435، 2246، 2683.

(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 140، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 693.

(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4686.

(4) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 2444، 4686، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /2583، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /3057، 3110 2866.

(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6094.

(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 699، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1008.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" يَعِيْنُ الرَّجُلَ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوَفَ..."

7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ **الْآخَرُ** اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَيَقُولُ الْمَلَكُ **الْآخَرُ**..."

8- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ **لِلْمُؤْمِنِ** أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" للرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ"، وَقَدْ وَرَدَ لَفْظ" الْمُؤْمِن" فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [3]

9- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ **الْمُقْسِطِينَ** عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّ الْعِبَادَ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ..."

10- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَا يَكُونُ **اللَّعَّانُونَ** شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا يَكُونُ الرِّجَالُ **اللَّعَّانُونَ**..."

11- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَيْسَ **الْكَذَّابُ** الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَيْسَ الرَّجُلُ الْكَذَّابُ..."

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.

(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 1034، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1414.

(3) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 481، 6011، 6105، 6122، 6424، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1414، 2999، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1162، 1964، 1977، 2002، 2305، 2395، 2627، 2636، 2737، 2825، 2866، سُنَنُ النَّسَائِي ، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /3986، سُنَن أَبِي دَاود، رَقَمُ الْحَدِيْثِ: 2751، 2769، سُنَن ابْن مَاجَه، : 2619.

(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1458، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1827.

(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2006، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2594.

(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2011، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2605.

12، 13، 14-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ **كَالْمُجَاهِدِ** فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَ**كَالْقَائِمِ** لَا يَفْتُرُ وَ**كَالصَّائِمِ** لَا يُفْطِرُ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي ثَلَاْثَةِ مَوَاْضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَالرَّجُلِ الْمُجَاهِدِ... وَكَالرَّجُلِ الْقَائِمِ... وَكَالرَّجُلِ الصَّائِمِ..."

15- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي **كَبِيرٍ** أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي إِثْمٍ كَبِيرٍ..."

16- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **الرَّاحِمُونَ** يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْعِبَاْدُ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ..."

17، 18- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى **الْبَادِي** مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ **الْمَظْلُومُ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرَّجُلِ الْبَادِي... الرَّجُلُ الْمَظْلُوْمُ..."

19- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا فَقَامَ **أَعْرَابِيٌّ** فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلُ أَعْرَابِيٌّ..."

20-عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ **الْفَاحِشَ** الْبَذِيءَ"[6]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2286، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2982.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 1: 102، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 70.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 323، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1924.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 352، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1981.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 362، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2002.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرجل الفاحش البذيء..."

21-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَادَ **مَرِيضًا** أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنْ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلاً مَرِيضًا..."

22-عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **الثَّرْثَارُونَ** وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ قَالَ **الْمُتَكَبِّرُونَ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرِّجَالُ الثَّرْثَارُونَ...الرِّجَالُ الْمُتَكَبِّرُونَ "

23، 24-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ **الصَّابِرُ** فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ **كَالْقَابِضِ** عَلَى الْجَمْرِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْعَبْدُ **الصَّابِرُ**... كَالرَّجُلِ **كَالْقَابِضِ** ".

25-عن مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **الْمُتَحَابُّونَ** فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْعِبَادُ الْمُتَحَابُّونَ...".

26، 27- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **الطَّاعِمُ** الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ **الصَّائِمِ** الصَّابِرِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الْعَبْدُ الطَّاعِمُ... الْعَبْدُ الصَّائِمِ".

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 365، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2008.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 370، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2018.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 526، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2260.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 597، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2390.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 653، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2486.

28- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْشَرُ **الْمُتَكَبِّرُونَ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرِّجَالُ **الْمُتَكَبِّرُونَ**...".

29-قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا **ظَالِمًا** فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلاً ظَالِمًا...".

30، 31-قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا فَالنَّاسُ رَجُلَانِ **بَرٌّ** تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ **وَفَاجِرٌ** شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ "[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلٌ بَرٌّ تَقِيٌّ... رَجُلٌ فَاْجِرٌ".

32-عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِقَبْرَيْنِ** فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي **كَبِيرٍ** أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاْضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" بِصَاْحِبَيّ قَبْرَيْنِ... إِثْمٍ كَبِيرٍ ...وَأَمَّا صَاْحِبُ الْقَبْرِ الْآخرِ".

33- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا **الطَّيِّبَ** إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ: "الشَّيْء الطَّيِّبَ...".

34، 35، 36-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ **مَنَّانٌ وَلَا عَاقٌّ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ** "[6]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 655، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2492.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 256، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3057.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 389، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3270.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 4: 106، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2069.
(5) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2525.
(6) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 318، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5672.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاْضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلٌ مَنَّانٌ وَلَا رَجُلٌ عَاقٌّ وَلَا رَجُلُ مُدْمِنُ خَمْرٍ ".

37-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **الْمُعْتَدِي** الْمُتَعَدِّي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ: "الرَّجُلُ **الْمُعْتَدِي**...".

38، 39-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ **الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ** وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ: " لَيْسَ الرَّجُلُ الْوَاصِلُ بِالرَّجُلِ الْمُكَافِئِ..."

40-عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ **الْكَاذِبَيْنِ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ: "فهُوَ أَحَدُ الرَّجَاْلِ **الْكَاذِبَيْنِ** "

41-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى **الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمَوْصُوْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ: "الرَّجُلِ الرَّاشِي وَالرَّجُلِ الْمُرْتَشِي".

ثَانْيِاً-حَذْفُ الصِّفَةِ:

وَكَذَلِكَ يَجُوْزُ حَذْفُ النَّعْتِ إِنْ عُلِمَ، حَاْلُهُ حَاْلُ الْمُوْصُوْفِ، وَيُشْتَرَطُ فِيْ حَذْفِ الصِّفَةِ أَنْ يَتَقَدَّمَهَاْ صِفَةٌ تَدُلُّ عَلَيْهَاْ، أَوْ صِفَةٌ تَأَخَّرَتْ عَنْهَاْ وَتَدُلُّ عَلَيْهَاْ، أَوْ فَهْمُ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ خَاْرِجٍ عَنْهَاْ [5]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**الَّذِى أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ** ﴾ [6] أَيْ: مِنْ جُوْعٍ شَدِيْدٍ، وَخَوْفٍ عَظِيْمٍ.

(1) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 105، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1585.
(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1697.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 14، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 38.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 775، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2313.
(5) علم المعاني، عبد العزيز عتيق 181.
(6) سُوْرَةُ قريش، الْآيَة4.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الصِّفَةِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِي عَشْرَةَ(10) مَوَاضِعَ:

1، 2-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ **لِسَانِهِ وَيَدِهِ** وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لِسَانِهِ السَّلِيْطِ، وَيَدِهِ الْبَاْطِشَةِ..."

3، 4- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ **رَجُلٌ** آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ **وَرَجُلٌ** آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" رَجُلٌ مُسْلِمٌ... وَرَجُلٌ مُسْلِمٌ..."

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ **بِوَجْهٍ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ آخَرَ"

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ **بِوَجْهٍ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ آخَرَ"

7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا **كَلْبٌ** يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" بَيْنَمَا كَلْبٌ عَطِشٌ..."

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ **عَبْدٍ** لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا "[6]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 11، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 10.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 73.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 18، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6058.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 9: 71، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 7179.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1764، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2249.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1987، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2565.

حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ..."

9- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنْ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِرْشَادُكَ **الرَّجُلَ** فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" الرَّجُلَ الضَّالَ..."

10- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ **بِشَيْءٍ** عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" بِشَيْء قَاْتِلٍ..."

ثَالِثَاً-حَذْفُ الْحَالِ:

الْحَالُ الْمُؤَسِسَةُ هِيَ وَصْفٌ، فَضْلَةٌ، لِبَيَانِ الْهَيْئَةِ [3] كَقَوْلِنَا: جَاْءَ مُحَمَّدٌ ضَاْحِكَاً، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ رُكْنَاً فِي الْإِسْنَادِ فَنَحْذِفُهُ بِشَرْطِ وُجُوْدِ دَلَاْلَةٍ وَقَرِيْنَةٍ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ**﴾ [4] أَيْ: قَاْئِلِيْنَ سَلَامٌ عَلَيْكُم، لَكِنَّ الْحَذْفَ فَيْ بَاْبِ الْحَاْلِ لَاْ يَحْسُنُ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ التَّوْكِيْدُ، وَالتَّوْكِيْدُ لَاْ يَلِيْقُ بِهِ الحَذْفُ؛ لِأَنّهُ مُنَاْقِضٌ لَهُ.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْحَاْلِ) فِيْ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ أَرْبَعَةِ(4) مَوَاْضِعَ:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ **كَمَثَلِ** الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " كَمَثَلِ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفٍ حَاْلٍ، وَالتَّقْدِيْرُ:" تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مُتَمَاْسِكِيْنَ كَمَثَلِ الْجَسَدِ..."

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 339، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1956.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 22، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2636.
(3) يُنْظَرُ: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 2: 293- 294.
(4) سُوْرَةُ الرعد، الْآيَة 23-24.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 10، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6011.

2- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ **بِوَجْهٍ** طَلْقٍ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بِوَجْهٍ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ حَالٍ، وَالتَّقْدِيْرُ:" شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ مُسْتَبْشِراً بِوَجْهٍ طَلْقٍ "

3- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ **بِوَجْهٍ** طَلْقٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بِوَجْهٍ" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ حَالٍ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ مُسْتَبْشِراً بِوَجْهٍ طَلْقٍ..."

4- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ **بِوَجْهٍ** طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ جَاْءَ الْجَاْرُّ وَالْمَجْرُوْرُ " بوجه" مُتَعَلِّقاً بِمَحْذُوْفِ حَالٍ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلْيَلْقَ أَخَاهُ مُسْتَبْشِراً بِوَجْهٍ طَلِيقٍ..."

رَابِعاً-حَذْفُ التَّمْيِيْزِ:

التَّمْيِيْزِ هُوَ اِسْمٌ نَكِرَةٌ بِمَعْنَى "مِنْ"، لِإِزَالَةِ إِبْهَاْمِ اِسْمٍ، أَوْ نِسْبَةٍ [4] كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا** ﴾ [5] وَهُوَ فَضْلَةٌ وَلَيْسَ عُمْدَةً، أَيْ لَيْسَتْ رُكْناً فِي الْإِسْنَاْدِ وَيُمْكِنُ أَنْ نَسْتَغْنِي عَنْهُ وَنَحْذِفَهُ، وَذَلِكَ إِذَاْ عُلِمَ مِنَ الْقَرَاْئِنِ مَاْ يُمَيِّزُ هَذِهِ الْمُبْهَمَاْتِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُوْنَ الْحَذْفُ رَاْجِعاً لِلِاْهْتِمَاْمِ بِالْعَدَدْ دَوْنَ التَّمْيِيْزِ، فَمَثَلاً نَقُوْلُ: قَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْعُمْرِ ثَلَاْثِيْنَ، أَيْ ثَلَاْثِيْنَ عَاْماً.

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2026، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2626.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 347، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1970.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 274، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1833.
(4) يُنْظَرُ: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 2: 360.
(5) سُوْرَةُ يوسف، الْآيَة 4.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (التَّمْيِيْزِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاْحِدٍ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ **بِضْعٌ وَسَبْعُونَ** أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حيث حذف التمييز، وَالتَّقْدِيْرُ:" بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً..." وَدَلَّ عَلَيْهِ التَّمْيِيْزُ اللَّاْحِقُ.

خامساً-حَذْفُ الْمُضَاْفِ:

قَدْ يُحْذَفُ الْمُضَاْفُ، وَيُقَاْمُ مَقَاْمَهُ الْمُضَاْفُ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَحَدُ أَنْوَاْعِ الْإِيْجَاْزِ وَالْاِخْتِصَاْرِ بِحَذْفِ الْأَسْمَاْءِ، أَوْ الْمُفْرَدَاْتِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ** ﴾[2]، أي: فِي سَبِيْلِ اللهِ.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْمُضَاْفِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ خَمْسَةِ(5) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ **الْعَطَشُ** فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنْ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَاْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَادَ يَقْتُلُهُ شِدَّةُ الْعَطَشِ..."

2، 3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ **السَّاعَةَ** قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرْ **السَّاعَةَ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَاْفُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَانْتَظِرْ قِيَاْمَ السَّاعَةِ..."

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ **الْعَطَشُ** إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ"[5]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 63، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 35.
(2) سُوْرَةُ الحج، الْآيَة 78.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 4: 130، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3321.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6499.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1764، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2249.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَادَ يَقْتُلُهُ شِدَّةُ الْعَطَشِ..."

5- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ أَوْ قَالَ **عَامِلِهِ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَوْ قَالَ أَجْرُ عَامِلِهِ..."، وَدَلَّ عَلَيْهِ الْمُضَافُ السَّابِقُ.

سَادِساً-حَذْفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ:

يُحذف الْمُضَافُ إِلَيْهِ فِيْ مَوَاضِعَ كَثِيْرَةٍ فِي اللُّغَةِ، وَدُوْنَكَ البَيَانُ وَالتَّوْضِيْحُ [2]

1- يَجُوْزُ حَذْفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ " يَاْءِ الْمُتَكَلِّمِ" إِذَاْ أُضِيْفَ إِلَيْهَاْ الْمُنَادَىْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا** ﴾[3]، أَيْ: وَقُل رَبِي زِدْنِي عِلْماً.

2- حَذْفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ بَعْدَ أَلْفَاْظِ الْغَايَاْتِ: نَحو: بَعْدُ، وَقَبْلُ، وَأَوَّلُ، وَأَسْمَاْءُ الْجِهَاْتِ، ثُمَّ تُبْنَىْ هَذِهِ الْأَلْفَاْظُ عَلَى الضَّمِّ عِنْدَمَاْ يُحْذَفُ الْمُضَاْفُ إِلَيْهِ لَفْظاً وَنِيَّتَهُ بِالْمَعْنَى[4]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [5] أي: عَصَيْتَ قَبْلَ نُزُوْلِ الْعَذَاْبِ بِكَ، وَتُنَوَّنُ هَذِهِ الْأَلْفَاْظُ إِذَاْ حُذِفَ الْمُضَاْفُ إِلَيْهِ لَفْظاً وَمَعْنًى.

3- حَذْفُ الْمُضَاْفِ إِلَيْهِ بَعْدَ أَلْفَاْظِ: (بَعْض، وَكُل، وَأَي، وَغَيْر "الواقع بعد ليس")، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ** ﴾[6]، أَيْ: كُلٌّ مَنْ فِي السَّمَاْوَاْتِ وَالْأَرْضِ لَهُ أَوَّاْبٌ.

4- حَذْفُ الْمُضَاْفِ إِلَيْهِ إِذَاْ عَطَفْنَاْ عَلَى الْمُضَاْفِ اِسْمَ مُضَاْفٍ إِلَىْ نَفْسِ الْمَحْذُوْفِ مِنَ الْاِسْمِ الْأَوَّلِ، كَقَوْلِنَاْ: أَغْلَقْتُ بَاْبَ وَنَاْفِذَةَ الْبَيْتِ، أَيْ: بَاْبَ الْبَيْتِ وَنَاْفِذَةَ الْبَيْتِ.

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 41، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2671.
(2) يُنْظَرُ: ظَاْهِرَةُ الْحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِي 239: 240.
(3) سُوْرَةُ طه، الْآيَة 114.
(4) يُنْظَرُ: تعجيل الندى بشرح قطر الندى 16- 17.
(5) سُوْرَةُ يونس، الْآيَة 91.
(6) سُوْرَةُ ص، الْآيَة 19.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْمُضَافِ إِلَيْهِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ تِسْعَةِ(9) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ **ثَلَاثٌ** إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثُ خِصَالٍ..."

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **أَرْبَعٌ** مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ **أَرْبَعَةٍ** كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَرْبَعُ خِصَالٍ..."

3- عن عَبْد اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي **ثَلَاثَةٍ** فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةِ أُمُوْرٍ..."

4- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ **ثَلَاثَةً** فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثَةَ رِجَالٍ..."

5- عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **ثَلَاثَةٌ** لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثَةُ أَصْنَافٍ..."

6- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ **ثَلَاثَةً** فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثَةَ رِجَالٍ..."

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 16، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 33.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 131، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2459.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 29، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2858.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 65، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6290.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 102، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 106.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1718، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2184.

7- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ **ثَلَاثٍ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثِ لَيَاْلٍ..."

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ **خَمْسًا** وَقَالَ اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا تُكْثِرْ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" خَمْسَ كَلِمَاْتٍ..."

9- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ **ثَلَاثَةً** فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا وقَالَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ وقَالَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ثَلَاْثَةَ رِجَاْلٍ..."

سَابِعاً-حَذْفُ الْحَرْفِ:

1- حَذْفُ حَرْفِ النِّدَاْءِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ** ﴾[4]، وَقَدْ وَرَدَ الْحَذْفُ فِيْ هَذِهِ الْآيَةِ لِحَرْفِ النِّدَاْءِ فِيْ مَوْضِعَيْنِ، أَيْ: يَاْ يُوْسُفُ يَاْ أَيُّهَاْ الصِّدِّيْقِ، وَيُحْذَفُ لِلدَّلَاْلَةِ بِأَنَّ الْمُنَاْدَىْ قَرِيْبٌ مِنَ الْمُنَاْدِيْ عَلَيْهِ.

وَكَذَلِكَ حَذْفُ حَرْفِ النِّدَاْءِ عِنْدَ نِدَاْءِ لَفْظِ(اللهِ) بِـ: اللَّهُمَّ، فَالْأَصْلُ: يَا الله، فَيُحْذَفُ حَرْفُ النِّدَاْءِ، وَيُعَوَّضُ عَنْهَا بِمِيْمٍ مُشَدَّدَةٍ[5]

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1983، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2558.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 551، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2305.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 128، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2825.
(4) سُوْرَةُ يوسف، الْآيَة 46.
(5) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك 2: 1068.

2- حَذْفُ حَرْفِ الْجَرِّ: يَجُوْزُ حَذْفُ حَرْفِ الْجَرِّ مَعَ بَقَاْءِ عَمَلِهِ، وَهَذَاْ مُطَّرِدٌ فِيْ مَوَاْضِعَ قِيَاْسِيَّةٍ، وَإِلَيْكَ التَّوْضِيْحُ [1]:

- إِذَاْ كَاْنَ حَرْفُ الْجَرِّ هُوَ " رُبَّ" بِشَرْطِ أَنْ تَكُوْنَ مَسْبُوْقَةً بِالْوَاْوِ، وَذَلِكَ نَحْو قَوْلِنَاْ: وَعَاْمِلٍ بِالْحَرَاْمِ يَأْمُرُ بِالْبِرِّ، كَهَاْدٍ يَخُوْضُ فِي الظُّلْمِ، أَيْ: وَرُبَّ عَاْمِلٍ.
- إِذَاْ كَاْنَ الْاِسْمُ الْمَجْرُوْرُ بِالْحَرْفِ مَصْدَرَاً مُؤَوَّلاً: كَقَوْلِنَاْ: عَلِمْتُ أَنَّ الْحَقَّ مُنْتَصِرٌ: أَيْ: عَلِمْتُ بِأَنَّ الْحَقَّ مُنْتَصِرٌ.
- إِذَاْ كَاْنَ حَرْفُ الجَرِّ هُوَ أَحَدُ حُرُوْفِ الْقَسَمِ، وَالْاِسْمُ الْمَجْرُوْرُ هُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ "اللهُ": كَقَوْلِنَاْ: اللهِ لَأَنْصُرَنَّ الْحَقَّ، أَيْ: بِاللهِ لَأَنْصُرَنَّ الْحَقَّ.
- إِذَاْ دَخَلَ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَى تَمْيِيْزِ (كَمْ) الْاِسْتِفْهَاْمِيَّةِ، كَقَوْلِنَاْ: كَمْ رَجُلٍ جَاْءَ؟ أَيْ: كَمْ مِنْ رَجُلٍ جَاْءَ، وَهَذَاْ الْمَشْهُورُ فِيْ تَمْيِيْزِ (كَمْ) الْاِسْتِفْهَاْمِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَاْلَ عَلَى غَيْرِ الْمَشْهُورِ: إِنَّهُ مَجْرُوْرٌ بِالْإِضَاْفَةِ إِلَىْ (كَمْ)، أَمَّا تَمْيِيْزُ (كَمْ) الْخَبَرِيَّةِ فَالْمَشْهُوْرُ فِيْهِ الْإِضَاْفَةُ إِلَىْ(كَمْ)، كَقَوْلِنَاْ: كَمْ رَجُلٍ جَاْهَدَ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَاْلَ عَلَىْ غَيْرِ الْمَشْهُوْرِ: إِنَّهُ مَجْرُوْرٌ بِـ "مِنْ" الْمَحْذُوْفَةِ.
- أَنْ يَقَعَ حَرْفُ الجَرِّ وَمَجْرُوْرُهُ بَعْدَ "هَلَّا" الَّتِي للتَّحْضِيْضِ: كَأَنْ يُقَاْلُ: سَأَتَصَدَّقُ بِدِرْهِمٍ، فَيُقَاْلُ: هَلَّا دِينَاْرٍ، أَيْ: هَلَّا بِدِينَاْرٍ.
- مَسْأَلَةُ العَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ: وَيَشْتَرِطُ الْبَصْرِيُّوْنَ عَلَى العَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُوِرِ بِإِعَاْدَةِ حَرْفِ الجَرِّ نَحْو: مَرَرْتُ بِكَ وَبِزَيْدٍ، أَمَّا الْكُوْفِيُّوْنَ فَقَدْ ذَهَبُوا إِلَى جَوَاْزِهِ فَقَاْلُوا: مَرَرْتُ بِكِ وَزَيْدٍ، أَيْ: بِزَيْدٍ بِحَذْفِ حَرْفِ الجَرِّ [2].

وَيَكْثُرُ حَذْفُ الجَاْرِّ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ، ثُمَّ وَصْلُ الفِعْلِ بِالْمَجْرُوْرِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَاخْتَاْرَ مُوسَى قَوْمَهُ** ﴾ [3]، أَيْ: مِنْ قَوْمِهِ.

3- حَذْفُ الحَرْفِ "لَا": كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **قَاْلُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ** ﴾ [4]، أَيْ: لَا تَفْتَأ تَذْكُرُ يُوسُفَ.

(1) يُنْظَرُ: النحو الوافي 2: 532- 535.
(2) يُنْظَرُ: الإنصاف "المسألة الخامسة والستين" 2: 379.
(3) سُوْرَةُ الأعراف، الْآيَة 155.
(4) سُوْرَةُ يوسف، الْآيَة 85.

4- حَذْفُ حَرْفِ الجَوَابِ: كَقَوْلِنَا: أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ الجِهَادِ؟ هُوَ ذُرْوَةُ سَنَامِ الإِسْلَامِ، أَيْ: يَكُونُ الجَوَابُ بَلَى، هُوَ ذُرْوَةُ سَنَامِ الإِسْلَامِ.

5- يَكْثُرُ حَذْفُ الحَرْفِ مَعَ "أَنَّ" وَ "أَنْ": وَمِنَّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**يُمَنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا**﴾ [1] أَيْ: يُمَنُّونَ عَلَيْكَ بِأَنْ أَسْلَمُوا.

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ (الْحَرْفِ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ(13) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ **أَنْ يُبْسَطَ** لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِّ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَنْ سَرَّهُ بِأَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ..."

2- عن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ** كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَوَابِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ بَلَى ...."، وَالدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيْثٍ آخَرَ:" عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ"[4]

3- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ **اللَّهُمَّ** أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ النِّدَاْءِ" يَا"، وَعُوِّضَ عَنْهَا بِالْمِيْمِ الْمُشَدَّدَةِ، فَأَصْلُ كَلِمَةِ "اللَّهُمَّ" هِيَ: يَا اللهُ.

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا **أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ** إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[6]

---

(1) سُوْرَةُ الحجرات، الْآيَة 17.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 56، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2067.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 159، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4918.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 663، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2509.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 121، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5671.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 85.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَوَابِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ بَلَى ...."

5، 6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا **اللَّهُمَّ** أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ **اللَّهُمَّ** أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ النِّدَاْءِ" يَا" فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَعُوِّضَ عَنْهُمَا بِالْمِيْمِ الْمُشَدَّدَةِ، فَأَصْلُ كَلِمَةِ "اللَّهُمَّ" هِيَ: يَا اللهُ.

7- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ **أَنْ يَسْتَتِرَ** مِنْ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِ" الْبَاْءِ"، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ بِأَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ..."

8، 9- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ **عَبْدِي** وَأَمَتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ **غُلَامِي** وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ النِّدَاْءِ" يَا" فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" يَا عَبْدِي... يَا غُلَامِي "

10-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا **عِبَادَ اللَّهِ** إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ النِّدَاْءِ" يَا" ، وَالتَّقْدِيْرُ:" يَا عِبَادَ اللَّهِ"

11-عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَلَا أُخْبِرُكُمْ** بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَوَابِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ بَلَى ....".

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 703، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1016.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1764، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2249.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1983، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2558.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 654، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2488.

12-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا **أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ** إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَوَابِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ بَلَى..."

13- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَالَّذِي نَفْسِي** بِيَدِهِ لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ حَرْفُ الْجَرِ" الْبَاءِ"، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَأُقْسِمُ وَالذِّي...".

ثَامِناً-حَذْفُ الْمُنَادَى:

هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ النُّحَاْةِ فِي جَوَازِ حَذْفِ المُنَادَى، وَمَنْ أَجَازَهُ اِسْتَدَلَّ بِقِرَاءَةِ الكِسَائِي[3] لقوله تَعَالَى: ﴿**أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ** ﴾ [4] بِتَخْفِيفِ اللَّامِ، أَيْ: يَا هَؤُلَاءِ اُسْجُدُوا؛ لِأَنْ حَرَّفَ النِّدَاءِ لَا يَدْخُلُ عَلَى فِعْلٍ وَهُوَ عَلَامَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ اِسْمِيَّةِ الكَلِمَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُوْنَ "يَا" لِلتَّنْبِيهِ[5]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ** ﴾ [6] فَلَا يَدْخُلُ حَرْفُ النِّدَاءِ عَلَى الحَرْفِ فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّهَا حَرْفُ تَنْبِيهٍ لَا نِدَاءٌ، وَمِنَّةَ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يَا أَرْغَمَ اللهُ أَنْفًا أَنْتَ حَامِلُهُ... يَا ذَا الخَنَا وَمَقَالَ الزُّورِ وَالخَطَلِ [7]

فَيَحْتَمِلُ أَنْ "يَا" حَرْفُ نِدَاءٍ وَالمُنَادَى مَحْذُوفٌ وَالتَّقْدِيْرُ: يَا هَذَا أَرْغَمَ اللهَ أَنْفًا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ تَكُوْنَ "يَا" حَرْفَ تَنْبِيهٍ؛ لِدُخُولِهَا عَلَى فِعْلٍ كَمَا أَسْلَفْنَا.

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 52، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2688.

(2) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 82، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3987.

(3) الحجة للقراء السبعة 5: 383- 384، وينظر أيضاً: معاني القراءات 2: 238، وينظر أيضاً: الحجة في القراءات السبع 1: 271.

(4) سُوْرَةُ النمل، الْآيَة 25.

(5) يُنْظَرُ: البرهان في علوم القرآن 3: 180.

(6) سُوْرَةُ يس، الْآيَة 26.

(7) يُنْظَرُ: شرح الكافية الشافية "الهامش" 1: 163، ويُنْظَرُ: الإنصاف في مسائل الخلاف "الهامش" 1: 98.

تَاسِعاً–حَذْفُ شِبْهِ الْجُمْلَةِ "الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ":

يُحْذَفُ شِبَهُ الجُمْلَةِ "الجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ" وَهَذَا جَائِزٌ فِي اللُّغَةِ؛ وَذَلِكَ لِلخِفَّةِ وَالإِيجَازِ وَالاِخْتِصَارِ، بِشَرْطِ وُجُودِ القَرَائِنِ الَّتِي تُعِينُهُمَا، وَتُعِينُ مَكَانَهُمَا، مَعَ أَمْنِ اللَّبْسِ [1] ومنه قوله تَعَالَى: ﴿ **وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا** ﴾ [2] أَيْ: لَا تَجْزِي فِيهِ.

وَيُحْذَفُ الجَارُّ وَالمَجْرُورُ بِكَثْرَةٍ بَعْدَ "أَفْعَل" الَّتِي لِلتَّفْضِيلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ** ﴾ [3] أَيْ: أَكْبَرُ مِنْهُ، وَقَدْ وَرَدَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ذَكَرُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ** ﴾ [4] فَدَلَّ عَلَى جَوَازِ حَذْفِهِ وَذِكْرِهِ بَعْدَ "أَفْعَل التَّفْضِيلَ".

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُوْرِ أَوْ الظَّرْفِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِي تِسْعَةِ (9) مَوَاضِعَ:

1– عن عَبْد اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ **كُفْرٌ** "[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَقِتَالُهُ كُفْرٌ بِاللهِ –عَزَّ وَجَلَّ–".

2، 3– عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:" **عَلَى الْمَرْءِ** الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ **فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**"[6]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" فَلَا سَمْعَ لَهُ وَلَا طَاعَةَ لَهُ".

4– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا **مَتَاعَ** فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا "[7]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَلَا مَتَاعَ لَهُ...".

---

(1) النحو الوافي 2: 536.
(2) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة 48، أو الْآيَة 123.
(3) سُوْرَةُ القلم، الْآيَة 33.
(4) سُوْرَةُ غافر، الْآيَة 10.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 19، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 48.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1839.
(7) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1988، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2566.

5- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ **طَبَخْتَ قِدْرًا** فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" طَبَخْتَ قِدْرًا مِنْ طَعَامٍ...".

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ **الْمَظْلُومُ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ عَلَيْهِ...".

7- عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ **كَفَرَ** وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُور"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" كَفَرَ بِهِ...".

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ لَا يَفْتِكُ **مُؤْمِن**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُوْرُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" لَا يَفْتِكُ مُؤْمِن بِأَحَدٍ".

9- عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَفْشُوا **السَّلَامَ** وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَ الظَّرْفُ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُم...".

عَاشِراً-حَذْفُ جُمْلَةِ الشَّرْطِ، وَحَذْفُ جَوَابِهِ، وَحَذْفُهُمَا مَعاً:

- **حَذْفُ جُمْلَةِ الشَّرْطِ:** وَحَذْفُهُ مُطَّرِدٌ بَعْدَ الطَّلَبِ وَهَذَا رَأْيُ اِبْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِي [6]، كَقَوْلِنَا: ادْرُسْ تَنْجَحْ، أَيْ: ادْرُسْ فَإِنْ تَدْرُسْ تَنْجَحْ، وَمِنَّةٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾[7] وَالتَّقْدِيْرُ: اِتْبَعُونِي فَإِنْ تَتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمْ اللهُ.

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 274، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1833.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 352، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1981.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 379، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2034.
(4) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 3: 87، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2769.
(5) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 1083، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3252.
(6) يُنْظَرُ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب 847.
(7) سُوْرَةُ آل عمران، الْآيَة 31.

- **حَذْفُ جُمْلَةِ جَوَابِ الشَّرْطِ** [1]: وَيُحْذَفُ وُجُوبًا إِذَا تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، نَحْوَ: هُوَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلَ، أَيْ: هُوَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلَ فَهُوَ ظَالِمٌ، أَوْ مَا يَكْتَنِفُهُ نَحْوَ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ**﴾[2] أَيْ: إِنْ شَاءَ اللهُ اِهْتَدَيْنَا، وَهَذَا إِذَا كَانَ فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًا، فَإِنْ كَانَ مُضَارِعًا فَحَذْفُهُ ضَرُورَةٌ.
- **حَذْفُ الجُمْلَتَيْنِ مَعاً "جُمْلَةِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ:** وَهَذَا نَادِرٌ فِي اللُّغَةِ، وَأَكْثَرُ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَرِدَ فِي الشَّعْرِ، أَمَّا فِي النَّثْرِ نَحْو مَا يُقَالُ فِي مَوَاقِفِ التَّحَدِّي وَالعِنَادِ، كقَوْلِنَا: وَ"إِنْ" أَوْ وَ"لَوْ"، أَيْ: وَإِنْ اعْتَذِرَ فَلَنْ أَقْبَلَ الاِعْتِذَارَ، وَلَوْ أَعْتَذِرَ فَلَنْ أَقْبَلَ الاِعْتِذَارَ [3]

وَقَدْ وَرَدَ حَذْفُ جُمْلَةِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ(24) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا **وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ** كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا "

2، 3، 4- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا **إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِذَا بَاعَ كَانَ سَمْحًا وَإِذَا اشْتَرَى كَانَ سَمْحًا وَإِذَا اقْتَضَى كَانَ سَمْحًا "

5-أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا **إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ**"[6]

---

(1) يُنْظَرُ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب 849.
(2) سُوْرَةُ البقرة، الْآيَة 70.
(3) يُنْظَرُ: النحو المصفى، 1: 390.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 140، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 693.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 57، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2076.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 176، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2662.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلْيَقُلْ ذَلِكَ"

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ **أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنْ تُنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ ".

7- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ **إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ".

8- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ **ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ** يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ فَإِنْ تَرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ ".

9- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ **وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ** الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ فإن تَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا... ".

10، 11، 12، 13، 14، 15، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ يَعُودُهُ **إِذَا مَرِضَ** وَيَشْهَدُهُ **إِذَا مَاتَ** وَيُجِيبُهُ **إِذَا دَعَاهُ** وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ **إِذَا لَقِيَهُ** وَيُشَمِّتُهُ **إِذَا عَطَسَ** وَيَنْصَحُ لَهُ **إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ**"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِذَا مَرِضَ يَعُودُهُ... إِذَا مَاتَ يَشْهَدُهُ... إِذَا دَعَاهُ يُجِيبُهُ... إِذَا لَقِيَهُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ... إِذَا عَطَسَ يُشَمِّتُهُ... إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ وَيَنْصَحُ لَهُ ".

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 62، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5352.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6045.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 323، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1924.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 355، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 80، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2737.

16، 17- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ **وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا** يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ حَيْثُ حُذِفَتْ الصِّفَةُ، وَالتَّقْدِيْرُ: " وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ "

18، 19، 20، 21-عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ يُشَمِّتُهُ **إِذَا عَطَسَ** وَيُجِيبُهُ **إِذَا دَعَاهُ** وَيَشْهَدُهُ **إِذَا مَاتَ** وَيَعُودُهُ **إِذَا مَرِضَ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِذَا عَطَسَ يُشَمِّتُهُ... إِذَا دَعَاهُ يُجِيبُهُ... إِذَا مَاتَ يَشْهَدُهُ... إِذَا مَرِضَ يَعُودُهُ"

22، 23-قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا** يُحِبَّكَ اللَّهُ **وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ** يُحِبُّوكَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ الشَّرْطِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا فَإِنْ زَهِدْتَ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنْ زَهِدْتَ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّوكَ"

24-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ رَدُّ التَّحِيَّةِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَشُهُودُ الْجِنَازَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ **إِذَا حَمِدَ اللَّهَ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ حُذِفَت جُمْلَةُ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيْرُ:" إِذَا حَمِدَ اللَّهَ تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ".

(1) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 246، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5419.
(2) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 461، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1434.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 1373، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4102.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 461، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1435.

جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الْحَذْفِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الرقم	نوع الحذف	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
1-	حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ	28
2-	حَذْفُ الْخَبَرِ	42
3-	حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعَاً	صفر
4-	الْحَذْفٌ الْوَاْقِعُ فِي "كَانَ وَأَخَوَاْتِهَا":	31
5-	الحَذْفُ الوَاقِعُ فِي "لَا النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ":	10
6-	الْحَذْفُ الْوَاْقِعُ فِي "إِنَّ وَأَخَوَاْتِهَا"	7
7-	حَذْفُ الْفِعْلِ وَحْدَهُ	صفر
8-	حَذْفُ الْفَاْعِلِ وَحْدَهُ	42
9-	حَذْفُ الْفِعْلِ وَفَاْعِلِهِ مَعَاً	20
10-	حَذْفُ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ والْمَفْعُوْلِ بِهِ (حَذْفُ جُمْلَةٍ)	5
11-	حَذْفُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ وَحْدَهُ	55
12-	حَذْفُ الْمَوْصُوْفِ	93
13-	حَذْفُ الصِّفَةِ	10
14-	حَذْفُ الْحَاْلِ	4
15-	حَذْفُ التَّمْيِيْزِ	1

الرقم	نوع الحذف	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
16-	حَذْفُ الْمُضَاْفِ	5
17-	حَذْفُ الْمُضَاْفِ إِلَيْهِ	9
18-	حَذْفُ الْحَرْفِ	13
19-	حَذْفُ الْمُنَاْدَى	صفر
20-	حَذْفُ شِبْهِ الْجُمْلَةِ	9
21-	الْحَذْفُ الْوَاْقِعُ فِي الشَّرْطِ	24

يَتَبَيَّنُ مِنَ الْجَدْوَلِ السَّاْبِقِ وُقُوْعُ الْحَذْفِ فِي كُلِّ أَقْسَاْمِ الْكَلَاْمِ، وَكَاْنَ أَكْثَرَ أَنْوَاْعِ الْحَذْفِ وُرُوْداً حَذْفُ الْمَوْصُوْفِ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً حَذْفُ التَّمْيِيزِ، وَقَدْ خَلَتْ أَحَاْدِيْثُ الْأَخْلَاْقِ مِنْ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعَاً، ومِنْ حَذْفِ الْفِعْلِ وَحْدَهُ، ومن حَذْفِ الْمُنَاْدَى.

الْفَصْلُ الثَّانِي
عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ
فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الفَصْلُ الثَانِي
عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

إِنَّ الزِّيَادَةَ هِيَ أُسْلُوبٌ مِنْ أَسَالِيبِ العَرَبِ اللُّغَوِيَّةِ، سَوَاءٌ أَفِي بِنِيَّةِ الكَلِمَةِ كَانَتْ أَمْ فِي بِنْيَةِ التَّرْكِيبِ، وَقَدْ اِنْتَشَرَ ذَلِكَ فِي كَلَامِهِمْ، وَمَا يُبَرْهِنُ ذَلِكَ هُوَ وُجُودُ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي النُّصُوصِ المُخْتَلِفَةِ مِنْ شِعْرٍ وَنَثْرٍ، وَقَدْ اِهْتَمَّ بِهَا النُّحَاةُ وَالبَلَاغِيُّونَ اِهْتِمَامًا كَبِيراً، وَالزِّيَادَةُ تَأْتِي لِغَرَضِ التَّوْكِيدِ وَتَقْوِيَةِ الكَلَامِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ مُنْتَشِرَةً بَيْنَ العَرَبِ لَمَا وُجِدَتْ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ وَفِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ كَمَا سَيَأْتِي، وَقَدْ بيّنَ الدُّكْتُور شَوْقِي ضَيْف بِوُجُودِ الحُرُوفِ الزَّائِدَةِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ بُقُولِهُ: "أَمَّا أَنَّ القَوْلَ بِذَلِكَ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى وَصْفِ الذِّكْرِ الحَكِيمِ بِأَنَّ فِيهُ شَيْئًا زَائِدًا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، فَمَرْدُودٌ أَنَّهَا مَعَ زِيَادَتِهَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا التَّعْبِيرُ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ وَفِي الشِّعْرِ وَالنَّثْرِ؛ لِتَأْكِيدِ الأَفْعَالِ وَإِحْكَامِ صِيَغِ الكَلَامِ كَمَا تَقْضِي بِذَلِكَ سُنَنُ العَرَبِيَّةِ" [1]

الزِّيَادَةُ لُغَةً: زِدْتُهُ زَيْداً وَزِيَادَةً. وَزَادَ الشَّيْءُ نفسُه زِيَادَةً، وَإِبْلٌ كَثِيْرَةُ الزَّيَايِدِ، أَيْ: الزَّيَادَات [2]، والزَّاءُ وَالْيَاءُ وَالدَّالُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى الْفَضْلِ [3] وَالزَّيَادَةُ: هِيَ النُّمُو، والزَّكَاءُ [4]، والزِّيَادَةُ: مَا زَادَ عَلَى الشَّيْءِ [5]

الزِّيَادَةُ اِصْطِلَاحاً: يَقُولُ الدُّكْتُور تَمَّام حَسَّان: "لِلجُمْلَةِ أَرْكَانُهَا وَفَضَلَاتُهَا مِنْ المَنْصُوبَاتِ وَالمَجْرُورَاتِ، فَإِذَا وَرَدَ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ، فَهُوَ زَائِدٌ عَلَى مَطَالِبِ الصِّحَّةِ وَالإِفَادَةِ... وَالزِّيَادَةُ إِحْدَى وَسَائِلِ التَّوْكِيدِ لَا مُشَاحَّةَ فِي ذَلِكَ" [6]

الزِّيَادَةُ: ظَاهِرَةٌ لُغَوِيَّةٌ تَلْحَقُ الأَسْمَاءَ وَالأَفْعَالَ وَتُقَابِلُ فِي مَعْنَاهُ التَّجْرِيدَ، وَتَعْنِي فِي حَقِيقَتِهَا زِيَادَةَ أُصُولِ الكَلِمَةِ[7]

(1) تَيْسِيْرَات لُغَوِيَّة 91.
(2) الْعَيْن 7: 377.، وَيُنْظَر أَيْضاً: لِسَان الْعَرَب 3: 199.
(3) مَقَايِيْس اللُّغَة 3: 40.
(4) يُنْظَر: الصِّحَاح 2: 481، ويُنْظَر أَيْضاً: تَاج الْعَرُوْس 8 : 155.
(5) الْمُعْجَمُ الْوَسِيْط 1: 409.
(6) البَيَان فِي رَوَائِع الْقُرْآن 172.
(7) مُعْجَم الْمُصْطَلَحَات النَّحْوِيةَّ وَالصَّرْفِيَّة 99.

إِنَّ المُلَاحَظَ فِي التَّعْرِيفِ السَّابِقِ أَنَّهُ يَتَّجِهُ نَحْوَ البِنْيَةِ لَا التَّرْكِيبِ، وَهَذَا يُبَرْهِنُ لِنَّا أَنَّ الزِّيَادَةَ تَكُونُ فِي البِنْيَةِ وَالتَّرْكِيبِ، وَلَكِنَّ مَوْضُوعَ دِرَاسَتِنَا هُوَ التَّرْكِيبُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ زِيَادَةٍ فِي المَبْنَى يَتْبَعُهَا زِيَادَةٌ فِي المَعْنَى، بَلْ إِنْ الصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ زِيَادَةٍ يَتْبَعُهَا تَغْيِيرٌ فِي الدَّلَالَةِ.

الْمُصْطَلَحَاتُ النَّحْوِيَّةُ الْمُخْتَلِفَةُ الَّتِي عَبَّرَ بِهَا النُّحَاةُ عَنْ مَفْهُوْمِ(الزِّيَادَةِ):

1- الْإِقْحَامُ: حَيْثُ عَبّرَ عَنْهُ الْخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاْهِيْدِي [1]، وَأَحْمَدُ بْنُ فِارِسٍ [2]، وَابْنُ مَالِكٍ[3]، وَابْنُ الصَائْغِ [4]

2- الْحَشْوُ: حَيْثُ عَبّرَ عَنْهُ الْخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاْهِيْدِي [5]، وَسِيْبَوَيْهِ [6] وَأَبُو هِلَاْلٍ الْعَسْكَرِيّ [7]، وَالْقَيْرَوَاْنِي [8]

3- اللَّغْوُ وَالتَّوْكِيْدُ: حَيْثُ عَبّرَ عَنْهُ سِيْبَوَيْهِ [9]

4-**الزِّيَاْدَةُ:** حَيْثُ عَبّرَ عَنْهُ الْمُبَرِّدُ [10]، وَابْنُ يَعِيْشَ [11]

5- الْإِلْغَاْءُ: حَيْثُ عَبّرَ عَنْ ذَلِكَ الْبَصْرِيْونَ وَهَذَا مَاْ ذَكَرَهُ ابْنُ يَعِيْشَ [12]

6- الْاِتِّكَاْءُ: حَيْثُ عَبّرَ عَنْهُ الْقَيْرَوَاْنِيُّ [13]

وَبِالرَغْمِ مِنْ اِخْتِلَافِ المُصْطَلَحَاتِ الَّتِي تُعَبِّرُ عَنْ مَفْهُومِ الزِّيَادَةِ، إِلَّا أَنَّ مَفَاْدَهَا وَاحِدٌ، وَالاِخْتِلَافُ إِنَّمَا هُوَ نَاشِئٌ عَن اِخْتِلَافِ المَدْرَسَةِ الَّتِي يَنْتَمِي إِلَيْهَا كُلُّ عَالِمٍ، فَالزِّيَادَةُ وَالإِلْغَاءُ مِنْ عِبَارَاتِ البَصرِيِّيْنِ، وَالصِّلَةُ وَالحَشْوُ مِنْ عِبَارَاتِ الْكُوْفِيِّيْنَ [14]

---

(1) يُنْظَر: الجُمَل فِي النَّحْو 305.
(2) يُنْظَر: الصَّاحِبِي في فِقْهِ اللُّغَة 80.
(3) يُنْظَر: شَرْح الْكَاْفِيَة الشَّاْفِيَة 3: 1370.
(4) يُنْظَر: اللَّمْحَة فِي شَرْح الْمُلْحَة.
(5) يُنْظَر: الجُمَل فِي النَّحْو 360.
(6) يُنْظَر: الْكِتَاب 2: 105.
(7) يُنْظَر: الصِّنَاْعَتَيْن 1: 48.
(8) يُنْظَر: الْعُمْدَة فِي مَحَاسِنِ الشِّعْرِ وَآدَاْبه 2: 69.
(9) يُنْظَر: الْكِتَاب 4: 221.
(10) يُنْظَر: الْمُقْتَضِب 4: 137.
(11) يُنْظَر: شَرْح الْمُفَصَّل 5: 314.
(12) يُنْظَر: شَرْح الْمُفَصَّل 5: 64.
(13) يُنْظَر: الْعُمْدَة فِي مَحَاسِنِ الشِّعْرِ وَآدَاْبه 2: 69.
(14) يُنْظَر: شَرْح الْمُفَصَّل 5: 64.

وَقَد اِسْتَخْدَمْتُ فِي هَذَا البَحْثِ مَفْهُومَ (الزِّيَادَةِ)؛ وَذَلِكَ لِشُهْرَتِهِ وَلَمَعَانِ بِرِيقِهِ وَكَثْرَةِ اِسْتِخْدَامِهِ حديثاً، وَهُوَ أَكْثَرُ مُلَاءَمَةً لِمَا أُرِيدُ دِرَاسَتَهُ فِي هَذَا الفَصْلِ، وَلَا أَقْصِدُ بِهَذَا المَفْهُومِ المَعْنَى الصَّرْفِيِّ فِي حُرُوفِ الزِّيَادَةِ المَجْمُوعَةِ بِكَلِمَةِ (سَأَلْتُمُوْنِيْهَا) بَلْ مَا يَعْرِضُ وَيَطْرَأُ عَلَى الجُمْلَةِ الاِسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ بَيْنَ رُكْنَيْهَا الأَسَاسِيَّيْنِ: المَسْنَدِ وَالمَسْنَدِ إِلَيْهِ، وَالَّذِي يُمْكِنُ حَذْفُ تِلْكَ الزِّيَادَةِ دُونَ حُدُوثِ خَلَلٍ فِي الجُمْلَةِ مِنْ النَّاحِيَةِ النَّحْوِيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ:
عَارِضَ الزِّيَادَةِ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ

أَوَّلاً–الزِيَادَةُ للتَّأْكِيْدِ:

1–التَّأْكِيْدُ بِالْقَصْرِ:

لَقَدْ تَنَاوَلَ عُلَمَاءُ النَّحْوِ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ بِاسْمِ "الاِسْتِثْنَاءِ المُفَرَّغِ"، أَمَّا عُلَمَاءُ البَلَاغَةِ فَقَدْ تَنَاوَلُوهَا بِاسْمِ "القَصْرِ"، فَذَكَرَ عَبْدُ القَاهِرِ الْجِرْجَانِي بَابًا سَمَّاهُ "بَابُ القَصْرِ وَالاِخْتِصَاصِ" فَصْل فِي "مَا" وَ "إِلَّا" [1]

أ–لَيْسَ، مَا، لَا+ إِلَّا:

إِنَّ جُمْلَةَ الاِسْتِثْنَاءِ تُفِيدُ إِخْرَاجَ اِسْمٍ مِنْ حُكْمِ اِسْمٍ آخَر، وَلَهَا حَالَاتٌ هِيَ [2]:

جُمْلَةٌ تَامَّةٌ مُوجِبَةٌ، وَجُمْلَةٌ تَامَّةٌ غَيْرُ مُوجَبَةٍ، وَجُمْلَةٌ غَيْرُ تَامَّةٍ وَغَيْرُ مُوجِبَةٍ: وَهِيَ الاِسْتِثْنَاءُ المُفَرَّغُ وَهُوَ مَا يَخُصُّنَا فِي هَذَا المَقَامِ وَهِيَ الجُمْلَةُ الَّتِي لَمْ يُذْكَرْ فِيهَا المُسْتَثْنى مِنْهُ، وَكَانَتْ مَسْبُوقَةً بِنَفْي أَوْ نَهْي أَوْ اِسْتِفْهَامٍ، مِثْل: مَا جَاءَ إِلَّا مُحَمَّدٌ، وَيَكُونُ حُكْمُ المُسْتَثْنى حَسَبَ مَوْقِعِهِ فِي الجُمْلَةِ.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في سَبْعَةِ (7) مَوَاضِعَ:

1– قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا** حَسَدَ **إِلَّا** فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[3]

2– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى **مَا** لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ **إِلَّا** الْجَنَّةُ"[4]

3– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا** مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ **إِلَّا** مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[5]

---

(1) يُنْظَر: دَلَائِل الْإِعْجَازِ 337.
(2) يُنْظَر: التَّطْبِيْق النَّحْوِيَ 263– 267.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 73.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 90، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6424.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.

4- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا** مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ **إِلَّا** حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"[1]

5- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا** كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ **إِلَّا** شَانَهُ وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"[2]

6- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا** مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ **إِلَّا** غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا"[3]

7- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ **لَا** يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ **إِلَّا** بَيَّنَهُ لَهُ"[4]

ب-(إِنَّمَا):

تَتَكَوَّنُ (إِنَّمَا) مِن "إِنَّ" الَّتِي للتَّوْكِيْدِ، وَ "مَا" الزَّائِدَة الَّتِي كَفَّتْ عَمَلَ "إِنَّ".

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في ثَلَاثَةِ(3) مَوَاضِع:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **إِنَّمَا** الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ "[5]

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ **إِنَّمَا** الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"[6]

3- عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **إِنَّمَا** الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"[7]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 142.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 349، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1974.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2727.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 755، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2246.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 29، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2858.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 28، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6114.
(7) سُنَنُ النَّسَائِي 7: 156، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4197.

2-التَّأْكِيْدُ بِالْبَاْءِ الزَّائِدَةِ:

وَهِيَ زَائِدَةٌ لِلتَّوْكِيدِ وَتُزَادُ مَعَ الفَاعِلِ، وَالمَفْعُولِ بِهِ، وَالمُبْتَدَأِ، وَخَبَرِ لَيْسَ [1]، فَهِيَ تُفِيدُ تَوْكِيدَ المَعْنَى فِي الجُمْلَةِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الحَرْفِ تُعَدُّ بِمَنْزِلَةِ إِعَادَةِ الجُمْلَةِ كُلِّهَا، وَتُفِيدُ مَا يُفِيدُهُ تَكْرَارُهَا بِدُونِ الْبَاءِ [2]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في تِسْعَةِ (9) مَوَاضِعَ:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الشَّدِيدُ **بِالصُّرَعَةِ** إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"[3]

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْمُؤْمِنُ **بِالطَّعَّانِ** وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ"[4]

3- قال النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْعَنْ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ **بِأَهْلٍ** رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ"[5]

4- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْوَاصِلُ **بِالْمُكَافِئِ** وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[6]:

5- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ **بِصَدَقَةٍ** مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[7]

6- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ **بِصَدَقَةٍ** مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[8]

---

(1) يُنْظَر: شَرْح التَّصْرِيْح 1: 648.
(2) النَّحْو الْوَافِي 1: 70.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 28، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6114.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 350، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1977.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 350، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1978.
(6) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1697.
(7) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 702، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1014.
(8) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2525.

7- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ **بِالرِّفْقِ** وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ "[1]

8- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" عَلَيْكُمْ **بِالصِّدْقِ** فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ "[2]

9- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم:" عَلَيْكُمْ **بِتَقْوَى** اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ "[3]

3-التَّأْكِيْدُ بِالْحُرُوْفِ النَّاسِخَةِ: إنّ، أَنّ، كَأَنّ:

تَدْخُلُ (إِنَّ، أَنَّ، كَأَنَّ) عَلَى الجُمْلَةِ الاِسْمِيَّةِ فَتَنْصِبُ المُبْتَدَأَ، وَيُسَمَّى اِسْمَهَا، وَتَرْفَعُ الخَبَرَ وَيُسَمَّى خَبَرَهَا حَيْثُ (إِنْ، أَنَّ) لِلتَّوْكِيدِ، وَ(كَأَنَّ) لِلتَّشْبِيهِ المُؤَكَّدِ [4]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في ثَلَاثَةٍ وَسِتِّيْنَ(63) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ** الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ"[5]

2- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ **كَأَنَّ** رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ"[6]

3- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا"[7]

4- عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ** اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنَعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ"[8]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 85، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6401.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 348، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1971.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 42.
(4) يُنْظَر: الْكِتَاْب 2: 131.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 103، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 481.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 140، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 693.
(7) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1393.
(8) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 120، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2408.

5- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ **فَإِنَّهُ** مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجْ النَّارَ "[1]

6- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ** الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً"[2]

7- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ** الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ"[3]

8- عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ** اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ"[4]

9- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **وَإِنَّ** مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ"[5]

10- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِقَبْرَيْنِ** فَقَالَ **إِنَّهُمَا** لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي **كَبِيرٍ** أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[6]

11- عَنْ حَارِثَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا **فَإِنَّهُ** سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا"[7]

12- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ **فَإِنَّ** كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[8]

13- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ** اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ وَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ "[9]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 9، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 695، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1002.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1360، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1735.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 23، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1409.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 347، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1970.
(6) سُنَنُ النَّسَائِي 4: 106، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2069.
(7) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 77، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2555.
(8) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 42.
(9) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 775، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2312.

وَقَدْ وَرَدَ التَّأْكِيْدُ بِالْحُرُوْفِ النَّاسِخَةِ: إِنّ، أَنّ، كَأَنّ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [1]

4-التَّأْكِيْدَ بِـ "مِنْ" الزَّائِدَة:

وَهِيَ حَرْفُ جَرٍّ زَائِدٌ لِلتَّوْكِيدِ يَدْخُلُ عَلَى الِاسْمِ فَتَجُرُّهُ فِي اللَّفْظِ، لَا المَحَلِّ [2]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في سِتَّةِ (6) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا **مِنْ** أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ"[3]

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **مِنْ** يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[4]

3- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **مِنْ** عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"[5]

4- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا **مِنْ** شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ"[6]

5- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **مِنْ** ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ"[7]

---

(1) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 1393، 3509، 4686، 6035، 6540، 5653، 5988، 6094، 6478، 7179، 7404، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /91، 1008، 1664، 1827، 1849، 2246، 2540، 2566، 2583، 2593، 2549، 2988، 2999، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1970، 1971، 1978، 1979، 1984، 2002، 2003، 2011، 2014، 2018، 2034، 2305، 2508، 2509، 2513، 2518، 2660، 2670، 2825، 3057، 3110، 3270، 2543، سُنَنُ النَّسَائِي ، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /3799، 2800، 4197.

(2) يُنْظَر: النَّحْو الْوَافِي 1: 448.

(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 35، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5220.

(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.

(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 142.

(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 363، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2003.

(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2511.

6- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **مِنْ** مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا"[1]

ثَانِياً-الزِّيَادَةُ للنَفِي:

1-لَا النَّافِيَة للْجِنْسِ:

تَعْمَلُ لَا النَّافِيَة لِلجِنْسِ عَمَلَ "إِنَّ" إعرابياً، فَالمُبْتَدَأُ يَأْتِي مَبْنِياً عَلَى الفَتْحِ فِي مَحَلِ نَصبٍ، وَيُسَمَّى اِسْمَهَا، وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ، وَيُسَمَّى خَبَرَهَا [2]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في اثْنَيْ عَشَرَ(12) مَوْضِعاً:

1- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ **لَا** بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي"[3]

2- مرّ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاسٍ مِنْ الْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ إِنْ كُنْتُمْ **لَا** بُدَّ فَاعِلِينَ فَرُدُّوا السَّلَامَ وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ وَاهْدُوا السَّبِيلَ"[4]

3- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا** حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[5]

4- أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ **لَا** مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ"[6]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 74، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2727.
(2) يُنْظَر: شرح المفصل 2: 91.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 121، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 5671.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 74، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2726.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 73.
(6) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 176، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2662.

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ **لَا** إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ"[1]

6، 7- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا** ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا** زَادَ لَهُ"[2]

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ **لَا** ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي"[3]

9، 10- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ **لَا** دِرْهَمَ لَهُ **وَلَا** مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ"[4]

11، 12- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا** ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ **لَا** زَادَ لَهُ"[5]

2-النَّفي بِ "مَا":

إِنَّ حُرُوفَ النَّفْي الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الجُمْلَةِ الاِسْمِيَّةِ هِيَ: مَا، لَا، لات، إِنْ هِيَ زَائِدَةٌ لِلنَّفْي [6]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ بـ(ما) فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ فِي تِسْعَةِ (9) مَوَاضِعَ:

1، 2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **مَا** مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ **وَمَا** أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ"[7]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 63، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 35.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1728.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1988، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2566.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1997، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2581.
(5) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1663.
(6) ينظر: شرح المفصل 5: 25- 31.
(7) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 35، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5220.

3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةُ"[1]

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[2]

5- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"[3]

6- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ"[4]

7- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ"[5]

8- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ"[6]

9- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا"[7]

ثَالِثاً-الزِّيَادَةُ لِبَيَانِ الزَّمَنِ:

وَتَتَمَثَّلُ فِي كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، الَّتِي تَرْفَعُ المُبْتَدَأَ وَيُسَمَّي اِسْمَهَا، وَتَنْصِبُ الخَبَرَ وَيُسَمَّي خَبَرَهَا، وَهِيَ: "كَانَ، أَصْبَحَ، أَضْحَى، ظَلَّ، أَمْسَى، بِات، صَارَ، لَيْسَ، مَا زَالَ، مَا بَرِح، مَا فَتِئَ، مَا اِنْفَكَّ، مَا دَامَ"[8]

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 90، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6424.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 700، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1010.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 142.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 362، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2002.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 363، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2003.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2511.
(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2727.
(8) هَمْعُ الْهَوَامِع 1: 408.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في أَرْبَعَةٍ ووَثَلَاثِيْنَ(34) مَوْضِعاً:

1، 2- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ **كَانَ** فِي حَاجَةِ أَخِيهِ **كَانَ** اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ"[1]

3، 4، 5، 6- قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" أَرْبَعٌ مَنْ **كُنَّ** فِيهِ **كَانَ** مُنَافِقًا أَوْ **كَانَتْ** فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ **كَانَتْ** فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"[2]

7- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" مَنْ **كَانَ** مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ"[3]

8، 9، 10- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ** يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ وَمَنْ **كَانَ** يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ **كَانَ** يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ"[4]

11- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ **كَانَ** فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ"[5]

12، 13، 14- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ **كَانَ** فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ **كَانَ** فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ **يَكُنْ** فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ"[6]

15، 16- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **كَانَ** الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ وَمَا **كَانَ** الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"[7]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 128، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2442.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 129، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2447.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 176، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2662.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 68، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 47.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 91.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 329، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1934.
(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 349، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1974.

17- عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ **كَانَ** كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُور"[1]

18- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى **تَكُونَ** أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[2]

19، 20- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ **كَانَ** شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ **كَانَ** قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ"[3]

21، 22- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ** عِنْدَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ **كَانَ** عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"[4]

23- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ **كَانَ** لَهَا أَجْرُ مَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ وَلِخَازِنِهِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ"[5]

وَقَدْ وَرَدَتِ **الزِّيَادَةُ لِبَيَانِ الزَّمَنِ:** إِنّ، أَنّ، كَأَنّ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [6]

رَابِعاً-الزِّيَادَة لِلْمُقَارَبَةِ أَو الرَّجَاءِ أَوْ الشُّرُوْعِ:

تَعْمَلُ أَفْعَالُ المُقَارِبَةِ وَالرَّجَاءِ وَالشُّرُوعِ عَمَلَ "كَانَ"، حَيْثُ تَرَفُعُ المُبْتَدَأَ وَتَنْصِبُ الخَبَرَ، وَأَفْعَالُ المُقَارِبَةِ هِيَ: "كَادَ، كَربَ، أَوْشَكَ"، وَأَفْعَالُ الرَّجَاءِ، هِيَ: "عَسَى، اخْلَوْلَقَ، حَرَى، عَلِقَ"، وَأَفْعَالُ الشُّرُوْعِ، هي: طَفِقَ، جَعَلَ، أَخَذَ، أَنْشَأَ" [7]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 379، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2034.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 702، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1014.
(3) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 246، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5419.
(4) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1663.
(5) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 131، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1685.
(6) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 5671، 6138، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1002، 1014، 2565، 1728، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /2465، 2491، 2507، 2945، سُنَنُ أَبِي دَاود ، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1698.
(7) يُنْظَر: حَاْشِيَة الصَّبَّاْن 1: 380.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في أَرْبَعَةِ (4) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ **كَادَ** يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنْ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ"[1]

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ **كَادَ** يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ"[2]

3- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ **أَوْشَكَ** أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ"[3]

4- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ **أَوْشَكَ** اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنًى عَاجِلٍ"[4]

خَامِساً-الزِّيَادَةُ لِلاِسْتِدْرَاْك:

وَتَتَمَثَّلُ فِي "لَكِنَّ" وَهِيَ مِنْ أَخَوَاتِ "إِنَّ" الَّتِي تَنْصِبُ المُبْتَدَأَ وَيُسَمَّى اِسْمَهَا، وَتَرْفَعُ الخَبَرَ وَيُسَمَّى خَبَرَهَا.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في ثَلَاثَةِ (3) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ **وَلَكِنْ** لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي"[5]

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 130، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3321.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1761، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2245.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 256، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3057.
(4) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 122، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1645.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1764، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2249.

2- عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ **وَلَكِنْ** تَحْلِقُ الدِّينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[1]

3- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ **وَلَكِنْ** هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[2]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2510.

(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1697.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:
عَارِضُ الزِّيَادَةُ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ

أَوَّلاً–الزِّيَادَةُ لِلْقَصْرِ:

كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الجُمْلَةِ الاِسْمِيَّةِ فَنَقْصِدُ بِالقَصْرِ هُوَ الاِسْتِثْنَاءُ المُفَرَّغُ، وَالَّذِي يَكُونُ إِعْرَابُ المُسْتَثْنَى حَسَبَ مَوْقِعِهِ فِي الجُمْلَةِ.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في مَوْضِعَيْنِ:

1– قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ **وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ** إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[1]

2– قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ **وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ** إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[2]

ثَانِياً–الزِّيَادَةُ لِلتَّعْلِيْلِ:

وَمِنْهَا زِيَادَةُ اللَّامِ وَذلِكَ لِلتَّعْلِيْلِ [3]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في مَوْضِعٍ واحِدٍ:

1– عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ **لِتُبَاهُوا** بِهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ "[4]

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 702، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1014.
(2) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2525.
(3) يُنْظَر: شُذُوْر الذَّهَب 383.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 254.

ثَالْثاً–الزِّيَادَةُ للتَّأْكِيْدِ:

أ–قَدْ+ الْفِعْل الْمَاْضِي:

وَ"قَدْ" حَرْفٌ لَا يَلِيْهِ إِلَّا فِعْلٌ، وَلَا يَفْصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الفِعْلِ شَيْءٌ [1]، وَإِذَا جَاءَ بَعْدَهَا فِعْلٌ مَاضٍ كَانَتْ لِلتَّوْكِيدِ، أَمَّا إِنْ جَاءَ بَعْدَهَا فِعْلٌ مُضَارِعٌ فَهِيَ لِلشَّكِّ.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في سَبْعَةِ(7) مَوَاضِعَ:

1– عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ **قَدْ أَفْضَوْا** إِلَى مَا قَدَّمُوا"[2]

2– عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **قَدْ أَفْلَحَ** مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ"[3]

3– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ **قَدْ كَادَ** يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ"[4]

4– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي **قَدْ شَتَمَ** هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا "[5]

5– عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ **قَدْ عَلِمْنَا** الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ قَالَ الْمُتَكَبِّرُونَ"[6]

---

(1) ينظر: الْكِتَاب 3: 114.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1393.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 730، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1054.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1761، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2245.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1988، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2566.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 370، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2018.

6- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ **قَدْ أَذْهَبَ** عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا فَالنَّاسُ رَجُلَانِ بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ "[1]

7- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ **قَدْ أَفْضَوْا** إِلَى مَا قَدَّمُوا"[2]

رَابِعاً-الزِّيَادَةُ للنَّفْي:

أ-النَّفْي بـ "مَا+ فَعْل مَاْضٍ":

مَا: هِيَ حَرْفُ نَفْي غَيْر عَامِلٍ، يَدْخُلُ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي وَالمُضَارِعِ وَيُفِيدُ النَّفْيَ المَحْض [3]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في سِتَّةٍ(6) مَوَاضِعَ:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا تَصَدَّقَ** أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[4]

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا **مَا أَدْرَكَ** مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"[5]

3- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ **وَمَا كَانَ** الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"[6]

4، 5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **مَا نَقَصَتْ** صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ **وَمَا زَادَ** رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ"[7]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 389، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3270.
(2) سُنَنُ النَّسَائِي 4: 53، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1936.
(3) فِي النَّحْوِ الْعَرَبِي نَقْد وَتَوْجِيْه 249.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2525.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1967، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2540.
(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 349، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1974.
(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 376، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2029.

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ **مَا كَانَ** الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ "[1]

ب-النَّفْي بِ مَا+ فِعْل مُضَارِع":

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في مَوْضِعٍ واحِدٍ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ **مَا يَتَبَيَّنُ** مَا فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ"[2]

ج-النَّفْي بِ لَا+ فِعْل مُضَارِع:

لَا: هِيَ حَرْفُ نَفْي غَيْرُ عَامِلٍ، وَلَيْسَ لَهُ مَحَلٌّ مِن الإِعْرَابِ، وَهُوَ لِنَفْيِ الفِعْلِ فِي المُسْتَقْبَلِ [3]

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في تِسْعَةٍ وَثَلَاثِيْنَ (39) مَوْضِعَاً:

1- عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **لَا يُؤْمِنُ** أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"[4]

2- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا تَسُبُّوا** الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا"[5]

3، 4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا تَدْخُلُونَ** الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا **وَلَا تُؤْمِنُوا** حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[6]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 195، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2945.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2290، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2988.
(3) يُنْظَر: الْكِتَاْب 3: 117.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 12، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 13.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1393.
(6) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 74، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 85.

5- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَا يَدْخُلُ** الْجَنَّةَ **مَنْ** كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ"[1]

6- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي **كَبِيرٍ** أَمَّا هَذَا فَكَانَ **لَا يَسْتَتِرُ** مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[2]

7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **لَا تُنْزَعُ** الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ"[3]

8، 9- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **لَا يَشْكُرُ** النَّاسَ **لَا يَشْكُرُ** اللَّهَ"[4]

10- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ **لَا يَسْتَبْرِئُ** مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ"[5]

11- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَا يَدْخُلُ** الْجَنَّةَ مَنَّانٌ وَلَا عَاقٌّ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ"[6]

12- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُ مَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ وَلِخَازِنِهِ مِثْلُ ذَلِكَ **لَا يَنْقُصُ** بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ"[7]

13- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ **لَا يَحِلُّ** لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ"[8]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 93، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 91.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 1: 102، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 70.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 323، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1923.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 339، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1954.
(5) سُنَنُ النَّسَائِي 4: 106، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2069.
(6) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 318، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 5672.
(7) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 131، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1685.
(8) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 755، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2246.

وَقَدْ وَرَدَ النَّفْي بِـ لَا+ فِعْل مُضَارِع فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [1]

د–النَّفْي بِـ "لَمْ":

لَمْ: هِيَ حَرْفُ نَفْي وَجِزْمٍ وَقَلْبٍ، لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الفِعْلِ المُضَارِعِ.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في ثَلاثَةٍ وَعِشْرِيْنَ (19) مَوْضِعَاً:

1– عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ:" **تُطْعِمُ** الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ **لَمْ تَعْرِفْ**"[2].

2– قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا **لَمْ تَسْتَحْيِ** فَافْعَلْ مَا شِئْتَ"[3]

3، 4– قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا **لَمْ تَرَ** أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا **لَمْ يَقُلْ**"[4]

5، 6– قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ **لَمْ يَسْتَطِعْ** فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ **لَمْ يَسْتَطِعْ** فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"[5]

7– عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ **لَمْ يَجِدْ** فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ"[6]

8–قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ **لَمْ يَرْحَمْ** صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا"[7]

---

(1) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 5783، 5984، 5997، 6045، 6056، 6077، 6022، 6472، 6478، 7376، 5671، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /106، 1611، 2246، 2249، 3219، 2565، 2593، 2549، 2982، ، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /2507، 2510، 2518، 2636، 2688، 2866.

(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 28.

(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 177، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3483.

(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 180، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3509.

(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 69، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 49.

(6) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 274، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1833.

(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 319، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1913.

9- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ **لَمْ يَكُنْ** فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ"[1]

10- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ **لَمْ تُسَدَّ** فَاقَتُهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنًى عَاجِلٍ"[2]

11- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا **لَمْ يَجُرْ** فَإِذَا جَارَ وَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ "[3]

12- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ **لَمْ يَزَلْ** فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ"[4]

وَقَدْ وَرَدَ النَّفْي النَّفْي بِـ "لَمْ" فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى [5]

هـ-النَّفْي بِـ" لَنْ":

لَنْ [6]

- هي حرف بِالْإِجْمَاع.

- وَهِي بسيطة خلافًا للخليل الذي قال بأَنَّهَا مركبة من لَا النافية وَأَن الناصبة

- لَيْسَت نونها مبدلة من ألف خلافًا للفراء فِي زَعمه أَن أَصْلهَا لَا.

- وَهِي دَالَّة على نفي الْمُسْتَقْبل.

وَقَدْ وَرَدَ عَارِضُ الزِّيَادَةِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ هَذَا النَّوْعِ في مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ **وَلَنْ يَعْقِدَ** بَيْنَهُمَا"[7]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 329، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1934.
(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 122، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1645.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 775، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2312.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 778، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2320.
(5) لِمَزِيْدٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ، صَحِيْحُ الْبُخَارِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ / 3665، 4686، 6540، صَحِيْح مُسْلِم، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /2085، 1532، 2583، 1008 ، سنن التِّرْمِذِي، رَقَمُ الْحَدِيْثِ /1981، 2034، 2945، 3110.
(6) يُنْظَر: شُذُوْر الذَّهَب 371- 372.
(7) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 538، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2283.

جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الزِّيَادَةِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الرَّقَم	نَوْعُ الزِّيَادَةِ	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
1-	التَّأْكِيْدُ بِالْقَصْرِ، لَيْسَ، مَا، لَا+ إِلَّا	7
2-	التَّأْكِيْدُ بِالْقَصْرِ، إِنَّما	3
3-	التَّأْكِيْدُ بِالْبَاْءِ الزَّائِدَةِ	9
4-	التَّأْكِيْدُ بِالْحُرُوْفِ النَّاسِخَةِ: إِنّ، أَنّ، كَأَنّ	63
5-	التَّأْكِيْدَ بِـ "مِنْ" الزَّائِدَة	6
6-	لَاْ النَّافِيَة لِلْجِنْسِ	12
7-	النَّفِي بِ "مَا"	9
8-	الزِّيَاْدَةُ لِبَيَاْنِ الزَّمَنِ	34
9-	الزِّيَاْدَة لِلْمُقَاْرَبَةِ أَو الرَّجَاْءِ أَوْ الشُّرُوْعِ	4
10-	الزِّيَاْدَة لِلْاِسْتِدْرَاك	3
11-	الزِّيَاْدَةُ لِلْقَصْر فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ	2
12-	الزِّيَاْدَةُ لِلتَّعْلِيْلِ	1
13-	قَدْ+ الْفِعْل الْمَاْضِي	7
14-	النَّفْي بِـ "مَا+ فَعْل مَاْضٍ"	6
15-	النَّفْي بِ مَا+ فِعْل مُضَاْرِع"	1
16-	النَّفْي بِ لَا+ فِعْل مُضَاْرِع	39
17-	النَّفْي بِـ "لَمْ"	23
18-	النَّفْي بِـ" لَنْ"	1

يَتَبَيَّنُ مِنَ الْجَدْوَلِ السَّاْبِقِ أَنَّ أَكْثَرَ أَنْوَاْعِ الزِّيَاْدَةِ وُرُوْداً هُوَ التَّأْكِيْدُ بِالْحُرُوْفِ النَّاسِخَةِ: إِنّ، أَنّ، كَأَنّ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً الزِّيَاْدَةُ لِلتَّعْلِيْلِ، وَالنَّفْي بِـ" مَا+ فِعْل مُضَاْرِع" وَالنَّفْي بِـ" لَنْ".

الفصل الثالث
عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ
فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الفصل الثالث

عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ

إنَّ قَضِيَّةَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ مِنَ الْقَضَايَا الْمُهِمَّةِ الَّتِي يَنْبَغِي الْوُقُوْفُ عِنْدَهَا، وَهِيَ مِنَ شَجَاْعَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى رَأْيِ اِبْنِ جِنّي [1]، وَقَدْ كَاْنَتْ مَحَطَ اِهْتِمَاْمِ النَّحْوِيْيِنَ وَالْبَلَاْغِيِّيْنَ، فَدَرَسُوْهَا بِعِنَاْيَةٍ فَاْئِقَةٍ؛ لِمَاْ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ مِنْ دَوْرٍ كَبِيْرٍ فِي إِكْسَاْبِ اللُّغَةِ مُرُوْنَةً تَسْمَحُ لِلْمُتَكَلِّمِ أَنْ يَتَحَدَّثَ بِحُرِّيَّةٍ فِي التَّعْبِيْرِ عَنْ مَوَاقِفِهِ الْمُخْتَلِفَةِ.

التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ لُغَةً:

التَّقْدِيْمُ لُغَةً: الْقَدَمُ، هِيَ السَّاْبِقَةُ فِيْ الْأَمْرِ، يُقَاْلُ لِفُلَاْنٍ: قَدَمُ صِدْقٍ، أَيْ: أَثَرُهُ حَسَنٌ، وَقَاْلَ الْأَخْفَشُ: هُوَ التَّقْدِيْمُ، كَأَنَّهُ قَدّمَ خَيْراً وَكَاْنَ لَهُ فِيْهِ تَقْدِيْمٌ، وَذَهَبَ الزَّجَّاْجُ وَالزَّمَخْشَرِيُّ أَنَّ الْمَقْصُوْدَ بِـ "قَدَمُ صِدْقٍ": السَّاْبِقَةُ، وَالْفَضْلُ، وَالْمَنْزِلَةُ الرَّفِيْعَةُ، وَالتَّقْدِيْمُ هُوَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ (قَدَّمَ)[2]

التَّأْخِيْرُ لُغَةً: الْآخِرُ هُوَ بَعْدَ الْأَوَّلِ، نَقُوْلُ: جَاْءَ آخِرَاً، أَيْ: أَخِيْرَاً، وَقَوْلُهُمْ: جَاْءَ فِيْ أُخْرَيَاْتِ النَّاْسِ، أَيْ: فِيْ أَوَاْخِرِهِمْ، وَالْآخِرُ وَالْآخِرَةُ هُوَ نَقِيْضُ الْمُتَقَدِمِ وَالْمُتَقَدِّمَةِ، وَالتَّأْخِيْرُ، هُوَ مَصْدَرُ الْفِعْلِ (أَخَّرَ) [3]

وَنُسْقِطُ ذَلِكَ عَلَى أَسْمَاْءِ اللهِ الْحُسْنَى كَمَاْ فَسَّرَهَا ابْنُ مَنْظُوْرٍ، فَالْمُقَدِّمُ: هُوَ الَّذِيْ يُقَدِّمُ الْأَشْيَاْءَ، وَيَضَعُهَاْ فِيْ مَوَاْضِعِهَاْ، وَالْمُؤَخِّرُ: هُوَ الَّذِيْ يُؤَخِّرُ الْأَشْيَاْءَ فَيَضَعُهَاْ فِيْ مَوَاْضِعِهَاْ، وَهُوَ ضِدُّ الْمُقَدِّمِ [4]

التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ اصْطِلَاْحَاً:

التَّقْدِيْم اصْطِلَاْحَاً: هُوَ خِلَاْفُ التَّأْخِيْرِ وَهُوَ أَصْلُ بَعْضِ الْعَوَاْمِلِ وَالْمَعْمُوْلَاْتِ، وَيَكُوْنُ طَاْرِئَاً فِيْ بَعْضِهَا الْآخَرِ [5]

التَّأْخِيْرُ اصْطِلَاْحَاً: هُوَ حَاْلَةٌ مِنَ التَّغَيُّرِ يَطْرَأُ عَلَى جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاْءِ الْجُمْلَةِ، وَتُوْجِبُ وَضْعَهُ فِيْ مَوْضِعٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْأَصْلِ [6]

---

(1) يُنْظَر: الْخَصَاْئِصُ 2: 382.

(2) يُنْظَر: الْعَيْنُ مَاْدَةُ (قَدَم) 5: 122، ويُنْظَر أَيْضاً: الصِّحَاحُ 5: 2007.

(3) يُنْظَر: الْعَيْنُ مَاْدَةُ (أَخَر) 4: 303، ويُنْظَر أَيْضاً: الصحاح 2: 576.

(4) يُنْظَر: لِسَاْنُ الْعَرَبِ مَاْدَةُ (قَدَم) 5: 3552، وَمَادَّة (أَخَر)1: 38

(5) مُعْجَمُ الْمُصْطَلَحَاْتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ 183.

(6) مُعْجَمُ الْمُصْطَلَحَاْتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ 9.

وَأَرَى أَنَّ التَّقْدِيْمَ والتَّأْخِيْرَ: هِيَ ظَاْهِرَةٌ لُغَوِيَّةٌ، يَتِمُّ فِيْهَاْ تَقْدِيْمُ بَعْضِ أَجْزَاْءِ الْكَلَاْمِ أَوْ تَأْخِيْرُهُ جَوَازاً أَوْ وُجُوْباً، وَذَلِكَ لِأَسْبَاْبٍ نَحْوِيَّةٍ أَوْ بَلَاْغِيَّةٍ، دُوْنَ التَّأْثِيْرِ فِي الْمَعْنَى.

التَّقْدِيْمُ وَالتَّأْخِيْرُ عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ وَالْبَلَاْغَةِ:

عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ:

إِنَّ شَأْنَ هَذَاْ الْعَاْرِضِ شَأَنُ الْحَذْفِ فِيْ نَظْرَةِ النُّحَاْةِ إِلَيْهِ، فَقَد اِنْصَبَّ اِهْتِمَاْمُهُمْ بِهِ مِنْ خِلَاْلِ ذِكْرِهِمْ أَسْبَاْبَهُ، وَوَسَّعُوْا الْحَدِيْثَ فَيْ ذَلِكَ، فَيُعَدُّ **الْخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيْدِيُّ** (ت 175هـ)، هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَشَاْرَ إِلَى مُصْطَلَحِ التَّقْدِيْمِ والتَّأْخِيْرِ، وَيَرَى **سِيْبَوَيْهِ**(ت180هـ) أَنَّ التَّقْدِيْمَ والتَّأْخِيْرَ لَهُ أَهَمِّيَّةٌ كَبِيْرَةٌ فِي الْمَعْنَى، فَهُوَ وَسِيْلَةٌ لِلْعِنَاْيَةِ وَالْاِهْتِمَاْمِ [1]، ثُمَّ إِنَّ سِيْبَوَيْهِ لَمْ يَتَوَقَفْ عِنَدَ حَدِّ الْعِنَاْيَةِ وَالْاِهْتِمَاْمِ بَلْ ذَكَرَ أَنَّهُ يَكُوْنُ لِأَسْبَاْبٍ بَلَاْغِيَّةٍ وَمِنْهُ التَّقْدِيْمُ كَمَاْ فِي قَوْلِهِ: "عَبْدُ اللهِ أَظُنُّ ذَاهِبٌ" وَهَذَا رَاْجِعٌ لَنَفْسِيَّةِ الْمُتَكَلِّمِ أَثْنَاْءِ كَلَاْمِهِ مَنْ يَقْيْنٍ أَوْ شَكٍّ [2]

بَيْنَمَا **الْفَرَّاْءُ**(ت207هـ) لَمْ يُبَيِّنِ السَّبَبَ أَوْ الْعِلَةَ وَرَاْءَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ وَاكْتَفَى فَقَطْ بِالْإِشَاْرَةِ إِلَيْهِ، كَمَاْ بَيَّنَ أَنَّ هُنَاْكَ تَقْدِيْماً وَتَأْخِيْراً فِيْ قَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَاْنَ لِزَاْمًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى**﴾ [3]، وَأَنَّ أَصْلَهَاْ: وَلَوْلا كَلِمَةٌ وَأَجَلٌ مُسَمًّى لَكَاْنَ لِزَاْماً، فَلَمْ يُوَضِّحْ سَبَبَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ [4]

وَنَجِدُ كَذَلِكَ أَنَّ الْمُبَرِّدَ قَدْ ذَكَرَ هَذَا الْعَاْرِضَ، وَذَكَرَ أَغْرَاْضَهُ، وَأَهَمِّيَّتَهُ فِيْ تَوْضِيْحِ الْمَعْنَى، حَيْثُ يَقُوْلُ:" وَإِنَّمَاْ يَصْلُحُ التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ إِذَاْ كَاْنَ مَوَضِّحاً عَنِ الْمَعْنَى"[5]

وَيَذْكُرُ **السِّيْرَاْفِيُّ**(ت368هـ) كَذَلِكَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ فَيَقُوْلُ: "اِعْلَمْ أَنَّ الشَّاْعِرَ قَدْ يَضَّطَرُ حَتَى يَضَعَ الْكَلَاْمَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الَّذِيْ يَنْبَغِي أَنْ يُوْضَعَ فِيْهِ، فَيَزِيْلُهُ عَنْ قَصْدِهِ الَّذِيْ لَاْ يَحْسُنُ فِي الْكَلَاْمِ غَيْرُهُ، وَيَعْكِسُ الْإِعْرَاْبَ، فَيَجْعَلُ الْفَاْعِلَ مَفْعُوْلاً، وَالْمَفْعُوْلَ فَاْعِلاً، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِيْمَاْ لَاْ يُشْكِلُ مَعْنَاْهُ" [6]

---

(1) يُنْظَر: الْكِتَاْبُ 1: 34

(2) يُنْظَر: الْكِتَاْبُ1: 119- 120.

(3) سُوْرَةُ طَهَ، الْآيَةُ رَقَمُ 129.

(4) يُنْظَر: مَعَانِي الْقُرْآنِ 2: 195.

(5) الْمُقْتَضَبُ 3: 95

(6) شَرْحُ كِتَاْبِ سِيْبَوَيْهِ 1: 239.

عِنْدَ عُلَمَاْءِ الْبَلَاْغَةِ:

اِنْصَبَّ اِهْتِمَاْمُ البَلَاْغِيِّيْنَ بِالْبَحْثِ عَنِ التَّقْدِيْمِ والتَّأْخِيْرِ وَأَسْرَاْرِهِ وَكَوَاْمِنِهِ البَلَاْغِيَّةِ، فَقَاْمُوْا بِالتَّرْكِيْزِ عَلَى أَثَرِ دَلَاْلَاْتِ التَّرْكِيْبِ فِي الْمَعْنَى، وَهَذَا بِخِلَاْفِ النَّحْوِيِّيْنَ الَّذِيْنَ قَاْمُوا بِالتَّرْكِيْزِ فِيْهِ دُوْنَ الْعِنَاْيَةِ الْكَاْفِيَةِ بِالْمَعْنَى الْمُتَرَتِّبِ عَلَيْهِ.

يَقُوْلُ **عَبْدُ الْقَاْهِرِ الْجِرْجَاْنِي**(ت471هـ):" هُوَ بَاْبٌ كَثِيْرُ الْفَوَاْئِدِ، جَمُّ المَحَاْسِنِ، وَاْسِعُ التَّصَرُّفِ، بَعِيْدُ الْغَاْيَةِ، لَاْ يَزَاْلُ يَفْتَرُّ لَكَ عَنْ بَدِيْعَةٍ، ويُفْضِي بِكَ إِلَى لَطِيْفَةٍ، وَلَاْ تَزَاْلُ تَرَى شِعْرَاً يَرُوْقُكَ مَسْمَعُهُ، وَيَلْطُفُ لَدَيْكَ مَوْقِعُهُ، ثَمْ تَنْظُرُ فَتَجِدُ سَبَبَ أَنْ رَاْقَكَ وَلَطُفَ عِنْدَكَ، أَنْ قُدِّمَ فِيْهِ شَيْءٌ، وَحُوِّلَ اللَّفْظُ عَنْ مَكَاْنٍ إِلَى مَكَاْنٍ"[1]

وَيُدْلِيْ **اِبْنُ الْأَثِيْرِ**(ت637) دَلَوَهُ فِي التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ وَيَقُوْلُ إِنَّ لَهُ ضَرْبَيْنِ: ضَرْبٌ يَخْتَصُّ بِدَلَاْلَةِ الْأَلْفَاْظِ عَلَى الْمَعَاْنِي، وَلَوْ أُخِّرَ الْمُقَدَّمُ أَوْ قُدِّمَ الْمُؤَخَّرُ لَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى، وَضَرْبٌ يَخْتَصُّ بِدَرَجَةِ التَّقَدُّمِ فِي الذِّكْرِ لِاخْتِصَاْصِهِ بِمَا يُوْجِبُ لَهُ ذَلِكَ، وَلَوْ أُخِّرَ لَمَاْ تَغَيَّرَ الْمَعْنَى [2]

مُصْطَلَحُ الرُّتْبَةِ:

لِلرُّتْبَةِ دَوْرٌ كَبِيْرٌ فِي تَحْقِيْقِ الْاِنْسِجَاْمِ وَالْاِتِّسَاْقِ بَيْنَ عَنَاْصِرِ التَّرْكِيْبِ، وَأَيُّ تَغْيِيْرٍ فِي هَذَا التَّرْكِيْبِ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى خَلَلٍ فِيْهِ، وَهُوَ اِسْمٌ آخَرُ لِلتَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْر، وَأَطْلَقَ عَلَيْهِ د. تَمَاْم حَسَّاْن ذَلِكَ أَيْضاً، وَيُعَرِّفُهَا بِأَنَّهَا: "قَرِيْنَةٌ لَفْظِيَّةٌ وَعَلَاْقَةٌ بَيْنَ جُزْأَيْنِ مُرَتَّبَيْنِ مِنْ أَجْزَاْءِ السِّيَاْقِ يَدُلُّ مَوْقِعُ كُلٍّ مِنْهُمَاْ مِن الْآخِرِ عَلَى مَعْنَاْهُ"[3]

الْغَاْيَةُ مِنَ التَّقْدِيْمِ والتَّأْخِيْرِ:

وَمِنْ خِلَاْلِ اِسْتِقْرَاْءِ كَلَاْمِ الْعَرَبِ نَجِدُ أَنَّ لِلتَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْر غَاْيَاْتٍ مُتَعَدِّدَةً مِنْ أَهَمِّهَاْ [4]

(1) دَلَاْئِلُ الْإِعْجَاْزِ 1: 106.
(2) الْمَثَلُ السَّاْئِرُ 2: 172.
(3) اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةِ مَعْنَاْهَاْ وَمَبْنَاْهَاْ 209.
(4) يُنْظَر: الْإِتْقَاْنُ فِيْ عُلُوْمِ الْقُرْآنِ 3: 40– 47، الْبُرْهَاْنُ فِيْ عُلُوْمِ الْقُرْآنِ 233– 237، مُعْجَمُ الْبَلَاْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ 529– 530.

1- التَّخْصِيْصُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **لَاْ فِيْهَا غَوْلٌ**﴾ [1]، وَالْأَصْلُ: لَاْ غَوْلٌ فِيْهَا.

2- التَّشْوِيْقُ: وَمِنْهُ قَوْلُنَاْ: أَذْكَى الرِّجَالِ عَلَى مَرِّ الْعُصُوْرِ مُحَمَّدٌ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَالْأَصْلُ: مُحَمَّدٌ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–أَذْكَى الرِّجَالِ عَلَى مَرِّ الْعُصُوْرِ، وَفِي هَذَاْ شَرْطٌ وَهُوَ أَنْ يَكُوْنَ الْفَاْصِلُ بَيْنَ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ طَوِيْلَاً.

3- التَّبَرُّكُ: وِمِنْهُ تَقْدِيْمُ اِسْمِ اللهِ تَعَالَى فِي الْأُمُوْرِ ذَاْتِ الشَّأْنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ**﴾ [2]، وَالأَصْلُ: فَأَنَّ خُمُسَهُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ.

4- التَّشْرِيْفُ: وَمِنْهُ تَقْدِيْمُ الذَّكَرِ عَلَى الْأُنْثَى، وَالْحُرِّ عَلَى الْعَبْدِ، وَالْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ.

5- الْمُنَاْسَبَةُ: إِمَّاْ مُنَاْسَبَةُ الْمُتَقَدِمِ لِسِيَاْقِ الْكَلَاْمِ، وإِمَّا لِمُنَاْسَبَةِ لَفْظٍ مِنَ التَّقَدُّمِ أَوْ التَّأَخُّرِ.

6- السَّبَبِيَّةُ: وَمِنْهُ تَقْدِيْمُ الْعَزِيْزِ عَلَى الْحَكِيْمِ؛ لِأَنَّهُ عَزَّ فَحَكَمَ، أَمَّاْ تَقْدِيْمُ الْحَكِيْمِ عَلَى الْعَزِيْزِ فِي سُوْرَةِ الْأَنْفَاْلِ؛ لِأَنَّهُ مَقَاْمُ تَشْرِيْعُ الْأَحْكَاْمِ، وَكَذَلِكَ تَقْدِيْمُ الْعِبَاْدَةِ عَلَى الْاِسْتِعَاْنَةِ فِيْ سُوْرَةِ الْفَاْتِحَةِ.

7- السَّبْقُ: وَمِنْهُ تَقْدِيْمُ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَاْرِ، وَالظُّلُمَاْتِ عَلَى النُّوْرِ، وَآدَمَ عَلَى نُوْحٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

8- الْكَثْرَةُ: وَمِنْهُ تَقْدِيْمُ الْكُفَّاْرِ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ؛ لِكَثْرَةِ الْكُفَّاْرِ مُقَاْرَنَةً مَعَ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَتَقْدِيْمُ السَّاْرِقِ عَلَى السَّاْرِقَةِ؛ لِأَنَّ السَّرِقَةَ فِي الذُّكُوْرِ تَكُوْنُ أَكْثَرَ، بَيْنَمَاْ قَدَّمَ الزَّاْنِيَةَ عَلَى الزَّاْنِي؛ لِأَنَّ الزِّنَا فِيْهِنَّ أَكْثَرُ.

9- أَنْ يَكُوْنَ الْأَصْلُ التَّقْدِيْمَ وَلَاْ سَبِيْلَ لِلْعُدُوْلِ عَنْهُ.

10-أَنْ يَكُوْنَ فِي التَّأْخِيْرِ إِخْلَاْلٌ بِبَيَاْنِ الْمَعْنَى، أَوْ بِالْمَقْصُوْدِ الْمُرَاْدِ.

(1) سُوْرَةُ الصَّاْفَّاْتِ، الْآيَةُ رَقَمُ 47.
(2) سُوْرَةُ الْأَنْفَاْلِ، الْآيَةُ رَقَمُ 41.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ:
عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ

أَوَّلاً–التَّقْدِيْمُ وَالتَّأْخِيْرُ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ (الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ):

بِدَايَةً إِنَّ الْجُمْلَةَ الْاِسْمِيَّةَ تَتَكَوَّنُ مِنْ رُكْنَيْنِ أَسَاسِيَّيْنِ هُمَا: الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ، وَالْأَصْلُ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمُبْتَدَأُ عَلَى الْخَبَرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْخَبَرَ مَحْكُوْمٌ عَلَيْهِ وَعَامِلٌ فِي الْخَبَرِ فَحَقُّهُ التَّقْدِيْمُ، بِيْنَمِا الْخَبَرُ مَحْكُوْمٌ بِهِ وَهُوَ وَصْفٌ لِلْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى فَحَقُّهُ التَّأْخِيْرُ [1]

فَالْخَبَرُ يَكُوْنُ بَعْدَ الْمُبْتَدَأِ، وَلَكِنْ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُهُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَتَكُوْنُ النِّيَّةُ بِهِ التَّأْخِيْرَ، أَيْ أَنَّهُ مُقَدَّمٌ فِي اللَّفْظِ، مُؤَخَّرٌ فِي النِّيَّةِ.

وَهِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ بَيْنَ الْبَصْرِيِّيْنَ وَالْكُوْفِيِّيْنَ، فَذَهَبَ الْبَصْرِيُّوْنَ بِأَنَّهُ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَذَهَبَ الْكُوْفِيُّوْنَ بِأَنَّهُ لَاْ يَجُوْزُ، وَالْقَوْلُ الْأَرْجَحُ هُوَ مَاْ ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَصْرِيُّوْنَ لِوُجُوْدِ هَذِهِ الظَّاْهِرَةِ فِي كَلَاْمِ الْعَرَبِ وَأَشْعَاْرِهِم وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالْحَدِيْثِ الشَّرِيْفِ [2]

وَبِالنَّظَرِ إِلَى الْخَبَرِ فِي تَقْدِيْمِهِ أَوْ تَأْخِيْرِهِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، نَجِدُ أَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاْثَةِ أَقْسَاْمٍ:

- جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَيَكُوْنُ عَاْرِضَاً؛ لِأَنَّهُ عَلَى خِلَاْفِ الْأَصْلِ، وَيَكُوْنُ حَسْبَمَاْ يَقْتَضِي الْمَعْنَى.
- وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَهُوَ عَاْرِضٌ كَذَلِكَ، وَمُخَاْلِفٌ لِلْأَصْلِ.
- وُجُوْبُ تَأْخِيْرِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، فَهَذَاْ عَلَى الْأَصْلِ، وَلَيْسَ عَاْرِضَاً، وَبِهَذَا لَاْ يَكُوْنُ مَوْضُوْعَ دِرَاْسَتِنَاْ.

(أ) جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ [3]:

1- **إِذَاْ كَاْنَ الْخَبَرُ رَاْفِعَاً لِضَمِيْرِ الْمُبْتَدَأِ:** نَحْو: قَاْئِمٌ مُحَمَّدٌ، فَالْأَصْلُ: مُحَمَّدٌ قَاْئِمٌ.

2- **إِذَاْ كَاْنَ الْخَبَرُ نَاْصِبَاً لِضَمِيْرِ الْمُبْتَدَأِ:** نَحْو: ضَرَبْتُهُ زَيْدٌ، فَالْأَصْلُ: زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ.

---

(1) يُنْظَر: شَرْحُ التَّصْرِيْحِ بِمَضْمُوْنِ التَّوْضِيْحِ 1: 213.

(2) يُنْظَر: الْإِنْصَاْفُ فِي مَسَاْئِلِ الْخِلَاْفِ" الْمَسْأَلَةُ التَّاْسِعَةُ" 1: 56، ويُنْظَر: شَرْحُ اِبْنِ عَقِيْلٍ 1: 228.

(3) يُنْظَر: شَرْحُ التَّسْهِيْلِ 1: 298، أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 1: 216، ويُنْظَر: شَرْحُ اِبْنِ عَقِيْلٍ: 227– 231.

3- **إِذَاْ كَاْنَ الْخَبَرُ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ أَوْ ضَمِيْرِهِ:** نَحْو: فِي دَاْرِهِ زَيْدٌ، فَالْأَصْلُ: زَيْدٌ فِي دَاْرِهِ.

4- **إِذَاْ كَاْنَ الْمُبْتَدَأُ نَكِرَةً مُخَصَّصَةً بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ:** نَحْو: فِي الْمَدْرَسَةِ طَاْلِبٌ مُجْتَهِدٌ، فَالْأَصْلُ: طَالبٌ مُجْتَهِدٌ فِي الْمَدْرَسَةِ.

5- **إِذَاْ كَاْنَ الْمُبْتَدَأُ مَعْرِفَةً وَالْخَبَرُ شِبْهَ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَاْمِ:** نَحْو: للهِ الْأَمْرُ، وَالْأَصْلُ: الْأَمْرُ للهِ.

6- **حَصَرَ ابْنُ مَاْلِكٍ حَاْلَاْتِ جَوَاْزِ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ وَهِيَ:**

- إِذَاْ كَاْنَ الْخَبَرُ لَاْ يُوْهِمُ اِبْتِدَاْئِيَّةَ الْخَبَرِ أَوْ فَاْعِلِيَّةَ الْمُبْتَدَأِ.
- إِذَاْ لَمْ يَقْتَرِنْ الْخَبَرُ بِالْفَاْءِ، أَوْ بِـ "إِلَّاْ" لَفْظَاً أَوْ مَعْنًى.
- أَلَّاْ يَقْتَرِنَ الْخَبَرُ بِلَاْمِ الْاِبْتِدَاْءِ، أَوِ ضَمِيْرِ الشَّأْنِ، أَوْ أَدَاْةِ اِسْتِفْهَاْمٍ أَوْ شَرْطٍ، أَوْ مُضَاْفٍ إِلَى أَحَدِهِماْ.

وَقَدْ وَرَدَ جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ فِيْ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ تِسْعَةِ (9) مَوَاْضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ **بِيَدِي الْأَمْرُ** أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " بِيَدِي " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْأَمْرُ " جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ مَعْرِفَةٌ وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَاْمِ.

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ **بِيَدِي الْأَمْرُ** أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ "[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " بِيَدِي " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْأَمْرُ " جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ مَعْرِفَةٌ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَاْمِ.

3- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ **فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ**"[3]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 6: 159، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 4918.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 9: 143، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 7491.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1284، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1664.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ "لَهُ" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " أَجْرُهُ" جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ مَعْرِفَةٌ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَامِ.

4- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ **عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ** فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ " **عَلَى الْمَرْءِ** " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " **السَّمْعُ** " جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ مَعْرِفَةٌ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَامِ.

5- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِنْ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ** قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَيَشْتُمُ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ " **مِنْ الْكَبَائِرِ** " عَلَى الْمُبْتَدَأِ المصدر المؤول" **أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ** " وَالتَّقْدِيْرُ: شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيهِ، جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ عِنْدَ التَّقْدِيْرِ مَعْرِفَةٌ بِالْإِضَافَةِ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِنْ حُسْنِ** إِسْلَامِ الْمَرْءِ **تَرْكُهُ** مَا لَا يَعْنِيهِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ " مِنْ حُسْنِ " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " تَرْكُهُ "، جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ مَعْرِفَةٌ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

7- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ **فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ** فَاعِلِهِ أَوْ قَالَ عَامِلِهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ "لَهُ" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " مِثْلُ أَجْرِ " جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِالْإِضَافَةِ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ **وَسَلَّمَ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ** يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1469، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1839.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 321، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1902.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 558، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2317.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 41، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2671.

وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " **لِلْمُؤْمِنِ** " عَلَى الْمُبْتَدَأِ "**سِتُّ خِصَالٍ**" جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ مُخّصَّصَةٌ بِالْإِضَافَةِ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

9- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ** يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " **لِلْمُسْلِمِ** " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " **أَرْبَعُ خِلَالٍ** " جَوَازاً؛ لَأَّن الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ مُخّصَّصَةٌ بِالْإِضَافَةِ، وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

(ب) وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ [3]:

1- **أَنْ يَكُوْنَ الْمُبْتَدَأُ نَكِرَةً غَيْرَ مُخّصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ، وَالْخَبَرُ شِبْهَ جُمْلَةٍ" جَارٌ وَمَجْرُوْرٍ أَوْ ظَرْفاً"**: نَحْو: فِي الْبَيْتِ رَجُلٌ.

2- **أَنْ يَشْتَمِلَ الْمُبْتَدَأُ عَلَى شَيْءٍ يَعُوْدُ عَلَى بَعْضِ الْخَبَرِ**: نَحْو: فِي الدَّارِ صاحِبُهَا، فَلَاْ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُ الْمُبْتَدَأِ نَحْو: صَاحِبُهَا فِي الدَّارِ؛ حَتَّى لَاْ يَعُوْدَ الضَّمِيْرُ عَلَى مُتَأَخِّرٍ لَفْظاً وَرُتْبَةً.

3- **أَنْ يَكُوْنَ الْخَبَرُ مِن الْأَلْفَاظِ الَّتِي لَهَا حُقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ**: نَحْو: أَيْنَ مُحَمَّدٌ؟، فَالْإِسْتِفْهَامُ لَهُ حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ، فَلَاْ يَجُوْزُ أَنْ نَقُوْلَ: مُحَمَّدٌ أَيْنَ؟

4- **أَنْ يَكُوْنَ الْمُبْتَدَأُ مَحْصُوْراً**: نَحْو: إِنَّمَا فِي الدَّارِ مُحَمَّدٌ، أَوْ مَا فِي الدَّارِ إِلَاْ مُحَمَّدٌ.

5- **إِذَاْ كَانَ الْمَعْنَى لَاْ يُفْهَمُ إِلَاْ بِتَقْدِيْمِ الْخَبَرِ** [4]: وَذَلِكَ فِي أَمْرَيْنِ:

أ-تَقْدِيْمُ الْخَبَرِ فِيْ بَعْضِ الْجُمَلِ التَّعَجُّبِيَّةِ السَّمَاْعِيَّةِ عَنِ الْعَرَبِ: كَقَوْلِ الْعَرَبِ: للهِ دَرُّكَ، فَهِيَ مِنَ الْجُمَلِ التَّعَجُّبِيَّةِ، فَإِنَّ تَعَجُّبَهَا لَاْ يُفْهَمُ إِلَاْ بِتَقْدِيْمِ الْخَبَرِ وَتَأْخِيْرِ الْمُبْتَدَأِ.

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 80، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2737.

(2) سُنَنُ اِبْنِ مَاْجَةَ 1: 461، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 1434.

(3) يُنْظَر: أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ 1: 212- 215، شَرْحُ اِبْنِ عَقِيْلٍ 1: 240- 243، النحو الوافي 501- 502.

(4) شَرْحُ التَّسْهِيْلِ 1: 301.

ب–تَقْدِيْمُ الْخَبَرِ فِي الْجُمَلِ الْاِسْتِفْهَامِيَّةِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا التَّسْوِيَةُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ** ﴾[1]، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى: سَوَاْءٌ عَلَيْهِمُ الْإِنْذَاْرُ وَعَدَمُهُ، فَلَوْ تَقَدَّمَ" أَأَنْذَرْتَهُمْ" لَتَوَهَّمَ السَّامِعُ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ مُسْتَفْهِمٌ، فَلَزِمَ تَقْدِيْمُ الْخَبَرِ.

6– تَقْدِيْمُ الْخَبَرِ المُسْنَدِ إِلَى " أَنَّ" الْمَفْتُوْحَةِ وَصِلَتِهَا [2]: كَقَوْلِكَ: مَعْلُوْمٌ أَنَّكَ مُجْتَهِدٌ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ**﴾[3]، حَتَّى لَاْ يَقَعَ الْتِبَاْسُ" أَن" المفتوحةِ بِـ " إِن " الْمَكْسُوْرَةِ، أَوْ الْتِبَاْسُ الْمَفْتُوْحَةِ بِمَعْنَى" لَعَلَّ"، فَتَقْدِيْمُ الْخَبَرِ يَمْنَعُ ذَلِكَ.

وَقَدْ وَرَدَ وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَمَانِيَةِ (8) مَوَاضِعَ:

1– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ قَالَ **كَيْفَ إِضَاعَتُهَا** يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْخَبَرَ" كَيْفَ" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " إِضَاعَتُهَا " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مِنَ الْأَلْفَاْظِ التِّي لَهَا حَقُّ الصَّدَاْرَةِ فِي الْكَلَاْمِ.

2– عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ** قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمْسِكُ عَنْ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأْ " عَلَى كُلِّ " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " صَدَقَةٌ " وُجُوْباً؛ لَأَن الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

---

(1) سُوْرَةُ يس، الْآيَةُ رَقَمُ 10.
(2) شَرْحُ التَّسْهِيْلِ 1: 301.
(3) سُوْرَةُ يس، الْآيَةُ رَقَمُ 41.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 104، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6496.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 699، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1008.

3- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ** بِجَلَالِي الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْخَبَرَ " أَيْنَ" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْمُتَحَابُّونَ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ التِّي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ.

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ **مَا الْغِيبَةُ** قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْخَبَرَ" مَا" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْغِيبَةُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ التِّي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ.

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ **مَا الْمُفْلِسُ** قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا "[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْخَبَرَ" مَا" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْمُفْلِسُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ التِّي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ.

6- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ **فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ** قَالَ الْمُتَكَبِّرُونَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْخَبَرَ" مَا" عَلَى الْمُبْتَدَأِ " الْمُتَفَيْهِقُونَ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ مِنَ الْأَلْفَاظِ التِّي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ.

7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا **وَعِنْدَ اللَّهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ رَحْمَةً**"[5]

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1988، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2566.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 329، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1934.
(3) صحيح مسلم 4: 1988، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2566.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 370، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2018.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 549، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3541.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الظَّرْفَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " عِنْدَ اللَّهِ " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " تِسْعٌ وَتِسْعُونَ " وُجُوْباً؛ لَأَنَّ الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

8- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا **فِيهِ عَيْبٌ** إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأُ " فِيهِ " عَلَى الْمُبْتَدَأِ " عَيْبٌ " وُجُوْباً؛ لَأَنَّ الْمُبْتَدَأَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

ثَانْيِاً-التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَفْعَالِ النَّاسِخَةِ (كَانَ وَأَخَوَاتُهَا):

إِنَّ الْأَصَلَ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ الَّتِيْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا الْفِعْلُ النَّاسِخُ أَنْ يَكُوْنَ تَرْتِيْبُهَا مَبْدُوْءاً بِالْفِعْلِ النَّاسِخِ ثُمَّ الْاِسْمِ ثُمَّ الْخَبرِ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ الْخَبَرُ عَلَى الْاِسْمِ، وَهَذَا جَائِزٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّيْنَ، وَلَكِنْ خَالَفَ اِبْنُ دَرَسْتَوَيْهِ ذَلِكَ فِي "لَيْسَ" بِعَدَمِ جَوَازِ تَقْدِيْمِ خَبَرِهَا عَلَى اِسْمِهَا، وَخَالَفَ اِبْنُ مُعْطٍ فِي " دَامَ" بِعَدَمِ جَوَازِ تَقْدِيْمِ خَبَرِهَا عَلَى اِسْمِهَا [2]

وَكَذَلِكَ يَجُوْزُ تَقْدِيْمُ خَبَرِ كَانَ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ خَبَرِ لَيْسَ، نَحْو: زَيْداً لَيْسَ أَخُوْكَ [3]

جَوَازُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ كَانَ أَوْ أَخَوَاتِهَا عَلَى اِسْمِهَا:

1- **إِذَا كَانَ اِسْمُ كَانَ نَكِرَةً مُخَصَّصَةً بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ:** نَحْو: كَانَ فِي الْمَدْرَسَةِ طَالِبٌ مُجْتَهِدٌ، فَالْأَصْلُ: كَانَ طَالِبٌ مُجْتَهِدٌ فِي الْمَدْرَسَةِ.

2- **إِذَا كَانَ اِسْمُ كَانَ مَعْرِفَةً وَالْخَبَرُ شِبْهَ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَامِ:** نَحْو: كَانَ لِلْأَمِيْرِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَالْأَصْلُ: كَانَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَمِيْرِ.

(1) سُنَنُ اِبْنِ مَاْجَةَ 2: 755، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2246.
(2) أَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ 1: 242.
(3) الْخَصَائِصُ 2: 382- 383.

وَقَدْ وَرَدَ جَوَازُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ كَانَ أَوْ أَخَوَاتِهَا عَلَى اِسْمِهَا فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ(13) مَوَاضِعاً:

1، 2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ **كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ** مِنْ أَرْبَعَةٍ **كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ** مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَانَ "فيه" فِي الْمَوْضِعَيْنِ عَلَى اِسْمِ كَانَ " خصلة" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "كَانَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِوَصْفٍ، وَخَبَرَ" كَانَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

3- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ **مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ** قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كان " فِي قَلْبِهِ " عَلَى اِسْمِ كَانَ " مِثْقَالُ ذَرَّةٍ " جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "كَانَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بإضافة، وَخَبَرَ" كَانَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

4- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ** فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَانَ "مَعَهُ" عَلَى اِسْمِ كَانَ " فَضْلُ ظَهْرٍ" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "كَانَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بإضافة، وَخَبَرَ" كَانَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

5- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ** صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ "مِنّا" عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " مَنْ" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" معرفة، وَخَبَرَ "لَيْسَ" شِبْهُ جُمْلَةٍ.

6، 7، 8- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ **إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ** قَالَ إِنْ **كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ** فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ **يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ** فَقَدْ بَهَتَّهُ"[5]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 131، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2459.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 91.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1728.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 319، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1913.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 329، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1934.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ "فِيْهِ" عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " مَا" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" مَعْرِفَةٌ، وَخَبَرَ "لَيْسَ" شِبْهُ جُمْلَةٍ.

9، 10- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ** فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ **كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ** زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَانَ "عِنْدَهُ" فِي الْمَوْضِعَيْنِ عَلَى اِسْمِ كَانَ " فَضْلُ ظَهْرٍ" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "كَانَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِإِضَافَةٍ، وَخَبَرَ" كَانَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

11- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ** فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ " **عَلَى الْعَبْدِ** " عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " **نَذْرٌ** " جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِوَصْفٍ، وَخَبَرَ "لَيْسَ" شِبْهُ جُمْلَةٍ.

12- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ **كَانَ لَهَا أَجْرُ مَا** أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ وَلِخَازِنِهِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَانَ "لَهَا" عَلَى اِسْمِ كَانَ " أَجْرُ مَا" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِإِضَافَةٍ، وَخَبَرَ" كَانَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

13- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ** امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ "مِنَّا" عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " مَنْ" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" معرفة، وَخَبَرَ "لَيْسَ" شِبْهُ جُمْلَةٍ.

---

(1) سنن أبي داود 2: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1663.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 22، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2636.
(3) سنن أبي داود 2: 131، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1685.
(4) سنن أبي داود 2: 254، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2175.

وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ خَبَرِ كَانْ أَوْ أَخَوَاتِهَا عَلَى اِسْمِهَا:

1- **إِذَاْ كَانْ خَبَرُهَا مَحْصُوْرَاً فِي اِسْمِهَا:** نَحْو: لَمْ يَكُنْ فِي الدَّارِ إِلَاْ مُحَمَّدٌ.

2- **إِذَاْ كَانْ اِسْمُهَا نَكِرَةً غَيْرَ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ، وَخَبَرُهَا شِبْهَ جُمْلَةٍ:** نَحْو: كَانْ فِي الدَّارِ رَجُلٌ.

3- **إِذَاْ كَانْ فِي اِسْمِهَا ضَمِيْرٌ يَعُوْدُ عَلَى بَعْضِ الْخَبَرِ:** نَحْو: بَاْتَ لِلْمَرْأَةِ حُقُّهَا فِي التَّعْلِيْمِ.

وَقَدْ وَرَدَ وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ خَبَرِ كَانْ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا فِيْ أَحَاْدِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاْثَةِ(3) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا **كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ** فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ كَاْنَ " بَيْنَهُ " عَلَى اِسْمِ كَانَ " شَحْنَاءُ" وُجُوْباً؛ لأن اسم كان نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ وَخَبَرَ" كَاْنَ" شَبْهُ جُمْلَةٍ.

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ **فَلَيْسَ لِلَّهِ** حَاجَةٌ بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ " لِلَّهِ " عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " حِجَابٌ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ وَخَبَرَ " حَاجَةٌ " شِبْهُ جُمْلَةٍ.

3- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا **لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَاْرَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ لَيْسَ " بَيْنَهَا " عَلَى اِسْمِ لَيْسَ " حِجَابٌ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ اِسْمَ "لَيْسَ" نَكِرَةٌ غَيْرُ مُخَصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ وَخَبَرَ "لَيْسَ" شِبْهُ جُمْلَةٍ.

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1987، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2565.

(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 3: 78، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 707.

(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 368، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2014.

وُجُوْبُ تَقَدُّمِ خَبَرِ كَانَ عَلَيْهَا وَعَلَى اِسْمِهَا:

وَذَلِكَ فِيْ حَالَةٍ وَاْحِدَةٍ، إِذَا كَانَ الْخَبَرُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي الْكَلَامِ، نَحْو: مَتَى كَانَ اللِّقَاءُ؟ وَالْأَصْلُ: كَانَ اللِّقَاءُ مَتَى؟، وَالْأَلْفَاظُ الَّتِي لَهَا حَقُّ الصَّدَارَةِ فِي التَّرْكِيْبِ، وَتَأْتِي خَبَراً لِكَانَ وَأَخَوَاتِهَا هِيَ أَسْمَاءُ الْاِسْتِفْهَامِ: مَتَى، أَيْنَ، كَيْفَ.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

ثَالِثَاً–التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَحْرُفِ النَّاسِخَةِ (إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا):

إِنَّ الْأَصَلَ فِي الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ الَّتِي يَدْخُلُ عَلَيْهَا الْحَرْفُ النَّاسِخُ أَنْ يَكُوْنَ تَرْتِيْبُهَا مَبْدُوْءاً بِالْحَرْفِ النَّاسِخِ ثُمَّ الْاِسْمِ ثُمَّ الْخَبَرِ، وَلِأَنَّ الْحَرْفَ النَّاسِخَ جَامِدٌ لَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ الْأَفْعَالِ النَّاسِخَةِ عُدَّتْ مِنْ ذَوَاتِ الرُّتَبِ الْمَحْفُوْظَةِ، فَيَمْتَنِعُ تَقْدِيْمُ خَبَرِهَا عَلَيْهَا، وَيَمْتَنِعُ كَذَلِكَ تَقْدِيْمُ خَبَرِهَا عَلَى اِسْمِهَا، إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاْحِدَةٍ وَهِيَ إِذَا جَاءَ خَبَرُ هَذِهِ الْحُرُوْفِ شِبْهَ جُمْلَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى:﴿ **إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا**﴾[1] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا** ﴾[2]، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ سِيْبَوَيْهِ[3]، وَالْمُبَرِّدُ[4]، وَابْنُ السَّرَّاْجِ[5]، وَابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ[6].

وَبِالرَّغْمِ مِنْ تِلْكَ الرُّتْبَةِ الْمَحْفُوْظَةِ إِلَّا أَنَّهُ يَتَوَجَّبُ فِيْ بَعْضِ الْمَوَاْضِعِ أَنْ يَكُوْنَ الْخَبَرُ مُقَدَّمَاً، وَمِنْهَا:

جَوَاْزُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا:

1- **إِذَا كَانَ اِسْمُ إِنَّ نَكِرَةً مُخَصَّصَةً بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ:** نَحْو: إِنَّ فِي الْمَدْرَسَةِ طَالِباً مُجْتَهِداً، فَالْأَصْلُ: إِنَّ طَالِباً مُجْتَهِداً فِي الْمَدْرَسَةِ.

2- **إِذَا كَانَ اِسْمُ إِنَّ مَعْرِفَةً وَالْخَبَرَ شِبْهُ جُمْلَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاك لَبْسٌ فِي الْكَلَامِ:** نَحْو: إِنَّ لِلْأَمِيْرِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ، وَالْأَصْلُ: إِنَّ السَّمْعَ والطَّاعَةَ للأَمِيْرِ.

---

(1) سُوْرَةُ الْمُزَّمِّلِ، الْآيَةُ رَقَمُ 12.
(2) سُوْرَةُ النَّبَأِ، الْآيَةُ رَقَمُ 31.
(3) يُنْظَر: الْكِتَابُ 1: 59.
(4) يُنْظَر: الْمُقْتَضَبُ 4: 109.
(5) يُنْظَر: الْأُصُوْلُ فِي النَّحْوِ 2: 231
(6) يُنْظَر: شَرْحُ قَطْرِ النَّدَى وَبَلِ الصَّدَى 162- 163.

وَقَدْ وَرَدَ جَوَازُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهَا عَلَى اِسْمِهَا فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ سِتَّةِ(6) مَوَاْضِعَ:

1- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنّ" **مِمَّا**" عَلَى اِسْمِ إِنَّ وَهِيَ الْجُمْلَةُ الْمَحْكِيَّةُ" **إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ**" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ إِنَّ" الْجُمْلَةَ الْمَحْكِيَّةَ" مَعْرِفَةٌ، وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ** إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ " مِنْ أَعْظَمِ " عَلَى الْمُبْتَدَأِ المصدر المؤول" أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ " وَالتَّقْدِيْرُ: اِدِّعَاْء الرَّجُل، جَوَازاً؛ لَأَنَّ اِسْمَ إِنَّ عِنْدَ التَّقْدِيْرِ مَعْرِفَةٌ بِالْإِضَاْفَةِ، وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

3- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **وَإِنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ** بِوَجْهٍ طَلْقٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ " **مِنْ الْمَعْرُوفِ** " عَلَى الْمُبْتَدَأِ الْمَصْدَر الْمُؤَوَّل" **أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ** " وَالتَّقْدِيْرُ: لِقَاْء أَخِيْك، جَوَازاً؛ لَأَنَّ اِسْمَ إِنَّ عِنْدَ التَّقْدِيْرِ مَعْرِفَةٌ بِالْإِضَاْفَةِ، وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

4- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُوْرُهَا** مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُوْرِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ "فِي الْجَنَّةِ" عَلَى اِسْمِ إِنَّ " غُرَفاً" جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ إِنَّ نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِوَصْفٍ وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 177، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3483.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 180، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3509.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 347، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1970.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 354، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1984.

5- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ** يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ " فِيكَ " عَلَى اِسْمِ إِنَّ " خَصْلَتَيْنِ " جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ إِنَّ نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِوَصْفٍ وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

6- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ** وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا** وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ قَالَ الْمُتَكَبِّرُونَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدّمَ الْجَارَّ وَالْمَجْرُوْرَ الْمُتَعَلِّقَ بِمَحْذُوْفِ خَبَرِ إِنَّ " **مِنْ أَحَبِّكُمْ** " عَلَى اِسْمِ إِنّ " **أَحَاسِنَكُمْ** " جَوَازاً؛ لِأَنَّ اِسْمَ إِنَّ نَكِرَةٌ مُخَصَّصَةٌ بِإِضَافَةٍ وَخَبَرَ إِنَّ شِبْهُ جُمْلَةٍ.

وُجُوْبُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهَا عَلَى اِسْمِهَا:

1- إِذَاْ كَاْنَ اِسْمُهَا نَكِرَةً غَيْرَ مُخّصَّصَةٍ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَاْفَةٍ، وَخَبَرُهَاْ شِبْهَ جُمْلَةٍ: نَحْو: إِنَّ فِي الدَّاْرِ رَجُلاً.

2- أَنْ يِكُوْنَ فِي اِسْمِ إِنَّ ضَمِيْرٌ يَعُوْدُ عَلَى بَعْضِ الْخَبَرِ: نَحْو: إِنَّ فِي الدَّاْرِ صَاحِبُهَا.

3- أَنْ يَقْتَرِنَ اِسْمُ إِنَّ بِلَاْمِ الْإِبْتِدَاْءِ: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾[3]

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 366، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2011

(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 370، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2018.

(3) سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ رَقَمُ 248.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:
عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ

إِنَّ الْأَصْلَ فِي تَرْكِيْبِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ أَنْ تَبْدَأَ بِالْفِعْلِ، ثُمَّ الْفَاْعِلِ، ثُمَّ الْمَفْعُوْلِ بِهِ إِذَاْ كَاْنَ الْفِعْلُ مُتَعَدِّياً، وَيَرَى أَكْثَرُ النُّحَاةِ أَنْ تُحْفَظَ الرُّتْبَةُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ، فَلَاْ بُدَّ لِلْمَفْعُوْلِ بِهِ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَلَى الْفَاْعِلِ؛ لِأَنَّهُ فَضْلَةٌ فِي التَّرْكِيْبِ الْإِسْنَاْدِيِّ، وَلِهَذَا جَاْزَ حَذْفُهُ [1] وَلَكِنْ قَدْ يَتِمُّ مُخَاْلَفَةُ الْأَصْلِ، فَقَدْ يَتَقَدَّمُ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ عَلَى الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ مَعاً، وَدُوْنَكَ التَّوْضِيْحُ:

أَوَّلَاً–التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ:

الْأَصْلُ فِي تَرْكِيْبِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْفِعْلُ عَلَى الْفَاْعِلِ، فَإِذَا تَقَدَّمَ الْفَاْعِلُ عَلَى الْفِعْلِ، أَيْ تَقَدَّمَ الفِعْلُ عَلَى عَامِلِهِ، وَهَذَا غَيْرُ جَاْئِزٍ عِنْدَ النُّحَاةِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْفِعْلِيَّةَ تَتَحَوَّلُ جُمْلَةً اِسْمِيَّةً، فَمَثَلاً عِنْدَ قَوْلِنَا: مُحَمَّدٌ جَاْءَ، فَإِنَّهُمْ يُقَدِّرُوْنَ الْفَاْعِلَ ضَمِيْرَاً مُسْتَتِراً، لَاْ عَلَى تَقْدِيْمِ الْفَاْعِلِ، وَبِهَذَا تَكُوْنُ الْجُمْلَةُ اِسْمِيَّةً لَاْ فِعْلِيَّةً، وَلَاْ عَارِضَ فِيْهَا [2]

ثَانِياً–التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:

وَيَكُوْنُ ذَلِكَ فِي عِدَّةِ صُوَرٍ، وهِيَ:

1– وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْفَاْعِلِ عَلَى الْمَفْعُوْلِ بِهِ [3]:

إِنَّ تَقَدُّمَ الْفَاْعِلِ عَلَى الْمَفْعُوْلِ بِهِ إِنَّمَا هُوَ الْأَصْلُ، وَبِذَلِكَ لَاْ يَكُوْنُ ذَلِكَ عَارِضاً وَلَاْ مُخَاْلِفاً لِلْأَصْلِ، وَلَكِنْ لَاْ بُدَّ مِنَ الْمُرُوْرِ عَلَيْهِ؛ حَتَّى يَتَسَنَّى لَنَا فَهْمُ الْعَارِضِ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَحَتَّى لَاْ يَقَعُ الخَلْطُ بِمَسَاْئِلَ أُخْرَى، وَيَجِبُ تَقَدُّمُ الْفَاْعِلِ عَلَى الْمَفْعُوْلِ بِهِ فِي هَذِهِ الْحَاْلَاْتِ وَهِيَ:

أ– إِذَاْ كَاْنَ الْفَاْعِلُ وَالْمَفْعُوْلُ بِهِ مِمَّا لَاْ يَظْهَرُ عَلَيْهِمَا عَلَاْمَةُ الْإِعْرَاْبِ، بِشَرْطِ عَدَمِ وُجُوْدِ قَرِيْنَةٍ لَفْظِيَّةٍ، أَوْ مَعْنَوِيَّةٍ تَدُلُّ إِذَاْ مَاْ كَاْنَ هَذَا فَاْعِلاً أَوْ مَفْعُوْلاً.

وَمِنَ الْأَسْمَاْءِ الَّتِيْ لَاْ يَظْهَرُ عَلَيْهَا عَلَاْمَةُ الْإِعْرَاْبِ: الْأَسْمَاْءُ الْمَقْصُوْرَةُ، نَحْو: ضَرَبَ مُوْسَى عِيْسَى، وَالْمُضَاْفُ إِلَى يَاْءِ الْمُتَكَلِّمِ، نَحْو: ضَرَبَ أَخِي صَدِيْقِي، فَيَتَوَجَّبُ فِي هَاْتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ

(1) يُنْظَر: هَمْعُ الْهَوَامِعِ 2: 11، ويُنْظَر أَيْضاً: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 85.
(2) يُنْظَر: أَسْرَاْرُ الْعَرَبِيَّةِ 1: 79– 82.
(3) أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 119– 124، ويُنْظَر أَيْضاً: شَرْحُ التَّصْرِيْحِ 1: 419.

أَنْ يَتَقَدَّمَ الْفَاْعِلُ لِعَدَمِ ظُهُوْرِ عَلَاْمَةِ الْإِعْرَاْبِ؛ وَذَلِكَ لِأَمْنِ اللَّبْسِ.

أَمَّا إِذَاْ كَاْنَ هُنَاْكَ قَرِيْنَةٌ تَدَلُّ عَلَى الْفَاْعِلِ جَاْزَ تَقْدِيْمُ الْفَاْعِلِ وَتَأْخِيْرُهُ، نَحْو: أَكَلَتْ لَيْلَى الْكُمَّثْرَى، وَجَاْئِزٌ أَنْ نَقُوْلَ: أَكَلَتْ الْكُمَّثْرَى لَيْلَى، لِوُجُوْدِ قَرِيْنَةٍ دَاْلَةٍ وَهِيَ الْأَكْلُ وَالَّذِي لَاْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُوْنَ إِلَّاْ مِنْ" لَيْلَى".

ب- أَنْ يَكُوْنَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ مَحْصُوْراً: كَقُوْلِنَا: إِنَّمَاْ ضَرَبَ مُحَمَّدٌ زَيْداً، أَوْ مَاْ ضَرَبَ مُحَمَّدٌ إِلَّاْ زَيْداً.

ج- أَنْ يَكُوْنَ الْفَاْعِلُ والْمَفْعُوْلُ بِهِ ضَمِيْرَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ**﴾[1]

د- أَنْ يَكُوْنَ الْفَاْعِلُ ضميراً، والْمَفْعُوْلُ بِهِ اِسْماً ظَاْهِراً: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾[2]

2- وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ:

الْأَصْلُ فِيْ تَرْكِيْبِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ، أَنْ يَتَقَدَّمَ الْفَاْعِلُ وَيَتَأَخَّرَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ، لَكِنَّهُ قَدْ يَتَقَدَّمُ عَلَى الْفَاْعِلِ، فَيَقُوْلُ سِيْبَوَيْهِ:" فَإِنْ قَدَّمْتَ الْمَفْعُوْلَ، أَوْ أَخَّرْتَ الْفَاْعِلَ جَرَى اللَّفْظُ كَمَا جَرَى فِي الْأَوَّلِ مِنْ نَصْبِ الْمَفْعُوْلِ، وَرَفْعِ الْفَاْعِلِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ضَرَبَ زَيْداً عَبْدُ اللهِ؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا أَرَدْتَ بِهِ مُؤَخَّراً مَا أَرَدْتَ بِهِ مُقَدَّماً"[3] ثُمَّ يُوَضِّحُ سِيْبَوَيْهِ بَأَنَّ هَذِهِ الظَّاْهِرَةَ كَثِيْرَةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنَّ الْغَرَضَ الْبَلَاْغِيَّ مِنْ هَذَا التَّقْدِيْمِ هُوَ الْاِهْتِمَاْمُ، وَالْعِنَاْيَةُ [4]

وَالْمَوَاْضِعُ الَّتِي يَتَوَسَّطُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ وُجُوْباً، هِيَ كَالْآتِي [5]:

أ- أَنْ يَكُوْنَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ ضَمِيْراً مُتَّصِلاً، وَالفَاْعِلُ اِسْماً ظَاْهِراً: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**هَلْ أَتَاكَ حَدِيْثُ الْغَاشِيَةِ**﴾ [6]

ب- إِذَا اتَّصَلَ بَالْفَاْعِلِ ضَمِيْرٌ يَعُوْدُ عَلَى الْمَفْعُوْلِ بِهِ: نَحْو: يَرْعَى الطِّفْلَ أَمُّهُ.

ج- إِذَا كَاْنَ الْفَاْعِلُ مَحْصُوْراً: نَحْو: إِنَّمَا يَتَّقِي اللهَ الْمُؤْمِنُ، أَوْ مَا يَتَّقِي اللهَ إِلَا الْمُؤْمِنُ.

---

(1) سُوْرَةُ الْقَدْرِ، الْآيَةُ رَقَمُ1.
(2) سُوْرَةُ النُّوْرِ، الْآيَةُ رَقَمُ 56.
(3) الْكِتَاْبُ 1: 34.
(4) يُنْظَر: الْكِتَاْبُ 1: 34.
(5) يُنْظَر: شَرْحُ الْكَاْفِيَةِ الشَّاْفِيَةِ 1: 580- 591، أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 125 – 134، ويُنْظَر: أَيْضاً: شَرْحُ التَّصْرِيْحِ 1: 418.
(6) سُوْرَةُ الْغَاْشِيَةِ، الْآيَةُ رَقَمُ1.

وَقَدْ وَرَدَ وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ أَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِيْنَ(44) مَوْضِعاً:

1- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ **آتَاهُ اللَّهُ** مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ **آتَاهُ اللَّهُ** الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " آتَاهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللَّهُ" فِي الْمَوْضِعَيْنِ وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

2، 3-عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ **يُعِفَّهُ اللَّهُ** وَمَنْ يَسْتَغْنِ **يُغْنِهِ اللَّهُ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ " يُعِفَّهُ " و" يُغْنِهِ " عَلَى الْفَاْعِلِ" الله" في الْمَوْضِعَيْنِ وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

4- عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا **سَتَرَهُ اللَّهُ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " سَتَرَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللَّهُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

5-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ** يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُؤْذِينِي " عَلَى الْفَاْعِلِ" ابْنُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 25، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 73.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 2: 112، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1427.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 128، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2442.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 159، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4918.

6- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا **يَرْفَعُهُ اللَّهُ** بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوَي بِهَا فِي جَهَنَّمَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يَرْفَعُهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

7- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى **يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ** يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُؤْذِينِي" عَلَى الْفَاْعِلِ" ابْنُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

8- عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ **لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُكَلِّمُهُمْ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

9- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا **أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ** بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " أَخَذَهَا " عَلَى الْفَاْعِلِ" الرَّحْمَنُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

10- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا **وَقَنَّعَهُ اللَّهُ** بِمَا آتَاهُ"[5]

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 100، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6478.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 9: 143، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 7491.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 102، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 106.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 702، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1014.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 730، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1054.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " قَنَّعَهُ" عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

11- عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ ظُلْمًا **طَوَّقَهُ اللَّهُ** إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " طَوَّقَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

12- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا **طَوَّقَهُ اللَّهُ** إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " طَوَّقَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللَّهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

13- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ **يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ** رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يَسْتَرْعِيهِ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

14- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ **رَأَتْهُ بَغِيٌّ** مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " رَأَتْهُ" عَلَى الْفَاْعِلِ" بَغِيٌّ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

15- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" مَنْ لَا يَرْحَمْ النَّاسَ **لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ"[5]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1230، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1610.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1231، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1611.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 125، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 142.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1761، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2245.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1809، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2319.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يَرْحَمُهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

16، 17–عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي **وَصَلَهُ اللَّهُ** وَمَنْ قَطَعَنِي **قَطَعَهُ اللَّهُ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي " وَصَلَهُ "، " قَطَعَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" في الْمَوْضِعَيْنِ وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

18، 19–عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ **أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ** شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ **أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ** صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي " أَصَابَتْهُ "، عَلَى الْفَاْعِلِ" سَرَّاءُ " و" ضَرَّاءُ "وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

20، 21، 22–عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" الرَّاحِمُونَ **يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ** ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا **وَصَلَهُ اللَّهُ** وَمَنْ قَطَعَهَا **قَطَعَهُ اللَّهُ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوَاْضِعِ الثَّلَاْثَةِ فِي " يَرْحَمُهُمْ "، و " وَصَلَهُ "، و" قَطَعَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" الرَّحْمَنُ "، " اللهُ"، و" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

23– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ **نَادَاهُ مُنَادٍ** أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنْ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " نَادَاهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" مُنَادٍ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1981، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2555.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2295، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2999.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 323، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1924.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 365، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2008.

24- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ **يُحِبُّهُمَا اللَّهُ** الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُحِبُّهُمَا " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

25- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا **رَفَعَهُ اللَّهُ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " رَفَعَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

26- عن مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ **يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ** وَالشُّهَدَاءُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يَغْبِطُهُمْ " عَلَى الْفَاْعِلِ" النَّبِيُّونَ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

27- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا **وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " **طَعَامَكَ** " عَلَى الْفَاْعِلِ" تقيٌّ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ مَحْصُوْراً بِـ "مَا وَإِلَّا".

28، 29-عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ **وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا** وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ **وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا** قُدِّرَ لَهُ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " أَتَتْهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" الدُّنْيَا " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ، وكذلك قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 366، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2011
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 376، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2029.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 597، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2390.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 600، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2395.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 642، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2465.

الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يأته" عَلَى الْفَاْعِلِ" مَا" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ، والْفَاْعِلَ مَحْصُورٌ أَيْضاً.

30- عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ **دَعَاهُ اللَّهُ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْأَيْمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " دَعَاهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

31، 32- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ **يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ** مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَيُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ **تَعْلُوهُمْ نَارُ** الْأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي " يَغْشَاهُمْ "، " تَعْلُوهُمْ "، عَلَى الْفَاْعِلِ" الذُّلُّ " و" نَارُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ

33- عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنَفِّذَهُ **دَعَاهُ اللَّهُ** عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " دَعَاهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

34- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُؤْمِنُ مَنْ **أَمِنَهُ النَّاسُ** عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ"[4]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 650، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2481.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 655، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2492.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 4: 656، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2493.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 17، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 2627.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " أَمِنَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

35- عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ **عَذَّبَهُ اللَّهُ** بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " عَذَّبَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

36- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ **يُصِيبُهُ بَلَاءٌ** وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ شَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُصِيبُهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" بَلَاءٌ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

37، 38، 39- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا **سَتَرَهُ اللَّهُ** فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ **وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ** وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ" سَتَرَهُ "، و " غَشِيَتْهُمْ"، وَ"حَفَّتْهُمْ" عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ"، " الرَّحْمَةُ "، و" الْمَلَائِكَةُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

40- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ **يَعُمَّهُمْ اللَّهُ** بِعِقَابٍ مِنْهُ"[4]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 22، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2636.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 150، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2866.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 150، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 2945.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 256، رَقْمُ الْحَدِيْثِ 3057.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يَعُمَّهُمْ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللهُ" وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

41- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا يَبْكِي أَحَدٌ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ **فَتَطْعَمَهُ النَّارُ** حَتَّى يُرَدَّ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرَيْ مُسْلِمٍ أَبَدًا"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " فَتَطْعَمَهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" النَّارُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

42- عنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي السُّوقِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ السُّوقَ **يُخَالِطُهَا اللَّغْوُ** وَالْكَذِبُ فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُخَالِطُهَا " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللَّغْوُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

43- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ** فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنًى عَاجِلٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " أَصَابَتْهُ " عَلَى الْفَاْعِلِ" فَاقَةٌ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

44- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا **يُحِبَّكَ اللَّهُ** وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّوكَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي " يُحِبَّكَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" اللَّهُ " وُجُوْباً؛ لِأَنَّ الْمَفْعُوْلَ بِهِ ضَمِيْرٌ مُتَّصِلٌ، وَالْفَاْعِلَ اِسْمٌ ظَاْهِرٌ.

2-جَوَازُ التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ [5]:

أَيْ بِجَوَازِ تَقْدِيْمِ الْفَاْعِلِ أَوْ تَأْخِيْرِهِ، فَإِنَّهُ جَاْئِزٌ ذَلِكَ مَاْ عَدَا الصُّوْرَتَيْنِ الْأَخِيْرَتَيْنِ، نَحوْ: قَوْلِنَا: خَاْفَ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ، أَوْ خَاْفَ رَبَّهُ مُحَمَّدٌ، وَنَحْو قَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ** ﴾[6]

---

(1) سُنَنُ النَّسَاْئِي 6: 12، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3107.
(2) سُنَنُ النَّسَاْئِي 7: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3799.
(3) سنن أبي داود 2: 122، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 1645.
(4) سُنَنُ اِبْنِ مَاْجَةَ 2: 1373، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 4102.
(5) يُنْظَر: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 124.
(6) سُوْرَةُ الْقَمَرِ، الْآيَةُ 41.

وَقَدْ وَرَدَ جَوَازُ التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ تِسْعَةِ(9) مَوَاْضِعَ:

1- عَن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" لَا يَدْخُلُ **الْجَنَّةَ قَاطِعٌ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" قَاطِعٌ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَاْلَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

2- قَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ **الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قّدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" قَتَّاتٌ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَاْلَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

3- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ** أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" سَبْعُونَ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَاْلَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

4- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ** كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" مَنْ" جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَاْلَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

5، 6- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ** فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ أَيْمَانٍ **وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ** فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ"[5]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ في الْمَوْضِعَيْنِ " النَّارَ "، و" الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" أَحَدٌ" في الْمَوْضِعَيْنِ جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَاْلَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 5، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5984.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 17، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6056.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 100، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 6472.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 91.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 91.

7- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ** "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" نَمَّامٌ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَالَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

8- قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّهُ **يَشْهَدُ بَيْعَكُمْ الْحَلِفُ** وَالْكَذِبُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " بَيْعَكُمْ " عَلَى الْفَاْعِلِ" الْحَلِفُ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَالَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

9- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا **يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ** وَلَا عَاقٌّ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ "[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ قَدَّمَ الْمَفْعُوْلَ بِهِ " الْجَنَّةَ " عَلَى الْفَاْعِلِ" مَنَّانٌ " جَوَازاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْحَالَاْتِ التَّي يَتَّقَدَّمُ فِيْهَا الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ وُجُوْباً.

ثالثاً-التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:

1-وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ [4]:

وَذَلِكَ فِي الْمَوَاْضِعِ الْآتِيَةِ:

أ- أَنْ يَكُوْنَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ مِنَ الْأَلْفَاْظِ الَّتِي لَهَا حَقُّ الصَّدَاْرَةِ فِي الْجُمْلَةِ: كَأَسْمَاْءِ الْاِسْتِفْهَاْمِ، أَوْ الشَّرْطِ: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **أَيًّا مَا تَدْعُوا** ﴾ [5]

ب- أَنْ يَقَعَ عَاْمِلُهُ بَعْدَ الْفَاْءِ، وَلَيْسَ لَهُ مَنْصُوْبٌ غَيْرُهُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا: كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**فَأَمَّا الْيَتِيم فَلَا تَقْهَرُ**﴾ [6] وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ** ﴾ [7]

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 101، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 105.
(2) سُنَنُ النَّسَاْئِي 7: 15، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 3800.
(3) سُنَنُ النَّسَاْئِي 8: 318، رَقَمُ الْحَدِيْثِ 5672.
(4) يُنْظَر: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 133، ويُنْظَر أَيْضاً: النَّحْو الوَاْفِي 2: 89 – 90.
(5) سُوْرَةُ الْإِسْرَاْءِ، الْآيَةُ رَقَمُ 110.
(6) سُوْرَةُ الضُّحَى، الْآيَةُ رَقَمُ9.
(7) سُوْرَةُ الْمُدَّثِّرِ، الْآيَةُ رَقَمُ3.

ج- أَنْ يَقَعَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ ضَمِيْراً مُنْفَصِلاً، وَإِذَاْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَلَزِمَ اتِّصَالُهُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ**﴾[1] فَلَوْ تَأَخَّرَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ" إِيَّاْكَ" لَلَزِمَ أَنْ يَكُوْنَ مُتَّصِلاً، فَيَكُوْنُ" نَعْبُدُكَ".

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

1-جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ [2]:

وَهَذَا جَاْئِزٌ مَا لَمْ يَكُنْ هُنَاْكَ مَاْنِعٌ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿ **فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ**﴾[3]، وَالْمَاْنِعُ فِي تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى فِعْلِهِ، يَكُوْنُ فِي الصُّوَرِ الْآتِيَة: [4]

1- جَمِيْعُ الصُّوَرِ الَّتِي يَمْتَنِعُ فِيْهَا تَقْدِيْمُ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

2- أَنْ يَكُوْنَ مَفْعُوْلاً لِفِعْلِ التَّعَجُّبِ: نَحْو: مَاْ أَجْمَلَ السَّمَاْءَ!

3- أَنْ يَكُوْنَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ مَصْدَراً مَؤَوَّلاً: نَحْو: عَرِفْتُ أَنَّ الْحَقَّ مُنْتَصِرٌ.

4- أَنْ يَكُوْنَ مَفْعُوْلاً لِفِعْلٍ مَجْزُوْمٍ بِحَرْفِ جَزْمٍ يَجْزِمُ فِعْلاً وَاْحِداً، أَوْ مَفْعُوْلاً لِفِعْلٍ مَنْصُوْبٍ: وَفِيْ هَذِهِ الْحَاْلَةِ يَجُوْزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ وَحِرْفِ الْجَزْمِ أَوْ النَّصْبِ، لَاْ عَلَى الْفِعْلِ وَحْدَهُ، فَنَقُوْلُ: لَمْ أَخْلِفْ وَعْداً، وَوَعْداً لَمْ أَخْلِفْ، لَكِنْ لَاْ نَقُوْلُ: لَمْ وَعْداً أَخْلِفْ، وَكَذَلِكَ فِي النَّصْبِ.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

---

(1) سُوْرَةُ الْفَاْتِحَةِ، الْآيَةُ رَقَمُ5.

(2) يُنْظَر: أَوْضَحُ الْمَسَاْلِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَاْلِكٍ 2: 133.

(3) سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ 87.

(4) يُنْظَر: النَّحْو الْوَاْفِي 2: 90- 92.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ:
عَارِضُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي مُكَمِلَاْتِ الْجُمْلَةِ

أَوَّلاً–تَقْدِيْمُ الْمَفْعُوْلِ لِأَجْلِهِ عَلَى عَامِلِهِ:

إِنَّ رُتْبَةَ الْمَفْعُوْلِ لِأَجْلِهِ هِيَ التَّأْخِيْرُ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ** ﴾ [1]، وَإِنْ تَقَدَّمَ فَهُوَ كَالمَفْعُولِ بِهِ يَكُونُ بِغَرَضِ العِنَايَةِ وَالاِهْتِمَامِ وَالتَّشْوِيْقِ لَدَى السَّامِعِ، وَهَذَا التَّشْوِيْقُ إِنَّمَا هُوَ نَاتِجٌ مِنْ اِنْتِظَارِ السَّامِعِ لِمَجِيْءِ السَّبَبِ، فَتَقُوْلُ مَثَلًا: طَلَبًا لِلعِلْمِ جِئْتُكَ، وَقُوْلُنَا: رَغْبَةً فِي صِلَتِكَ قَصَدْتُكَ [2]

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

ثَانِيَاً–تَقَدِيْمُ الْحَالِ [3]**:**

إِنَّ رُتْبَةَ الحَالِ أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ عَامِلِهَا وَصَاحِبِهَا؛ لِتُبَيِّنَ هِيْئَتَهُ، وَقَدْ يَطْرَأُ تَغْيِيرٌ فِي ذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الآتِي:

1– **تَقْدِيمُ الحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا:** وَذَلِكَ كَقَوْلِنَا: مَا جَاءَنِي رَاكِبًا مِنْ أَحَدٍ.

2– **تَقْدِيمُ الحَالِ عَلَى عَامِلِهَا:** وَذَلِكَ كَقَوْلِنَا: رَاكِبًا جَاءَ زَيْدٌ.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

ثَالِثَاً–تَقْدِيْمُ مَا أَصْلُهُ نَعْتٌ "صِفَةٌ":

إِنَّ رُتْبَةَ النَّعْتِ أَنْ يَتْبَعَ الْمَنْعُوْتَ، وَيَأْتِي بَعْدَهُ، فَإِنْ تَقَدَّمَ النَّعْتُ عَلَى الْمَنْعُوْتِ، يُصْبِحِ النَّعْتُ حَالاً، كَقَوْلِنَا: هَذَا رَجُلٌ قَائِمٌ، فَـ "قَائِمٌ" هِيَ صِفَةٌ لِلرَّجُلِ، فَإِنْ تَقَدَّمَتْ عَلَى الْمَنْعُوْتِ، فَإِنَّهَا تُصْبِحُ: هَذَا قَائِماً رَجُلٌ، فَتُصْبِحُ "قَائِماً" حَاْلاً [4]

(1) سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ 207.
(2) يُنْظَر: الْخَصَاْئِصُ 2: 383.
(3) يُنْظَر: الْخَصَاْئِصُ 2: 382.
(4) يُنْظَر: الْكِتَاْبُ 2: 122.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

رَابِعاً–تَقْدِيْمُ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ (1):

الأَصْلُ فِي رُتْبَةِ الاِسْتِثْنَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الفِعْلُ ثُمَّ المُسْتَثْنَى مِنْهُ ثُمَّ المُسْتَثْنَى، فَنَقُوْلُ: مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدًا، وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ المُسْتَثْنَى عَلَى المُسْتَثْنَى مِنْهُ، فَنَقُوْلُ: مَا قَامَ إِلَّا زَيْدًا أَحَدٌ.

وقد خلت أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

(1) يُنْظَر: الْخَصَائِصُ 2: 382.

جَدْوَلٌ بيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الرَّقَم	نَوْعُ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
1-	جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ	9
2-	وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ	8
3-	التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَفْعَاْلِ النَّاْسِخَةِ (كَاْنَ وَأَخَوَاْتُهَا)	13
4-	التَّقْدِيْمُ والتَّأْخِيْرُ فِي الْأَحْرُفِ النَّاْسِخَةِ (إِنَّ وَأَخَوَاْتِهَا)	6
5-	وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ	44
6-	جَوَاْزُ التَّرْتِيْبُ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ	9
7-	وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ	صفر
8-	جَوَاْزُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ	صفر
9-	تَقْدِيْمُ الْمَفْعُوْلِ لِأَجْلِهِ عَلَى عَاْمِلِهِ	صفر
10-	تَقَدِيْمُ الْحَاْلِ	صفر
11-	تَقْدِيْمُ مَا أَصْلُهُ نَعْتٌ "صِفَةٌ"	صفر
12-	تَقْدِيْمُ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ	صفر

يَتَبَيَّنُ مِنَ الْجَدْوَلِ أَنَّ أَكْثَرَ أَنْوَاْعِ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ وُرُوْداً هُوَ وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً هُوَ جَوَاْزُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا، وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ مِنْ وُجُوْبِ تَقَدُّمِ خَبَرِ كَاْنَ عَلَيْهَا وَعَلَى اِسْمِهَا ،وَمِنْ وُجُوْبِ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا ، وَمِنْ وُجُوْبِ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ ، ومِنْ جَوَاْزِ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ ، ومِنَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ الوَاْقِعِ فِي مُكَمِلَاتِ الْجُمْلَةِ.

الفصل الرابع
عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْاِعْتِرَاضِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الْفَصْلُ الرَّابِعُ
عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْاِعْتِرَاْضِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

إِنَّ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ تَتَمَيَّزُ بِمُرُونَةِ التَّرْكِيبِ، فَيَنْتِجُ عَنْ ذَلِكَ تُنَوِّعُ الأَسَالِيبِ وَاِتِّسَاعُهِا، وَهَذَا مَا يَزِيدُهَا جَمَالًا، فَفِي العَرَبِيَّةِ أَزْوَاجٌ مُتَلَازِمَةٌ مُتَّحِدَةٌ مَعَ بَعْضِهَا اِتِّحَادًا عُضْوِياً يَجْعَلُهَا كَالشَّيْءِ الوَاحِدِ، وَكَأَنَّ إِحْدَاهُمَا تَطْلُبُ الأُخْرَى، فَيَقَعُ أَحْيَانًا الفَصْلُ بَيْنَ المُتَلَازِمَاتِ، وَوَضْعَ النُّحَاْةُ ضَوَابِطَ وَشُرُوطاً لِلتَّحَكُّمِ فِي عَمَلِيَّةِ الفَصْلِ.

الْفَصْلُ لُغةً:

- الفَصْلُ: بَوْنُ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَالفَصْلُ مِنَ الْجَسَدِ: مَوْضِعُ المَفْصِلِ، وَبَيْنَ كُلِّ فَصْلَيْنِ وَصْلٌ، والفَصْلُ: القَضَاْءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاْطِلِ [1]
- وَالْفَصْلُ: تَمْيِيزُ الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ وَإِبَانَتُهِ عَنْهُ، وَالْفَيْصَلُ: الْحَاْكِمُ، وَالْمَفْصِلُ: مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ، وَالْفَصِيلُ: حَائِطٌ دُونَ سُوْرِ الْمَدِينَةِ، وَفِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: "مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاصِلَةً فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا"، وَتَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا الَّتِي فَصَلَتْ بَيْنَ إِيمَانِهِ وَكُفْرِهِ [2]
- وَالفَصْلُ: الْحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، فَصَلَ بَيْنَهُمَا يَفْصِلُ فَصْلًا فَانْفَصَلَ، وفَصَلْتُ الشَّيْءَ فانْفَصَلَ أَيْ: قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ، والفَاصِلُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ –عَزَّ وَجَلَّ– يفصِلُ الْقَضَاءَ بَيْنَ الْخَلْقِ [3]
- وَالفَصْلُ: كُلُّ مُلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ، كالمَفْصِلِ، والحَقُّ مِنَ القَوْلِ وَمنَ الْجَسَدِ [4]
- وَالفَصْلُ: فَطْمُ المَوْلُودِ، وَالفَصْلُ: القَطْعُ، وَإِبَانَةُ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ عَنَ الآخَرِ [5]

الْاِعْتِرَاْضُ لُغَةً:

- عَارَضْتُ فُلَانًا فِي السَّيْرِ، إِذَا سِرْتَ حِيَالَهُ، واعْتَرَضَ فِي الْأَمْرِ فُلَانٌ، إِذَا أَدْخَلَ نَفْسَهُ فِيهِ [6]
- عَرَضَ الشَّيْءُ يَعْرِضُ واعترَضَ: انتَصَبَ ومَنَعَ وَصَارَ عَارِضَاً كَالْخَشَبَةِ الْمُنْتَصِبَةِ فِي النَّهْرِ وَالطَّرِيقِ وَنَحْوِهَا تَمْنَعُ السَّالِكِينَ سُلوكَهَا. وَيُقَالُ: اعتَرَضَ الشَّيْءُ دُوْنَ الشَّيْءِ أَيْ حَالَ دُونَهُ [7]

---

(1) الْعَيْن 7: 126.
(2) مُعْجَمُ مَقَاْيِيْس اللُّغَة 4: 505– 506.
(3) لِسَان الْعَرَب 11: 521.
(4) الْقَامُوْس الْمُحِيْط 1: 1042.
(5) تَاْج الْعَرُوْس 30: 163.
(6) مُعْجَمُ مَقَاْيِيْس اللُّغَة 4: 272.
(7) لِسَان الْعَرَب 7: 168.

– والاعْتِراضُ: المَنْعُ، وَالْأَصْلُ فِيْهِ أَنَّ الطَرِيْقَ إِذَا اعْتَرَضَ فِيْهِ بِنَاءٌ أَوْ غَيْرُهُ مَنَعَ السَّابِلَةَ من سُلوكِهِ [1]

الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ اِصطِلَاْحاً:

لَمْ يُحَدِّدْ النُّحَاْةُ قَدِيْماً كَـ: سِيبَوَيْهِ، وَابْنِ السَّرَاجِ، وَابْنِ جِنِي، تَعْرِيْفًا اصْطِلَاْحِيًّا لِلفَصْلِ، بَلْ اِكْتَفَوْا بِالإِشَارَةِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَضَعُوا لَهُ بَابًا خَاصًا، بَلْ عَالَجُوا هَذِهِ القَضِيَّةَ فِي أَثْنَاءِ مُعَالَجَتِهِمْ لِلأَبْوَابِ النَّحْوِيَّةِ.

وَقَدْ تَحَدَّثَ اِبْنُ جَنْي عَنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي بَابِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، حَيْثُ أَلْحَقَ بِهِ مَا اصْطَلَحَهُ بَاسِمِ (الفُرُوقِ وَالفُصُولِ)، وَأَرَادَ بِذَلِكَ كُلَّ مَا يَقَعُ مِنْ الظَّرْفِ وَالجَارِ وَالمَجْرُورِ وَالأَجْنَبِيِّ بَيْنَ المُتَلَازِمَاتِ، كَالفِعْلِ وَالفَاعِلِ، وَالْمَعْطُوْفِ وَالْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ، وَغَيْرِهِمَا [2]

وَلَكِنَّ النَّحْوِيِّينَ المُحْدَثِينَ اِهْتَمُّوا بِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ وَعَدُّوا الشَّيْئَيْنِ المُتَلَازِمَيْنِ الَّذَيْنِ يَقْوَى الرَّبْطُ بَيْنَهُمَا شَكْلًا مِنْ أَشْكَالِ التَّلَازُمِ فِي التَّرْكِيبِ النَّحْوِيِّ، وَكُلُّ مَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا فَلَا يَلْتَقِيَانِ يُسَمَّى (الفَصْلَ أَوْ الاِعْتِرَاضَ).

وَيَعْنِي النُّحَاْةُ بِالفَصْلِ وَالاِعْتِرَاضِ: "هُوَ وُجُودُ صِيغَةٍ أَوْ أَكْثَرَ بَيْنَ جَزَّئِي التَّرْكِيبِ اللُّغَوِيّ أَوْ أَجْزَائِهِ الَّتِي يَتَحَتَّمُ تَوَالِيهَا وَتَعَاقُبُهُمَا دُونَ فَاصِلٍ بَيْنَهُمَا، وَهَذِهِ الصِّيغَةُ أَوْ الصِّيَغُ تَعْتَرِضُ التَّرْتِيبَ وَتَفْصِلُ بَيْنَ أَجْزَائِهِ لِهَدَفٍ مُحَدَّدٍ عِنْدَ النُّحَاةِ وَهُوَ إِفَادَةُ الكَلَامِ تَقْوِيَةً وَتَسْدِيدًا وَتَحْسِينًا" [3]

– فَالفَصْلُ: "هُوَ وَضعُ لَفَظٍ بَيْنَ لَفْظَيْنِ آخَرَيْنِ فِي الجُمْلَةِ، وَيَنْتَمِي أَحَدُهُمَا إِلَى الآخَرِ، كَأَنْ يَكُونَانِ مُتَلَازِمَيْنِ، أَوْ بَيْنَهُمَا أَيَّةُ صُورَةٍ مِنْ صُوَرِ التَّضَامِ" [4]
– وَالفَصْلُ هُوَ: "القَطْعُ بِيْنَ المُتَّصِلَيْنِ فِي العَادَةِ كَالْمُتَضَاْيِفَيْنِ، وَالصِّفَةِ مَعَ المَوْصُوفِ، وَالفِعْلِ مَعَ الفَاعِلِ، وَالمُبْتَدَأِ مَعَ الخَبَرِ، وَمَا هُمَا كَالجُزْءِ الوَاحِدِ أَوْ فِي مَنْزِلَةِ الجُزْءِ الوَاحِدِ مِنْ حَيْثُ تُلَازِمُهُمَا" [5]
– وَيَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ (ت 395 هـ) عَنْ الاِعْتِرَاضِ: "وَمِنْ سُنَنِ العَرَبِ أَنْ يَعْتَرِضَ بَيْنَ الكَلَامِ وَتَمَامِهِ كَلَامٌ، وَلَا يَكُونُ هَذَا المُعْتَرِضُ إِلَّا مُفِيدًا [6]

(1) الْقَامُوْس الْمُحِيْط 1: 646.
(2) الْخَصَاْئِص 2: 390.
(3) أُصُوْل التَّفْكِيْر النَّحْوِي 292.
(4) يُنْظَر: الْبَيَان فِي رَوَاْئِع الْقُرْآن 175– 176.
(5) مُعْجَم الْمُصْطَلَحَات النَّحْوِيَّة وَالصَّرْفِيَّة 173.
(6) الصَّاحِبِي فِي فِقْهِ اللُّغَة 190.

- وَالاِعْتِرَاضُ كَمَا وَرَدَ عِنْدَ اِبْنِ الأَثِيرِ (ت 637 هـ): "وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّيهِ الحَشْوَ، وَحَدُّهُ: كُلُّ كَلَامٍ أُدْخِلَ فِيهِ لَفْظٌ مُفْرَدٌ أَوْ مَرْكَبٌ لَوْ سَقَطَ لَبَقِيَ الأَوَّلُ عَلَى حَالِهِ" [1]
- والْاِعْتِرَاْضُ:" هُوَ أَنْ يَأْتِيَ فِي أَثْنَاءِ كَلَاْمٍ، أَوْ بَيْنَ كَلَاْمَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ، مَعْنًى بِجُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَاْ مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَاْبِ، لِنُكْتَةٍ سِوَى رَفْعِ الْإِبْهَاْمِ، وَيُسَمَّى الْحَشْو أَيْضاً [2]
- والْاِعْتِرَاْضُ: "هُوَ دَفْعُ الْقَوْلِ وَرَدُّهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ الْحَيْلُوْلَةُ بَيْنَ أَمْرٍ وَآخَرَ، بِمَا يَشْبِهُ الْخَشَبَةَ الْمُعْتَرِضَةَ فِي النَّهْرِ "[3]

وَأَمِيْلُ إِلَى أَنَّ الفَصْلَ وَالاِعْتِرَاضَ هُمَا مُصْطَلَحٌ وَاحِدٌ، وَلَكِنَّ يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا وَاحِدًا بَيْنَ الفَصْلِ وَالاِعْتِرَاضِ، فَنَجِدُ فِي الفَصْلِ أَنَّ الفَاصِلَ أَوْ الفَوَاصِلَ لَهَا مَحَلٌّ مِنْ الإِعْرَابِ، أَمَّا فِي الاِعْتِرَاضِ فَنَجَّدُ أَنَّ الجُمْلَةَ كَامِلَةً لَا مَحَلَّ لَهَا مِنْ الإِعْرَابِ [4]

الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ وَالْبَلَاْغَةِ:

الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ عِنْدَ عُلَمَاْءِ النَّحْوِ:

قَدْ دَرَّسَ النُّحَاةُ الفَصْلَ وَالاِعْتِرَاضَ بَيْنَ الأَزْوَاجِ النَّحْوِيَّةِ المُتَلَازِمَةِ مِنْ نَاحِيَةٍ نَحْوِيَّةٍ إِعْرَابِيَّةٍ، وَوَسَّعُوا الحَدِيثَ فِي ذَلِكَ، دُونَ إِشَارَةٍ إِلَى أَغْرَاضِهِ كَمَا عَرَّفَ اِبْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَاْرِيِّ الاِعْتِرَاضَ بِقَوْلِهِ: "هُوَ الاِعْتِرَاضُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَطَاْلِبَيْنِ" [5]،أَيْ: أَنْ يَطْلُبَ أَحَدُهُمَا الآخِرَ نَحْوِيًا، كَمَا يَطْلُبُ الفِعْلُ الفَاعِلَ، وَلَمْ يُفْرِدْ لَهُ النُّحَاْةُ بَابًا مَخْصُوْصاً كَمَا فَعَلَ اِبْنُ جِنِي فَقَدْ جَعَلَهُ تَابِعًا لِبَابِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ [6]

الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ عِنْدَ عُلَمَاْءِ الْبَلَاْغَةِ:

إِنْ البَلَاغِيِّيْنَ قَدْ اِخْتَلَفُوا فِي نَظْرَتِهِمْ لِلفَصْلِ عَنْ النُّحَاة، فَإِنَّهُمْ قَدْ اِلْتَفَتُوا كَثِيرًا إِلَى أَغْرَاضِهِ البَلَاغِيَّةِ فِي الفَصْلِ وَالاِعْتِرَاضِ، كَقَوْلِ اِبْنِ الْمُعْتَزِّ (ت 296 هـ): "وَمِنْ مَحَاسِنِ الكَلَامِ أَيْضًا وَالشِّعْرِ اِعْتِرَاضُ كَلَامٍ فِي كَلَامٍ لَمْ يُتَمِّمْ مَعْنَاهُ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ فَيُتَمِّمُهُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ"[7]، وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي البَيَانِ وَالتَّبْيِينِ مِنْ رَدِّ الجَاحِظِ فِي تَعْرِيفَاتِهِ لِلبَلَاغَةِ حَيْثُ قَالَ: "قِيلَ لِلفَارِسِي: مَا البَلَاغَةُ؟

---

(1) الْمَثَل السَّاْئِر 3: 40.
(2) التَّعْرِيفَات 1: 30- 31.
(3) مُعْجَم الْمُصْطَلَحَات النَّحْوِيَّة وَالصَّرْفِيَّة 150.
(4) يُنْظَر: أُصُوْل التَّفْكِيْر النَّحْوِي 294.
(5) مُغْنِي اللَّبِيْب 521.
(6) الْخَصَائِص 2: 390.
(7) الْبَدِيْع فِي الْبَدِيْع 154.

قَالَ: مَعْرِفَةُ الفَصْلِ مِنْ الوَصْلِ" [1]

وَقَدْ اِقْتَرَنَ عِنْدَ البَلَاغِيِّينَ مَفْهُومُ الوَصْلِ بِمَفْهُومِ الوَصْلِ، حَيْثُ يَقُولُ القَزْوِينِيُّ: "الْوَصْلُ عَطْفُ بَعْضِ الجُمَلِ عَلَى بَعْضٍ، وَالفَصْلُ تَرَكُهُ"[2]، وَالْفَصْلُ فِي اِصْطِلَاْحِ أَهْلِ الْمَعَاْنِي: تَرْكُ عَطْفِ بَعْضِ الْجُمَلِ عَلَى بَعْضٍ بِحُرُوْفِهِ، وَالْفَصْلُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْبَاْبِ مُسْتَقِلَّةٌ بِنَفْسِهَا مُنْفَصِلَةٌ عَمَّا سِوَاهَا [3]

وَقَدْ صَنَّفُوا الاِعْتِرَاضَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: لَا يَأْتِي فِي الكَلَامِ إِلَّا لِفَائِدَةٍ وَهُوَ جَارٍ مَجَرى التَّوْكِيدِ.

وَالآخَرُ: أَنْ يَأْتِيَ فِي الكَلَامِ لِغَيْرِ فَائِدَةٍ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ فِيهِ كَخُرُوجِهِ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ يُؤَثِّرَ فِي تَأْلِيفِهِ نَقْصاً وَفِي مَعْنَاهُ فَسَاداً [4]

أَغْرَاْضُ الْفَصْلِ وَالْاِعْتِرَاْضِ:

1- **الدُّعَاْءُ:** وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ**﴾ [5]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ** بِقَوْلِهِ تَعَاْلَى: ﴿**فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضاً**﴾، بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَاْلَى" فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ "، وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى:" وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " وَالْغَرَضُ مِنْ ذَلِكَ الدُّعَاءُ [6]

2- **التَّنْزِيْهُ:** وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿**وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ** ﴾ [7] حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ** بِقَوْلِهِ تَعَاْلَى:" سبحانه"، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَاْلَى:" وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا "، وَقَوْلِهِ تَعَاْلَى:" بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ "، وَالتَّسْبِيْحُ هُوَ التَّنْزِيْهُ [8]

---

(1) البَيَان وَالتَبْيِيْن 1: 91.
(2) التَّلْخِيْص فِي عُلُوْم الْبَلَاغَة 175.
(3) التَّعْرِيْفَات 1: 167.
(4) الْمَثَل السَّائِر 3: 47.
(5) سُوْرَةُ الْبَقَرَة، الْآيَة 10.
(6) يُنْظَر: التَّسْهِيْل لِعُلُوْمِ التَّنْزِيْل 1: 71.
(7) سُوْرَةُ الْأَنْبِيَاْء، الْآيَة 26.
(8) يُنْظَر: أَنْوَار التَّنْزِيْلِ وَأَسْرَاْر التَّأْوِيْل 4: 49، يُنْظَر أَيْضاً: التَّسْهِيْل لِعُلُوْمِ التَّنْزِيْل 2: 473، ويُنْظَر أَيْضاً: التَّعْرِيْفَات 1: 31.

3- التَّعْظِيْمُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَلاَ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ * وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ * إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ**﴾ [1] حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى:" فَلاَ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ "، وذلك للتعظيم [2]

4- الْوَعِيْدُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**يَجْعَلُونَ أَصْابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ واللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ * يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُم**﴾ [3]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" واللّهُ مُحِيطٌ بِالْكافِرِينَ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى:" يَجْعَلُونَ أَصْابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُم "، وَذَلِكَ لِلْوَعِيْدِ [4]

5- التَّعْجِيْزُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَاتَّقُواْ النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ [5]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" وَلَن تَفْعَلُواْ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى:" فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" فَاتَّقُواْ النَّارَ "، وَذَلِكَ لِلتَّعْجِيْزِ [6]

6- التَّعَجُّبُ وَالتَّهَكُّمِ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ الله لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا**﴾ [7]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: " لَيَقُولَنَّ "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ "، وَذَلِكَ لِلتَّعَجُّبِ وَالتَّهَكُّمِ [8]

7- التَّوَكُّلُ وَالثِّقَةُ بِاللهِ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ**﴾ [9]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى:" إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ

(1) سُوْرَةُ الواقعة، الْآيَة 75- 77.
(2) يُنْظَر: الْبَحر الْمُحِيْط 10: 92، ويُنْظَر أَيْضاً: الْمَثَل السَّائِر 3: 42.
(3) سُوْرَةُ الْبَقَرَة، الْآيَة 19.
(4) يُنْظَر: أَنْوَار التَّنْزِيْلِ وَأَسْرَار التَّأْوِيْل 1: 52.
(5) سُوْرَةُ الْبَقَرَة، الْآيَة 24.
(6) يُنْظَر: الْجَامِع لِأَحْكَام الْقُرْآن 1: 234.
(7) سُوْرَةُ النِّسَاء، الْآيَة73.
(8) يُنْظَر: التَّفْسِيْر الْكَبِيْر 10: 139.
(9) سُوْرَةُ يُوْنُس، الْآيَة 71.

اللّهِ "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" فَأَجْمِعُواْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءكُمْ "، وَذَلِكَ للتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ[1]

8- تَخْصِيْصُ أَحَدِ الْمَذْكُوْرَيْنِ بِمَزِيْدِ مِنَ الْاِهْتِمَاْمِ وَالْعِنَاْيَةِ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ**﴾ [2]

حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ** بِقَوْلِهِ تَعَالَى:" حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ "، بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى:" وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ "، وَقَوْلِهِ تَعَالَى:" أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ"، وَذَلِكَ للتَّوْصِيَةِ بِالْأُمِّ وَالتَّذْكِيْرِ بِحَقِّهَا [3]

(1) يُنْظَر: الصَّاحِبِي فِي فِقْهِ اللُّغَة 190.
(2) سُوْرَةُ لُقْمَاْن، الْآيَة 14.
(3) يُنْظَر: الْكَشَّاف 3: 494.

المبحث الأول:
عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْاِعْتِرَاْضِ فِيْ الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ

أَوَّلاً–الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ:

1– الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَقَلِيلٌ مَا هُمْ**﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ** "مَا" بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ "قَلِيْلٌ" وَبَيْنَ الْخَبَرْ " هُمْ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

2– الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ النَّاْسِخِ، وَمَا كَاْنَ مَعْمُوْلاً لَهُ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ هُمْ**﴾.

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعَيْنِ:

1– عن عَبْد اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **إِنَّمَا** الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ "[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ "مَا" بَيْنَ النَّاْسِخِ "إِنَّ" وَبَيْنَ مَا كَاْنَ مَعْمُوْلاً لَهُ" الشُّؤْمُ ".

2– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ **إِنَّمَا** الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ "مَا" بَيْنَ النَّاْسِخِ "إِنَّ" وَبَيْنَ مَا كَاْنَ مَعْمُوْلاً لَهُ" الشَّدِيدُ ".

(1) سُوْرَةُ ص، الْآيَة 24.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 29، رَقَمُ الْحَدِيْث 2858.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 28، رَقَمُ الْحَدِيْث 6114.

3- الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ اِسْمِ النَّاْسِخِ(إنَّ) وَخَبَرِهَا:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **إِنِّي إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ** ﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ "إِذاً" بَيْنَ اِسْمِ النَّاْسِخِ "إنَّ" وَهُوَ يَاْءُ الْمُتَكَلِّمِ فِي "إِنِّي" وَبَيْنَ خَبَرِهِ" لَمِنَ الظَّالْمِيْنَ ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

4- الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بين المضاف والمضاف إليه:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **أَيُّمَا** رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ** بِالْحَرْفِ "مَا" بِيْنَ الْمُضَاْفِ "أيٌّ" وَبَيْنَ الْمُضَاْفِ إِلَيْهِ" رَجُلٍ".

ثَانْياً-الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِضَمِيْرِ الْفَصْلِ:

-الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِضَمِيْرِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴾ [3]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِضَمِيْرِ الْفَصْلِ** "هو" بِيْنَ **الْمُبْتَدَأِ** "ذَلِكَ" وَبَيْنَ **الْخَبَرِ**" الْفَوْزُ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

ثالثاً-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ:

1-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴾ [4]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " بكل " بِيْنَ **الْمُبْتَدَأِ** لَفْظِ الْجَلَالَةِ "الله" وَبَيْنَ **الْخَبَرِ**" عَلِيْم".

---

(1) سُوْرَةُ هُوْد، الْآيَة رقم 31.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 22، رَقْمُ الْحَدِيْث 2637.
(3) سُوْرَةُ يونس، الْآيَة 64.
(4) سُوْرَةُ التَّغَابُن، الْآيَة 11.

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ سِتَّةِ(6) مَوَاضِعَ:

1- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الْأَصْحَابِ **عِنْدَ اللَّهِ** خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عِنْدَ اللَّهِ " بِيْنَ الْمُبْتَدَأِ " خَيْرُ"، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" خَيْرُهُمْ".

2، 3، 4، 5، 6-عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ **لَكَ** صَدَقَةٌ وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنْ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ **لَكَ** صَدَقَةٌ وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ **لَكَ** صَدَقَةٌ وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنْ الطَّرِيقِ **لَكَ** صَدَقَةٌ وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ **لَكَ** صَدَقَةٌ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَكَ " في خَمْسَةِ مَوَاضِعَ بِيْنَ الْمُبْتَدَأِ " تَبَسُّمُكَ "، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" صَدَقَةٌ "، وبِيْنَ الْمُبْتَدَأِ "إِرْشَادُكَ"، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" صَدَقَةٌ "، بِيْنَ الْمُبْتَدَأِ " بَصَرُكَ "، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" صَدَقَةٌ "، وبِيْنَ الْمُبْتَدَأِ " إِمَاطَتُكَ "، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" صَدَقَةٌ "، وبِيْنَ الْمُبْتَدَأِ " إِفْرَاغُكَ "، وَبَيْنَ الْخَبَرِ" صَدَقَةٌ ".

2-الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ كَانَ، وَخَبَرِهَا، واِسْمُهَا ضَمِيْرٌ مُسْتَتِرٌ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا** ﴾[3]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " بكل " بِيْنَ " **كَانَت**" وَبَيْنَ **خَبَرِهَا**" جَزَاءً".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْإِعْتِرَاضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ **لَهُ** صَدَقَةً"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لّهُ " بِيْنَ "كَانَتْ"، وَبَيْنَ **خَبَرِهَا**" صَدَقَةً ".

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 333، رَقَمُ الْحَدِيْث 1944.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 339، رَقَمُ الْحَدِيْث 1956.
(3) سُوْرَةُ الْفُرْقَان، الْآيَة 15.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 695، رَقَمُ الْحَدِيْث 1002.

3- **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ اسم كَانَ، وَخَبَرِهَا،**

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا** ﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ **بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " لهم " بِيْنَ **اِسْمْ كَانْ**، وَهِيَ وَاْوُ الْجَمَاْعَةِ في "ليكُونُوا"، وَبَيْنَ **خَبَرِهَا** "عِزًّا ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

4- الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بِيْنَ اسْمِ إِنَّ، وَخَبَرِهَا:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ** ﴾ [2]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " مِنْكُم " بِيْنَ " اسْمِ إِنَّ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ فِي" إنّا" وَبَيْنَ خَبَرِهَا" وَجِلُون".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعَيْنِ:

1- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمُقْسِطِينَ **عِنْدَ اللَّهِ** عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عِنْدَ اللَّهِ " بِيْنَ اسْمِ إِنَّ " الْمُقْسِطِينَ "، وَبَيْنَ شبه الجملة المتعلقة بمحذوف خبره" عَلَى مَنَابِرَ ".

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ **حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ** كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ " بِيْنَ اِسْمْ إِنَّ لَفْظِ الْجَلَاْلَةِ "الله"، وَبَيْنَ خَبَرِهَا وَهُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ" كَتَبَ بِيَدِهِ ".

(1) سُوْرَةُ يُوْنُس، الْآيَة 52.
(2) سُوْرَةُ الْحِجْر، الْآيَة 52.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1458، رَقَمُ الْحَدِيْث 1827.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 549، رَقَمُ الْحَدِيْث 3543.

رابعاً–الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ:

1–الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿ **وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ** ﴾[1]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَتَيْنِ** " جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ " بَيْنَ " الْمُبْتَدَأِ "الَّذِينَ"، وَبَيْنَ الْخَبَرِ " مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1– قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا وقَالَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ وقَالَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ وَاللَّهُ **عَزَّ وَجَلَّ** يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ " بِيْنَ الْمُبْتَدَأِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ "الله"، وَبَيْنَ الْخَبَرِ وَهُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ" يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ ".

2–الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ كَانَ، وَخَبَرِهَا، واِسْمُهَا ضَمِيْرٌ مُسْتَتِرٌ:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1– عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ **لَا بُدَّ** فَاعِلًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " **لَا بُدَّ** " بِيْنَ "كَانَ"، وَبَيْنَ **خَبَرِهَا**" **فَاعِلًا** ".

(1) سُوْرَةُ يُوْنُس، الْآيَة 52.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 128، رَقَمُ الْحَدِيْث 2825.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 116، رَقَمُ الْحَدِيْث 5653.

3-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بين اِسْمْ كَانْ وَخَبَرِهَا:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا **عِبَادَ اللَّهِ** إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عِبَادَ اللهِ " بِيْنَ **اِسْمْ كَانْ،** وَهِيَ وَاْوُ الْجَمَاْعَةِ في "كُونُوا "، وَبَيْنَ **خَبَرِهَا** " إِخْوَانًا ".

4-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بين اِسْمْ إِنَّ وَخَبَرِهَا:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ**﴾ [2]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَتَيْنِ** " وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا " بِيْنَ " اِسْمْ إِنَّ " الَّذِينَ "، وَبَيْنَ خَبَرِهَا " أُولَئِكَ ".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعَينِ:

1- عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ **عَزَّ وَجَلَّ** يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ " بِيْنَ اِسْمْ إِنَّ لَفْظِ الْجَلَاْلَةِ "الله"، وَبَيْنَ خَبَرِهَا وَهُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ" يُمْلِي لِلظَّالِمِ ".

2- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** يُمْلِي وَرُبَّمَا قَالَ يُمْهِلُ لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ الْآيَة"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " تَبَارَكَ وَتَعَالَى " بِيْنَ اِسْمْ إِنَّ لَفْظِ الْجَلَاْلَةِ "الله"، وَبَيْنَ خَبَرِهَا وَهُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ" يُمْلِي ".

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1983، رَقَمُ الْحَدِيْث 2558.
(2) سُوْرَةُ الْبَقَرَة، الْآيَة 52.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1997، رَقَمُ الْحَدِيْث 2583.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 288، رَقَمُ الْحَدِيْث 3110.

الْمبْحَث الثَّانِي:
عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْاِعْتِرَاْضِ فِيْ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ

أَوَّلاً–الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ:

1–الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ الْجَازِمِ وَالْمَجْزُوْمِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ** ﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ **بِالْحَرْفِ** " مَا" بِيْنَ **الْجَازِمِ** "أين" وهو يَجْزِمُ فِعْلَيْنِ، وَبَيْنَ **الْمَجْزُوْمِ**" تَكُوْنُوا ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

ثانياً–الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ:

1–الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ** ﴾[2]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " لَنَا " بِيْنَ **الْفِعْلِ** "فَاخْتَلَطَ"، وَبَيْنَ **الْفَاْعِلِ**" نَبَاتُ".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ أَرْبَعةَ عَشَرَ (14) مَوْضِعَاً:

1– قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا **تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ** جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَهُ " بِيْنَ الْفِعْلِ " تَدَاعَى "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" سَائِرُ ".

2– عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ** الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ"[4]

(1) سُوْرَةُ الْأَنْعَام، الْآيَة 44.
(2) سُوْرَةُ الْكَهْف، الْآيَة 45.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 10، رَقَمُ الْحَدِيْث 6011.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 526، رَقَمُ الْحَدِيْث 2260.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَى النَّاسِ " بِيْنَ الْفِعْلِ " يَأْتِي "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" زَمَانٌ ".

3- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ **وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَانِ** الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْهُ " بِيْنَ الْفِعْلِ " يَشِبُّ "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" اثْنَانِ ".

4- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا **يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ** أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لِرَجُلٍ " بِيْنَ الْفِعْلِ " يَحِلُّ "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ المَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ" أَنْ يَهْجُرَ ".

5- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا **يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ** عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لِلْمُؤْمِنِ " بِيْنَ الْفِعْلِ " يَحِلُّ "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ المَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ" أَنْ يَبْتَاعَ ".

6- عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ **تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ** عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْإِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْهِ " بِيْنَ الْفِعْلِ " تَحْرُمُ "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" النَّارُ ".

7- عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ** الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"[5]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 636، رَقَمُ الْحَدِيْث 2455.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 21، رَقَمُ الْحَدِيْث 6077.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 2: 1034، رَقَمُ الْحَدِيْث 1414.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 654، رَقَمُ الْحَدِيْث 2488.
(5) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْث 2510.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " إِلَيْكُمْ " بِيْنَ الْفِعْلِ " دَبَّ "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" دَاءُ ".

8، 9، 10- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا **نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ** وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَمَنْ **أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ** لَمْ **يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ " عَلَيْهِمْ "، "بِهِ "بِهِ"، بِيْنَ الْفِعْلِ " نَزَلَتْ "،" أَبْطَأَ"،" يُسْرِع"، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" السَّكِينَةُ "،" عَمَلُهُ"، "نَسَبُهُ".

11- عَنْ حَارِثَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ **سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ** يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْكُمْ " بِيْنَ الْفِعْلِ " سَيَأْتِي "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" زَمَانٌ ".

12، 13-عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ **يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ** وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ وَمُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ في المَوْضِعَيْنِ " بِذِمَّتِهِمْ "،" عَلَيْهِمْ "بِيْنَ الْفِعْلِ "يَسْعَى"، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ "أَدْنَاهُمْ"، بِيْنَ الْفِعْلِ "يُجِيرُ"، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ "أَقْصَاهُمْ".

14- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ **يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ** وَيُرَدُّ عَلَى أَقْصَاهُمْ"[4]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 195، رَقَمُ الْحَدِيْث 2945.
(2) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 77، رَقَمُ الْحَدِيْث 2555.
(3) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 3: 80، رَقَمُ الْحَدِيْث 2751.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 2: 895، رَقَمُ الْحَدِيْث 2683.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِذِمَّتِهِمْ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " يَسْعَى "، وَبَيْنَ الْفَاْعِلِ" أَدْنَاهُمْ ".

2-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَضَرَبَ لَنَاْ مَثَلاً**﴾"[1]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " لَنَا " بِيْنَ **الْفِعْلِ** "وَضَرَبَ"، **وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ**" مَثَلاً".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ تِسْعَةٍ وَعِشْرِيْنَ(29) مَوْضِعَاً:

1- عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى **يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا** يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لِأَخِيهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " يُحِبَّ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ الْاِسْمِ الْمَوْصُوْلِ" مَا ".

2- أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا **أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا** أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَى اللَّهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " أُزَكِّي "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " أَحَدًا ".

3- عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ **حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ** الْأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنَعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْكُمْ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " حَرَّمَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " عُقُوقَ ".

---

(1) سُوْرَةُ يُوْنُس، الْآيَة 52.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 1: 12، رَقَمُ الْحَدِيْث 13.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 176، رَقَمُ الْحَدِيْث 2662.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 120، رَقَمُ الْحَدِيْث 2408.

4- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ أَوْ يَقُولُ **عَلَى رَسُولِ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَى رَسُولِ اللَّهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " يَقُولُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " مَا " الْمَوْصُوْلَة.

5- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ** الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْ شَرِّ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " تَجِدُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " ذَا ".

6، 7-عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **يَضْمَنْ لِي مَا** بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ **أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ " **لِي** "،" **لَهُ** "، بِيْنَ الْفِعْلِ " **يَضْمَنْ** "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهُوَ الْاِسْمِ الْمَوْصُوْلِ" **مَا** "، وَبِيْنَ الْفِعْلِ " **أَضْمَنْ** "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " **الْجَنَّةَ**"".

8، 9-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا **يُلْقِي لَهَا بَالًا** يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا **يُلْقِي لَهَا بَالًا** يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ في الموضعين" لَهَا "، بِيْنَ الْفِعْلِ " يُلْقِي "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " بَالًا ".

10-عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **تَوَكَّلَ لِي مَا** بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ"[5]

---

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 180، رَقَمُ الْحَدِيْث 3509.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 18، رَقَمُ الْحَدِيْث 6058.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 100، رَقَمُ الْحَدِيْث 6474.
(4) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 100، رَقَمُ الْحَدِيْث 6478.
(5) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 8: 164، رَقَمُ الْحَدِيْث 6807.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لِي"، بِيْنَ الْفِعْلِ " تَوَكَّلَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهُوَ الْاِسْمِ الْمَوْصُوْلِ " مَا ".

11- قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا** فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْكُمْ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " رَأَى "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " مُنْكَرًا ".

12- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ** فَلَيْسَ مِنَّا وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْنَا "، بِيْنَ الْفِعْلِ " حَمَلَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " السِّلَاحَ ".

13- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا** يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْ أَمِيرِهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " رَأَى "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " شَيْئًا ".

14- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ **فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ** لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " فِيهَا "، بِيْنَ الْفِعْلِ " فَدَخَلَتْ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " النَّارَ ".

15- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ **لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا** إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا"[5]

---

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 69، رَقَمُ الْحَدِيْث 49.
(2) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 99، رَقَمُ الْحَدِيْث 101.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1477، رَقَمُ الْحَدِيْث 1849.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1760، رَقَمُ الْحَدِيْث 2242.
(5) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 1987، رَقَمُ الْحَدِيْث 2565.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِاللَّهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " لَا يُشْرِكُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " شَيْئًا ".

16- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا **تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا** وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْ الْمَعْرُوفِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " لَا تَحْقِرَنَّ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " شَيْئًا ".

17- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ التَّوْبَةِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ **أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ** يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " أَقَامَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْحَدَّ ".

18- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ **لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ** صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " لَيَبْلُغُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " دَرَجَةَ ".

19-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ** الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا تُكْثِرْ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَنِّي "، بِيْنَ الْفِعْلِ " يَأْخُذُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهُوَ اسْمُ الْاِشَارَةِ " هَؤُلَاءِ ".

(1) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 4: 2026، رَقَمُ الْحَدِيْث 2626.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 335، رَقَمُ الْحَدِيْث 1947.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 363، رَقَمُ الْحَدِيْث 2003.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 551، رَقَمُ الْحَدِيْث 2305.

20–قَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " لِيُضْحِكَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْقَوْمَ ".

21، 22–عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ **وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ** وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ **وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ** وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي المَوْضِعَيْنِ " لَهُ "،" عَلَيْهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " جَمَعَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهُوَ الْاِسْمِ الْمَوْصُوْلِ" شَمْلَهُ "، وَبِيْنَ الْفِعْلِ " فَرَّقَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " شَمْلَهُ ".

23– عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ** فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " قَتَلَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " نَفْسَهُ ".

24، 25–عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ **نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً** مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا **يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا** سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"[4]

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 557، رَقَمُ الْحَدِيْث 2315.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 642، رَقَمُ الْحَدِيْث 2465.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ 5: 22، رَقَمُ الْحَدِيْث 2636.
(4) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 195، رَقَمُ الْحَدِيْث 2945.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ " عَنْ أَخِيهِ "،" فيه "، بِيْنَ الْفِعْلِ " نَفَّسَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " كُرْبَةً "، وَبِيْنَ الْفِعْلِ " يَلْتَمِسُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " عِلْمًا ".

26- قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ **أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ** الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا فَالنَّاسُ رَجُلَانِ بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ قَالَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَنْكُمْ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " أَذْهَبَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " عُبِّيَّةَ ".

27- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ **كَتَبَ بِيَدِهِ** عَلَى **نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بيده"، بِيْنَ الْفِعْلِ " كَتَبَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهِيَ الْجُمْلَةُ الْمَحْكِيَّةُ " إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي ".

28- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ **وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ** فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْهِ "، بِيْنَ الْفِعْلِ " حَرَّمَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْجَنَّةَ ".

29- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ **حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا** وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ"[4]

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 289، رَقَمُ الْحَدِيْث 3270.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 549، رَقَمُ الْحَدِيْث 3543.
(3) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 246، رَقَمُ الْحَدِيْث 5419.
(4) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 14، رَقَمُ الْحَدِيْث 38.

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَنِّي "، بِيْنَ الْفِعْلِ " حَدَّثَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " حَدِيثًا ".

3-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بِيْنَ الْفَاْعِلِ، وَالمَفْعُوْلِ بِهِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَاْلَى: ﴿ **فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾[1]، حَيْثُ تَمَّ **الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ** " عَلَيْهِم " بِيْنَ " **الْفَاْعِلِ الضَّمِيْرِ فِي** "فَتَحْنَا"، وَبَيْنَ **الْمَفْعُوْلِ بِهِ** " كُلَّ".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ (13) مَوْضِعَاً:

1- عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً **فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً** مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَنْهُ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " كُرْبَةً ".

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْغَادِرَ **يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِوَاءً** يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَهُ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " لِوَاءً ".

3- قال رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا **حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**"[4]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَيْهِ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْجَنَّةَ ".

(1) سُوْرَةُ يُوْنُس، الْآيَة 52.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 3: 128، رَقْمُ الْحَدِيْث 2442.
(3) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 3: 1360، رَقْمُ الْحَدِيْث 1735.
(4) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ 1: 125، رَقْمُ الْحَدِيْث 142.

4- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا **تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ** فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِهِ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ وَاْوُ الْجَمَاعَةِ في" تَصِلُونَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " أَرْحَامَكُمْ ".

5- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ **أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ** فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لِصَاحِبِهِ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْعُقُوبَةَ ".

6، 7-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا **نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً** مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا **سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا** إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ " عَنْهُ "،" لَهُ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " كُرْبَةً "، وَبِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " طَرِيقًا ".

8- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ **أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ** وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ"[4]

التوضيح: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَهُ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " النَّارَ ".

---

(1) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 351، رَقَمُ الْحَدِيْث 1979.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 664، رَقَمُ الْحَدِيْث 2511.
(3) سُنَنُ التِّرْمِذِي 5: 195، رَقَمُ الْحَدِيْث 2945.
(4) سُنَنُ النَّسَائِي 8: 246، رَقَمُ الْحَدِيْث 5419.

9- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنْ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ"[1]

التوضيح: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الطَّيِّبَ ".

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَهُ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ" اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " النَّارَ ".

10-عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحِمُ **شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا** مِنْ اسْمِي مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " لَهَا "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ تَاءُ الْفَاْعِلِ في" شَقَقْتُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " اسْمًا ".

11، 12، 13-عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ **لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ** وَلَا **لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ** وَلَا **تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ** فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ "بِهِ"، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ وَاْوُ الْجَمَاعَةِ في" لِتُبَاهُوا "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْعُلَمَاءَ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ وَاْوُ الْجَمَاعَةِ في" لِتُمَارُوا "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " السُّفَهَاءَ "، بِيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ وَاْوُ الْجَمَاعَةِ في" تَخَيَّرُوا "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ " الْمَجَالِسَ ".

4-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَفْعُوْلَيْنِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا** ﴾[4]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " فِيْهَا "، بَيْنَ نائب الفاعل وَهُوَ وَاوُ الْجَمَاعَةِ فِي" **يُسْقَوْنَ**" وَهُوَ فِي الْأَصْلِ المَفْعُوْلُ بِهِ الْأَوَّل، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ الثَّانِي " **كَأساً** ".

(1) سُنَنُ النَّسَائِي 5: 57، رَقَمُ الْحَدِيْث 2525.
(2) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 2: 133، رَقَمُ الْحَدِيْث 1694.
(3) سُنَنُ ابْنِ مَاْجَة 1: 93، رَقَمُ الْحَدِيْث 254.
(4) سُوْرَةُ الْإِنْسَان، الْآيَة 52.

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعَيْنِ:

1- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ **عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْهُمَا "، بَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْهَاْءُ فِي" عَوَّضْتُهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ الثَّانِي " الْجَنَّةَ ".

2- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَيُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ **يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ**"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْ عُصَارَةِ "، بَيْنَ نائب الفاعل وَهُوَ وَاوُ الْجَمَاعَةِ فِي" يُسْقَوْنَ" وَهُوَ فِي الْأَصْلِ المَفْعُوْلُ بِهِ الْأَوَّل، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ الثَّانِي " طِينَةَ ".

رابعاً-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ:

1-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ:

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ **وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ** وَهُوَ وَضْعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَتَيْنِ "وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ"،" وَهُوَ وَضْعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ"، بَيْنَ الْفِعْلِ " كَتَبَ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهِيَ الْجُمْلَةُ الْمَحْكِيَّةُ " إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي ".

2-الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفَاْعِلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ ثَلَاثَةِ (3) مَوَاضِعَ:

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 7: 116، رَقْمُ الْحَدِيْث 5653.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 655، رَقْمُ الْحَدِيْث 2492.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 9: 120، رَقْمُ الْحَدِيْث 7404.

1- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي** ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ "[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ " اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهِيَ جُمْلَةُ مَقُوْلِ الْقَوْلِ " يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ ".

2- عن مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ **قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَحَابُّونَ** فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ " اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهِيَ جُمْلَةُ مَقُوْلِ الْقَوْلِ " الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ ".

3- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكِبْرِيَاءُ** رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ الْفَاْعِلِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَاْلَةِ " اللَّهُ "، وَبَيْنَ المَفْعُوْلِ بِهِ وَهِيَ جُمْلَةُ مَقُوْلِ الْقَوْلِ " الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ".

(1) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 6: 159، رَقَمُ الْحَدِيْث 4918.
(2) سُنَنُ التِّرْمِذِي 4: 597، رَقَمُ الْحَدِيْث 2390.
(3) سُنَنُ أَبِي دَاوُد 4: 59، رَقَمُ الْحَدِيْث 4090.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ:
عَارِضُ الْفَصْلِ، وَالْاِعْتِرَاْضِ فِيْ مُكَمِلَاْتِ الْجُمْلَةِ

أَوَّلاً–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ:

1–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَة بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ، وَالصِّفَةِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ** ﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " مِنْ عِنْدِ "، بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ " **كِتَاْب**"، وَبَيْنَ الصِّفَةِ "مُصَدِّق".

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاْحِدٍ:

1–عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ **بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ** قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنْ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " **عَلَى رَأْسِ** "، بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ " **بِكَلْبٍ**"، وَبَيْنَ الصِّفَةِ جُمْلَة " **يَلْهَثُ** ".

2–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَة بين الْمُؤَكَّدِ، وَالتَّوْكِيْدِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ** ﴾[3]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " بِمَا "، بَيْنَ الْمُؤَكَّدِ وهو فاعل " **يَرْضَيْنَ**"، وَبَيْنَ التَّوْكِيْدِ "كُلُّهُنَّ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

---

(1) سُوْرَةُ الْبَقَرَة، الْآيَة 89.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَارِي 4: 130، رَقَمُ الْحَدِيْث 3321.
(3) سُوْرَةُ الْأَحْزَاب، الْآيَة 51.

3-الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَة بَيْنَ الْحَاْلِ، وَعَامِلِهِ:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعَيْنِ:

1-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى **يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**"[1]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " **عِنْدَ اللَّهِ** "، بَيْنَ عَامِلِ الْحَاْلِ " **يُكْتَبَ** "، وَبَيْنَ الْحَاْل " **كَذَّابًا** ".

2-عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا** فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ"[2]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " **بِمِلَّةٍ** "، بَيْنَ عَامِلِ الْحَاْلِ " **حَلَفَ** "، وَبَيْنَ الْحَاْل " **كَاذِبًا** ".

4-الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَة بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ وَالْمَعْطُوْفِ:

وَقَدْ وَرَدَ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي هَذَا النَّوْعِ فِيْ أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِيْ مَوْضِعٍ وَاْحِدٍ:

1- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا **يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**"[3]

التَّوْضِيْحُ: حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ " عَلَى رَبِّهِمْ "، بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ " يَتَطَيَّرُونَ "، وَبَيْنَ الْمَعْطُوْفِ " يَتَوَكَّلُونَ ".

(1) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 25، رَقْمُ الْحَدِيْث 6094.
(2) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 26، رَقْمُ الْحَدِيْث 6105.
(3) صَحِيْحُ الْبُخَاْرِي 8: 100، رَقْمُ الْحَدِيْث 6472.

ثانياً–الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بالْجُمْلَةِ:

1– الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ، وَالصِّفَةِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ** ﴾ [1]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ " لَوْ تَعْلَمُوْنَ "، بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ " **قَسَم**"، وَبَيْنَ الصِّفَةِ "عَظِيْم ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

2– الْفَصْلُ وَالْاعْتِرَاْضُ بالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ وَالْمَعْطُوْفِ:

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ** ﴾[2]، حَيْثُ تَمَّ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ "سُبْحَانَهُ"، بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ " يَجْعَلُوْنَ للهِ الْبَنَات "، وَبَيْنَ الْمَعْطُوْفِ " **لَهُو مَا يَشْتَهُوْن** ".

وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

(1) سُوْرَةُ الْوَاقِعَة، الْآيَة 52.

(2) سُوْرَةُ النَّحْل، الْآيَة 57.

جَدْوَلٌ بَيَانِي لِإِحْصَاْءِ مَوَاْضِعِ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ

الرَّقَم	نَوْعُ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
1-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ	صفر
2-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ النَّاْسِخِ، وَمَا كَاْنَ مَعْمُوْلاً لَهُ	2
3-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ اِسْمِ النَّاْسِخِ(إِنَّ) وَخَبَرِهَا	صفر
4-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بين المضاف والمضاف إليه	1
5-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِضَمِيْرِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ	صفر
6-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ	6
7-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ كَاْنَ، وَخَبَرِهَا، واِسْمُهَا ضَمِيْرٌ مُسْتَتِرٌ	1
8-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ اسم كَاْنَ، وَخَبَرِهَا	صفر
9-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بِيْنَ اسْمِ إِنَّ، وَخَبَرِهَا	2
10-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ	1
11-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ كَاْنَ، وَخَبَرِهَا، واِسْمُهَا ضَمِيْرٌ مُسْتَتِرٌ	1
12-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بين اِسْمْ كَاْنَ وَخَبَرِهَا	1
13-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بين اِسْمْ إِنَّ وَخَبَرِهَا	2

الرَّقَم	نَوْعُ الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ	عَدَدُ وُرُوْدِهَا فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ
14-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْحَرْفِ بَيْنَ الْجَاْزِمِ وَالْمَجْزُوْمِ	صفر
15-	الْفَصْلُ، وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاْعِلِ	14
16-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ	29
17-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بِيْنَ الْفَاْعِلِ، وَالمَفْعُوْلِ بِهِ	13
18-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَفْعُوْلَيْنِ	2
19-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ	1
20-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفَاْعِلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ	3
21-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ، وَالصِّفَةِ	1
22-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمُؤَكَّدِ، وَالتَّوْكِيْدِ	صفر
23-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْحَاْلِ، وَعَامِلِهِ	2
24-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ وَالْمَعْطُوْفِ	1
25-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَوْصُوْفِ، وَالصِّفَةِ	صفر
26-	الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِالْجُمْلَةِ بَيْنَ الْمَعْطُوْفِ عَلَيْهِ وَالْمَعْطُوْفِ	صفر

يَتَبَيَّنُ مِنَ الْجَدْوَلِ أَنَّ أَكْثَرَ الْفَصْلِ وَالْاِعْتِرَاْضِ وُرُوْداً هُوَ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ، وَقَد تَفَاْوَتَتْ الْأَنَوَاْعُ الْأُخْرَى بَيْنَ الْقِلَّةِ، وَالْخُلُوِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ.

الْخَاتِمَةُ

وَبَعْدَ جَوْلَةٍ مُمْتِعَةٍ مَعَ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –وَعَوَارِضِ التَّرْكِيبِ فِيهَا بِظَوَاهِرِهَا الأَرْبَعَةِ، الحَذْفِ وَالزِّيَادَةِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالفَصْلِ وَالاِعْتِرَاضِ، فَقَدْ خَرَجْتُ بِهَذِهِ النَّتَائِجِ:

- إِنَّ دِرَاسَةَ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ تُظْهِرُ وَتَكْشِفُ إِعْجَازَ وَبَلَاغَةَ النَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –وَمَا تُثْرِيْهِ مِنْ شَوَاهِدِ النَّحْوِ وَالبَلَاغَةِ.

- إِنَّ الأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ شَأْنُهَا شَأْنُ القُرْآنِ الكَرِيمِ فَهِيَ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَكُونَ وَفْقَ قَاعِدَةٍ مُطَرَّدَةٍ لَا يُمْكِنُ الخُرُوجُ عَنْهَا، بَلْ يَقَعُ فِيهَا الحَذْفُ وَالزِّيَادَةُ وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ وَالفَصْلُ وَالاِعْتِرَاض، مِمَّا يُعْطِي حُرِّيَّةً وَطَوَاعِيةً لِلنَّصِّ؛ لِلتَّعْبِيرِ عَنْ المَعَانِي المُخْتَلِفَةِ بِحُرِيَّةٍ وَبَلَاغَةٍ.

- التَّأْكِيدُ عَلَى أَنَّ الأَحَادِيثَ هِيَ نَبْعٌ لَا ينْضبُ، يَتَدَفَّقُ فِيهُ كَثِيرٌ مِنْ القَضَايَا الَّتِي تَسْتَحِقُّ الْوُقُوفَ عِنْدَهُ بِالبَحْثِ وَالدِّرَاسَةِ وَالتَّحْلِيلِ وَالتَّأَمُّلِ.

- إِنَّ الأَحَادِيثَ لَهَا لُغَةٌ خَاصَّةٌ تَعْتَمِدُ عَلَى المُرُونَةِ وَالتَّسْهِيلِ عَلَى أَذْهَانِ النَّاسِ؛ لِيَسْهُلَ فَهْمُهَا وَالأَخْذُ بِهَا.

- يَخْتَلِفُ النُّحَاةُ فِي اِهْتِمَامَاتِهِمْ وَتَأْوِيْلَاتِهِم عِنْدَ الوُقُوفِ عَلَى العِلَلِ النَّحْوِيَّةِ فِي دِرَاسَةِ بَعْضِ ظَوَاهِرِ (عَوَارِضِ التَّرْكِيبِ).

- تَخْتَلِفُ نَظْرَةُ النَّحْوِيِّينَ عَنْ البَلَاغِيِّينَ فِي هَذِهِ الظَّوَاهِرِ، وَكَذَلِكَ فِي مُعَالَجَتِهَا.

- تَكْتَسِبُ الكَلِمَةُ المُفْرَدَةُ فِي التَّرْكِيبِ مَعَ مَا تُشَكِّلُهُ بِمَا قَبْلَهَا أَوْ مَا بَعْدَهَا فِي السِّيَاقِ.

- لَقَدْ وَقَّعَ الحَذْفُ وَشَمَلَ جَمِيعَ أَجْزَاءِ الكَلَامِ مِنْ حَرْفٍ وَاِسْمٍ وَفِعْلٍ، وُوقَعَ أَحْيَانًا بِحَذْفِ الجُمْلَةِ بِأَكْمَلِهَا، وَهَذَا الحَذْفُ يَكُونُ بِالجَوَازِ، أَوْ الوُجُوبِ، وَقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ جَلْيًا فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ.

- كَانْ أَكْثَرَ أَنْوَاعِ الْحَذْفِ وُرُوْداً حَذْفُ الْمَوْصُوْفِ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً حَذْفُ التَّمْيِيزِ، وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاقِ مِنْ حَذْفِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ مَعَاً، ومِنْ حَذْفِ الْفِعْلِ وَحْدَهُ، ومن حَذْفِ الْمُنَادَى.

- لِلقَرِينَةِ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي وُجُودِ العَارِضِ فِي الجُمْلَةِ مِنْ عَدَمِهِ.

- الزِّيَادَةُ فِي الجُمْلَةِ لَهُا دَلَالَاتٌ تُزَيِّنُ التَّرَاكِيبَ وَتُكْسِبُهَا مُرُونَةً، وَتَكَادُ لَا يَخْلُو أَيُّ نَصٍّ مِنْ اِسْتِخْدَامِ هَذِهِ الزِّيَادَاتِ.

- يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَكْثَرَ أَنْوَاعِ الْزِّيَادَةِ وُرُوْداً هُوَ التَّأْكِيْدُ بِالْحُرُوْفِ النَّاسِخَةِ: إِنّ، أَنّ، كَأَنّ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً الزِّيَادَةُ للتَّعْلِيْلِ، وَالنَّفْي بِـ" مَا+ فِعْل مُضَارِع" وَالنَّفْي بِـ" لَنْ".

- وَقَعْتْ ظَاهِرَةُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي الجُمْلَةِ الاِسْمِيَّةِ وَالفِعْلِيَّةِ وَمُكَمِّلَاتِ الجُمْلَةِ، وَهَذِهِ الظَّاهِرَةُ لَهَا قُدْرَةٌ كَبِيرَةٌ عَلَى إِعْطَاءِ وإِكْسَابِ اللُّغَةِ مُرُونَةً لِلتَّعْبِيرِ عَنْ المَعَانِي بِحُرِّيَّةٍ.
- يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَكْثَرَ أَنْوَاْعِ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ وُرُوْداً هُوَ وُجُوْبُ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلُ بِهِ عَلَى الْفَاْعِلِ، وَأَقَلَّهَا وُرُوْداً هُوَ جَوَاْزُ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا، وَقَدْ خَلَتْ أَحَادِيْثُ الْأَخْلَاْقِ مِنْ وُجُوْبِ تَقَدُّمِ خَبَرِ كَاْنَ عَلَيْهَا وَعَلَى اِسْمِهَا، وَمِنْ وُجُوْبِ تَقَدِيْمِ خَبَرِ إِنَّ أَوْ أَخَوَاْتِهَا عَلَى اِسْمِهَا ، وَمِنْ وُجُوْبِ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ ، ومِنْ جَوَاْزِ تَقْدِيْمِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ عَلَى الْفِعْلِ، ومِنَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ الوَاْقِعِ فِي مُكَمِلَاتِ الْجُمْلَةِ.
- التَّقْدِيمُ فِي بَعْضِ عَنَاصِرِ الجُمْلَةِ وَتَغْيِيْر مَوْقِعِهَا يُكْسِبُ العُنْصُرَ المُتَقَدِّمَ وَظِيفَةً دَلَالِيَّةً، زِيَادَةً عَلَى الوَظِيفَةِ النَّحْوِيَّةِ.
- التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ يُفَسِّرَانِ صِحَّةً مجِيْءَ القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ عَلَى نَحْوٍ مُعَيَّنٍ بِوَجْهٍ لَا لَحْنَ فِيه، وَهِيَ مِنْ الوَسَائِلِ الَّتِي تُخَرَّجُ عَلَيْهَا النُّصُوصُ المُخْتَلِفَةُ.
- الفَصْلُ وَالاِعْتِرَاضُ جَاءَ يَفْصِلُ مُعْتَرِضًا بِيْنَ مُتَلَازِمِيْنِ سَوَاءٌ أَحْرْفًا كَانَ، أَمْ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا، أَوْ شَبِهَ جُمْلَةٍ أَوْ جُمْلَةٍ.
- يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَكْثَرَ الْفَصْلِ وَالْاِعْتِرَاْضِ وُرُوْداً هُوَ الْفَصْلُ وَالْاِعْتِرَاْضُ بِشِبْهِ الْجُمْلَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُوْلِ بِهِ، وَقَد تَفَاْوَتَتْ الْأَنَوَاْعُ الْأُخْرَى بَيْنَ الْقِلَّةِ، وَالْخُلُوِ فِي أَحَادِيْثِ الْأَخْلَاْقِ.
- ظَهَرَتِ العَلَاقَةُ القَوِيَّةُ بَيْنَ عَلْمِي النَّحْوِ وَالبَلَاغَةِ فِي هَذِهِ الظَّوَاهِرِ بَعْدَ إِجْرَاءِ المُقَارَنَةِ بَيْنَهُمَا فِي هَذِهِ الظَّوَاهِرِ.
- الدِّرَاسَاتُ النَّحْوِيَّةُ تَسْتَفِيدُ مِنْ العُلُومِ اللُّغَوِيَّةِ الأُخْرَى فِي اِسْتِنْتَاجِ أَحْكَامِهَا كَعُلُومِ القُرْآنِ وَالبَلَاغَةِ وَاللُّغَةِ.
- عَوَاْرِضُ التَّرْكِيبِ الَّتِي جَاءَتْ فِي أَحَادِيثِ الأَخْلَاقِ جَاءَتْ مُنْسَجِمَةً مَعَ التَّرْكِيبِ أَوْ القَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَهِي مِنْ بَابِ التَّنْوِيعِ الأُسْلُوبِيّ.
- التَّوَصُّلُ إِلَى مَجْمُوعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ الشَّوَاهِدِ تُسَاعِدُ عَلَى تَوْضِيحِ القَضَايَا النَّحْوِيَّةِ بَدَلًا مِنْ الأَمْثِلَةِ الَّتِي يَنْتَابُهَا الصُّعُوبَةُ فِي الْفَهْمِ

قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِع

- أَسَاسُ البَلَاغَةِ: أَبُو القَاسِمِ مَحْمُودٌ بنُ عَمْرو بنُ أَحْمَدَ، الزَّمَخْشَرِي جَارَ اللهِ (ت 538 هُ)، تَحْقِيْقُ: مُحَمَّد بَاسِل عُيُون السُّود، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت – لُبْنَان، ط1، 1419 هـ – 1998 م.
- أَسْرَارُ العَرَبِيَّةِ: عَبْد الرَحْمَن بنْ مُحَمَّد بْن عَبِيد الله الأنصاري، أَبُو البَرَكَاتِ، كَمَال الدِّين الْأَنْبَارِي (ت577هـ)، دَار الْأَرْقَم بْن أَبِي الْأَرْقَم، ط1، 1420م– 1999م.
- أُصُولُ التَّفْكِيرِ النَّحْوِيِّ: عَلَي أَبُو المَكَارِمِ، دَار غَرِيب لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، القَاهِرَة، ط1، 2009م.
- الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ القُرْآنِ: عَبْد الرَحْمَن بْن أَبِي بَكْر، جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوْطِي(ت911هـ)، تَحْقِيْقُ/ مُحَمَّد أَبُو الفَضْل إِبْرَاهِيم، الهَيْئَةُ المِصْرِيَّةُ العَامَّةُ لِلكِتَابِ، القَاهِرَة، 1394هـ–1974م.
- الأُصُولُ فِي النَّحْوِ: أَبُو بَكْر مُحَمَّد بْن السرِيّ بْن سَهْل النَّحْوِيّ المَعْرُوف بِابْنِ السَّرَّاج (ت 316هـ) تَحْقِيْق: عَبْد الحُسَيْن الْفَتْلي، مُؤَسَّسَة الرِّسَالَة، لُبْنَان، بَيْرُوت.
- الأَعْلَامُ: خَيْر الدِّين بْن مَحْمُود بْن مُحَمَّد بْن عَلَي بْن فَارِس، الزِّرَكْلِي الدِّمَشْقِيّ (ت1396هـ)، دَار العِلْم لِلمَلَايِينَ، ط15، 2002م.
- الاِقْتِرَاحُ فِي أُصُولِ النَّحْوِ وَجَدَلِهِ: عَبْد الرَحْمَن بْن أَبِي بَكْر، جَلَال الدِّينِ السُّيُوْطِي، (ت911هـ)، تَحْقِيْق مَحْمُود فَجَّال، وَسُمِّيَ شَرْحُهُ (الإِصْبَاْح فِي شَرْحِ الاِقْتِرَاحِ)، دَار القَلَم، دِمَشْق، ط1، 1409هـ–1989م.
- الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ بَيْنَ النَّحْوِيِّيْنَ البَصْرِيِّيْنَ وَالْكُوفِيِّيْنَ: عَبْد الرَحْمَنِ بْن مُحَمَّد بْن عَبِيد الله الأنْصَارِي، أَبُو البَرَكَاتِ، كَمَال الدِّينِ الْأَنْبَارِي (ت577هـ) المَكْتَبَةُ العَصْرِيَّةُ، ط1، 1424هـ–2003م.
- الإِيضَاحُ العضدِيّ: الحَسَنُ بْن أَحْمَد بْن عَبْد الغَفَّار الفَارِسِيّ الأَصْل، أَبُو عَلِيّ (ت377هـ) ، تَحْقِيق: حَسَن شَاذلِي فَرْهُوْد، ط2، 1408هـ–1998م.
- البَحْرُ المُحِيطُ: أَبُو حَيَّان مُحَمَّد بِنْ يُوسُف بْن عَلَي بْن يُوسُف بْن حَيَّان أُثِير الدِّين الأَنْدَلُسِي (ت 754هـ)، تَحْقِيْقُ: صدْقِي مُحَمَّد جَمِيل، دَارُ الفِكَر، بَيْرُوت، 1420هـ.

- البَدِيعُ فِي البَدِيعِ: أَبُو العَبَّاس، عَبْد الله بْن مُحَمَّد الْمُعْتَز بِاللهِ اِبْن الْمُتَوَكِل اِبْن المُعْتَصِم اِبْن الرَّشِيد العَبَّاسِيّ (ت296هـ)، دَار الجِيل، ط1، 1410هـ-1990م.
- البُرْهَانُ فِي عُلُومِ القُرْآنِ: أَبُو عَبْد الله بَدْر الدِّين مُحَمَّد بْن عَبْد الله بْن بهادر الزَّرْكَشِي (ت 794هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد أَبُو الفَضْل إِبْرَاهِيم، دَار إِحْيَاء الكُتُب العَرَبِيَّة عِيسَى البَابِي الْحَلَبي وَشُرَكَائِهِ، ط1، 1376هـ-1957م.
- الْبَيَانُ فِي رَوَائِع القُرْآن: تَمَام حَسَّانُ، عَالَم الكُتُبِ، القَاهِرَةُ، ط1، 1419هـ-1993م.
- البَيَانُ وَالتَّبْيِينُ: عَمْرو بْن بَحْر بْن مَحْبُوب الكنَانِي بِالوَلَاءِ، اللَيْثِي، أَبُو عُثمَان، الشَّهِير بِالجَاحِظ (ت 255هـ)، دَار وَمَكْتَبَة الهِلَالِ، بَيْرُوت، 1423هـ.
- تَاجُ العَرُوسِ: مُحَمَّد بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّزَّاق الْحُسَيْنِي، أَبُو الفَيْضِ، المُلَقَّب بِمُرْتَضَى الزّبيدي (ت 1205هـ) مَجْمُوعَةٌ مِنْ المُحَقِّقِينَ، دَارُ الهِدَايَةِ.
- تَارِيْخ بَغْدَاد: أَبُو بَكْر أَحْمَد بْن عَلَي بْن ثَابِت بْن أَحْمَد بْن مَهْدِي الخَطِيب البَغْدَادِيّ (ت463هـ)، تَحْقِيق: الدُّكْتُور بَشَّار عَوَّادُ مَعْرُوف، دَار الغَرْب الإِسْلَامِيّ - بَيْرُوتُ، ط1، 1422هـ-2002م.
- التَّسْهِيلُ لِعُلُومِ التَّنْزِيلِ: أَبُو القَاسِم، مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الله، اِبْنُ جزي الْكَلْبِي الْغرْنَاطِي (ت 741هـ)، تَحْقِيْق: عَبْد الله الخَالْدِي، شَرِكَة دَار الْأَرْقَم بْن أَبِي الأَرْقَم، ط1، 1416هـ.
- التَّطْبِيقُ النَّحْوِيُّ: عَبْده الرَّاجِحِي، مَكْتَبَةُ المَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيع، ط1، 1420هـ-1999م. - تَعْجِيلُ النَّدِى بِشَرْحِ قَطْرِ النَّدَى: عَبْد اللهِ صَالِحُ الفُوْزَان، دَار اِبْنِ الْجَوْزِي، ط2، 1431هـ.
- التَّعْرِيفَات: عَلَي بْن مُحَمَّد بْن عَلَي الزَّيْن الشَّرِيف الْجِرْجَانِي (ت816هـ)، دَار الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ بَيْرُوت، لُبْنَان، ط1، 1403هـ-1983م.
- التَّفْسِيرُ الكَبِيرُ: أَبُو عَبْد الله مُحَمَّد بْن عَمْر بْن الحَسَن بْن الحُسَيْن التَّيْمِي الرَّازِي المُلَقَّب بِفَخْرِ الدِّينِ الرَّازِي خَطِيب الرّي (ت606هـ)، دَار إِحْيَاء التُّرَاث العَرَبِيّ - بَيْرُوت، ط3، 1420هـ.
- الجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ: أَبُو عَبْد اللَّهِ مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن أَبِي بَكْر بْن فَرْح الْأَنْصَارِي الْخَزْرَجِي شَمْس الدِّين الْقُرْطُبِي (ت 671هـ)، تَحْقِيْقُ: أَحْمَد البردونِي وَزَمِيلِه، دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّةِ، القَاهِرَة، ط2، 1384هـ-1964م.

- الجُمَلُ فِي النَّحْوِ: أَبُو عَبْد الرَحْمَن الخَلِيل بْن أَحْمَد بْن عَمْرو بْن تَمِيم الْفَرَاهِيْدِي البَصَرِيّ (ت170هـ)، تَحْقِيْق: فَخْر الدِّينِ قباوة، ط5، 1416هـ-1995م.
- الجُمْلَةُ الفِعْلِيَّةُ: عَلَى أَبُو المَكَارِمِ، مُؤَسَّسَة المُخْتَار لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، القَاهِرَةُ، ط1، 2007 م. - عِلْمُ المَعَانِي: عَبْد العَزِيْز عَتِيق (ت1396هـ)، دَار النَّهْضَة العَرَبِيَّة لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتُ، لُبْنَانُ، ط1، 1430هـ-2009م.
- الحُجَّةُ فِي القِرَاءَاتِ السَّبْعِ: الحُسَيْن بْن أَحْمَد بْن خَالَوَيْه، أَبُو عَبْد الله (370هـ)، تَحْقِيق: د. عَبْد الْعَال سَالِم مكْرم، دَار الشُّرُوق، بَيْرُوت، ط4، 1401هـ.
- الحُجَّةُ لِلقَرَّاءِ السَّبْعِ: الحَسَنُ بْن أَحْمَد بْن عَبْد الغَفَّار الفَارِسِيّ الأَصْل، أَبُو عَلِيّ (ت 377هـ)، تَحْقِيق: بَدْرِ الدِّين قَهْوَجي وَزَمِيلِهِ، دَار المَأْمُون لِلتُّرَاثِ، دِمَشْق، بَيْرُوت، ط2، 1413هـ-1993م.
- الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ فِي النَّحْوِ العَرَبِيّ: مَحْمُود فَجَّال، أَضْوَاءُ السَّلَف، الرِّيَاض، ط2، 1417هـ-1997م. -الأُسْلُوبِيَّةُ وَالأُسْلُوبُ: عَبْد السَلَامِ المسدِي، الدَّارُ العَرَبِيَّةُ لِلكِتَابِ، ط3.
- الحَذْفُ وَالتَّقْدِيرُ فِي النَّحْوِ العَرَبِي: د. عَلَي أَبُو المَكَارِم، دَارُ غَرِيب لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ - القَاهِرَة، ط1، 2007 م.
- الخَصَائِصُ: أَبُو الفَتْح، عُثْمَان بْن جِنِي الْمُوْصِلِي (ت 392 هـ)، تَحْقِيْقُ / مُحَمَّد عَلِي النَّجَّار، دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّة -القَاهِرَة.
- الصَّاحِبِي فِي فِقْهِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَمَسَائِلِهَا وَسُنَن العَرَبِ فِي كَلَامِهَا: أَبُو الحُسَيْن أَحْمَد بْن فَارِس بْن زَكَرِيَّا القَزْوِينِيّ الرَّازِي (ت395هـ)، دَار الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت - لُبْنَانُ، ط1، 1418هـ-1997م. -التَّلْخِيصُ فِي عُلُومِ البَلَاغَةِ: مُحَمَّد بْن عَبْد الرَحْمَنِ بْن عُمَر، أَبُو المَعَالِي، جَلَال الدِّينِ القَزْوِينِيّ الشَّافِعِي، المَعْرُوف بِخَطِيبِ دِمَشْق (ت739هـ)، ضَبَطَهُ وَشَرَحَهُ: عَبْد الرَحْمَن البرقُوْقِي، دَار الكِتَاب العَرَبِيُّ، بَيْرُوت.
- الصِّحَاحُ تَاجُ اللُّغَةِ وَصِحَاحُ العَرَبِيَّةِ: أَبُو نَصْر إِسْمَاعِيل بِنُ حَمَّاد الجَوْهَرِيُّ الفَارَابِي (ت 393 هـ)، تَحْقِيقُ: أَحْمَد عَبْد الغَفُور عَطّار، بَيْرُوت، دَار العِلْمِ لِلمَلَايِينَ، ط4، 1407 هـ-1987 م.
- الصِّنَاعَتَيْنِ: أَبُو هِلَال الحَسَن بْن عَبْد الله بْن سَهْل بْن سَعِيد بْن يَحْيَى بْن مَهْرَان العَسْكَرِيّ (ت 395هـ)، تَحْقِيْق: عَلَى مُحَمَّد البجاوِي، وَمُحَمَّد أَبُو الفَضْل إِبْرَاهِيم، المَكْتَبَة العَصْرِيَّة، بَيْرُوت، 1419هـ.

- العُمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشَّعْرِ وَآدَابِهِ: أَبُو عَلِي الحَسَن بْن رَشِيق القيروَانِي الأزدِي (ت463هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد مُحْيِي الدِّين عَبْد الحَمِيدِ، دَار الجِيل، ط5، 1401هـ-1981م.
- الْعَيْنُ: أَبُوْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَمْرو بْنُ تَمِيْمٍ الْفَرَاْهِيْدِيّ الْبَصْرِيّ (ت 170هـ)، تَحْقِيْقُ: د. مَهْدِي الْمَخْزُوْمِي وَزَمِيْلِه، دَارُ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَمِي لِلْمَنْشُوْرَاْت، ط1، بَيْرُوْت 1408هـ-1988م.
- القَامُوسُ المُحِيطُ: مَجد الدِّين أَبُو طَاهِر مُحَمَّد بْن يَعْقُوب الْفَيْرُوْزآبَادِي (ت 817هـ)، مَكْتَب تَحْقِيْق التُّرَاث فِي مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، مُؤَسَّسَة الرِّسَالَة لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، بَيْرُوت-لُبْنَانُ، ط8، 1426هـ- 2005م.
- القَوَاعِدُ وَالتَّطْبِيقُ النَّحْوِيُّ: بِاسْم مُوسَى الْخَوَالْدَة وَزَمِيلُه، دَار الحَامِدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، ط1، 2013م.
- الكِتَابُ: عَمْرو بْن عُثْمَان بْن قُنْبُر الْحَارِثِي بِالوَلَاء أَبُو بِشْر، المُلَقَّب سِيبَوَيْه (ت 180 هـ)، تَحْقِيْقُ / عَبْد السَلَامِ مُحَمَّد هَارُون، مَكْتَبَةُ الخَانْجِي، ط3، القَاهِرَة 1408 هـ -1988 م.
- الكَشَّافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيلِ: أَبُو القَاسِم مَحْمُود بْن عَمْرو بْن أَحْمَد، الزَّمَخْشَرْي جَارَ الله (ت 538هـ)، دَار الكِتَاب العَرَبِي، بَيْرُوتُ، ط3، 1407هـ.
- اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ مَعْنَاهَا وَمَبْنَاهَا: د. تَمَامُ حَسَّان، دَار الثَّقَافَةِ، المَغْرِب، 1994م.
- اللمْحَة فِي شَرْح الملحةِ: مُحَمَّد بْن حَسَن بْن شباع بْن أَبِي بَكْر الجذامِي، أَبُو عَبْد الله، شَمْس الدِّين، المَعْرُوف بِابْنِ الصَّائِغ (ت720هـ)، تَحْقِيْق: إِبْرَاهِيم بْن سَالِم الصاعدِي، عِمَادَةُ البَحْثِ العِلْمِيِّ بِالجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، المَدِينَة المُنَوَّرَة، المَمْلَكَةُ العَرَبِيَّةُ السَّعُودِيَّة، ط1، 1424هـ-2004م.
- المَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ: ضِيَاء الدِّين بْن الأَثِيْر، نَصْر الله بْن مُحَمَّد (ت637هـ)، تَحْقِيْق: أَحْمَد الحوفي وَزَمِيلُه، دَارُ نَهْضَة مِصْر لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، القَاهِرَة.
- المُعْجَمُ المُفَصَّلُ فِي الإِعْرَابِ: طَاهِر يُوسُف الخَطِيب، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ، لُبْنَان، ط2، 1996م.
- المُعْجَمُ الوَسِيطُ: مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ، تَأْلِيفُ: إِبْرَاهِيم مُصْطَفَى وَآخَرِينَ، دَارُ الدَّعْوَةِ، مِصْرُ.
- المُعْجَمُ الوَسِيطُ: مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ، إِبْرَاهِيم مُصْطَفَى وَزُمَلَائِهِ، دَارُ الدَّعْوَةِ.

- المُقْتَضَبُ: مُحَمَّد بْن يَزِيد بْن عَبْد الأَكْبَر الثَّمَالِى الْأَزَدِي، أَبُو العَبَّاس، المَعْرُوفُ بِالمَبْرَدِ (ت 285 هُ) تَحْقِيْقُ / مُحَمَّد عَبْد الخَالِق عُظَيْمَة، عَالَمُ الكُتُبِ، بَيْرُوتُ.
- المِنْهَاجُ شَرْح صَحِيح مُسْلِم، بْن الحَجَّاج: أَبُو زَكَرِيَّا مُحْيِي الدِّين يَحْيَى بْن شَرَف النَّوَوِيّ (ت676هـ)، دَار إِحْيَاء التُّرَاث العَرَبِيّ، بَيْرُوت ط2، 1392هـ.
- النَّحْوُ العَرَبِيُّ: إِبْرَاهِيم بَرَكَات، دَارُ النَّشْرِ لِلجَامِعَاتِ، ط1، 1428 هـ.
- النَّحْوُ المُصَفَّى: مُحَمَّد عِيْد، مَكْتَبَةُ الشَّبَابِ، القَاهِرَة، 1975م
- النَّحْوُ الوَافِي: عَبَّاس حَسَن (ت 1398هـ)، دَارُ المَعَارِفِ، مِصْر، ط3.
- النُّكَتُ فِي إعجاز القُرْآنِ: أَبُو الحَسَن عَلَ] بْن عِيسَى بْن عَلَ] بْن عَبْد الله الرُّمَّانِي الْمُعْتَزِلِي، (ت384هـ)، تَحْقِيْقُ: مُحَمَّد خَلْف الله وَزَمِيلِهِ، دَاْرُ المَعَارِفِ – مِصْر، ط3، 1976 م.
- أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيْلِ: نَاصِر الدِين أَبُو سَعِيد عَبْد الله بْن عَمْر بْن مُحَمَّد الشيرَازِي البَيْضَاوِي (ت 685هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد عَبْد الرَحْمَنِ المرعشلِي، دَار إِحْيَاء التُّرَاث العَرَبِيّ، بَيْرُوت، ط1، 1418هـ.
- أَوْضَحُ المَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ: أَبُو مُحَمَّد، جَمَال الدِّينِ، عَبْد الله يُوسُف بْن أَحْمَد الشَّهِير بِـ "اِبْنِ هِشَام الْأَنْصَارِي" (ت 761هـ)، تَحْقِيْقُ / مُحَمَّد مُحِي الدِيْن عَبْد الحَمِيد، مَنْشُورَاتُ المَكْتَبَةِ العَصْرِيَّة، صَيْدا، بَيْرُوتُ.
- تَارِيخُ الإِسْلَامِ وَوَفِيّات المَشَاهِيرِ وَالأَعْلَامِ: شَمْس الدِّين أَبُو عَبْد الله مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن عُثْمَان بْن قَايْماز الذَّهَبِيّ (ت748هـ)، تَحْقِيق: بَشَّار عَوَّادُ مَعْرُوف، دَار الغَرْب الإِسْلَامِيّ، ط1، 2003م.
- تَوْضِيحُ المَقَاصِدِ وَالمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِك: أَبُو مُحَمَّد بَدْر الدِّين حَسَن بْن قَاسِم بْن عَبْد الله بْن عَلِيّ الْمُرَادِي المِصْرِيّ المَالِكِي (ت 749 هـ)، تَحْقِيق: عَبْد الرَحْمَن عَلي سُلَيْمَان، ط1، 1428هـ-2008م.
- تَيْسِيرُ وَتَكْمِيل شَرَّحِ اِبْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ: مُحَمَّد عَلِي سُلْطَانَي، دَارُ الْعَصْمَاء، ط، 1438هـ.
- تَيْسِيرَات لُغَوِيَّة: شَوْقِي ضَيْف، دَار المَعَارِف، القَاهِرَة، 1990م.
- حَاشِيَةُ الصَّبَاْنِ عَلَى الْأَشْمُوْنِي: أَبُو العِرْفَان مُحَمَّد بْن عَلِيّ الصَّبَاْن الشَّافِعِي (ت 1206هـ)، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، لُبْنَان، ط1، 1417هـ -1997م.

- دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ فِي عِلْمِ المَعَانِي: أَبُو بَكْر عَبْد القَاهِر بْن عَبْد الرَحْمَن بْن مُحَمَّد الفَارِسِيّ الأَصْل، الْجِرْجَانِي الدَّار (ت 471 هُ)، تَحْقِيْقُ / مَحْمُود مُحَمَّد شَاكِر، مَطْبَعَةُ المَدَنِيِّ، ط 3، القَاهِرَةُ، 1413 هـ -1992م.
- سُنَن ابْنِ مَاْجَه: مُحَمَّد بْن يَزِيْد الرَّبْعِي الْقَزْوِيْنِي، أَبُو عَبْد اللهِ، اِبْن مَاجَه(ت273هـ)، تَحْقِيْق: مَحَمَّد فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي، دَاْر إِحْيَاْء الكُتُب الْعَرَبِيَّة.
- سُنَن أَبِي دَاْوُد: سُلَيْمَان بْن الْأَشْعَثِ بْن اسْحَق بْن بَشْيِر بْن شَدَّاْد بْن عَمْرو بْن عِمْرَاْن أَبُو دَاْوُود الْأَزَدِي السِّجِسْتَانِي(ت275هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد مُحْيِي الدِّيْن عَبْد الْحَمِيْد، الْمَكْتَبَة الْعَصْرِيَّة، صَيْدَا-بَيْرُوْت.
- سُنَنُ التِّرْمِذِي: أَبُو عِيسَى مُحَمَّد بْنُ عِيسَى بْن سَوْرة بْن مُوسَى بْن الضَّحَّاْكِ التِّرْمِذِي ت 279هـ، تَحْقِيْقُ: أَحْمَد مُحَمَّد شَاكِر وَآخَرِينَ، مَطْبَعَةُ مُصْطَفَى البَابِي الْحَلَبِي -مِصْرُ، ط2، 1395 هـ -1975م.
- سُنُن التِّرْمِذِيّ: مُحَمّد بْن عِيْسَى بْن سَوْرَة بْن مُوْسَى التِّرْمِذِي(ت279هـ)، تَحْقِيْق وَتَعْلِيْق: أَحْمَد مُحَمَّد شَاْكِر وَآخَرِيْنَ، شَرِكَة مَكْتَبَة وَمَطْبَعِة مُصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِي -مِصْر، ط2، 1395هـ-1975م.
- سُنَن النَّسَاْئِي: أَحْمَد بْن سَعْيِد بْن عَلِي بْن سِنَاْن، بْن بَحْر، أَبُو عَبْد الرَّحْمَن النِّسَائِي الْقَاْضِي(ت303هـ)، تَحْقِيْق: عَبْد الْفَتَّاْح أَبُو غدة، مَكْتَبُ الْمَطْبُوْعَات الْإِسْلَاْمِيَّة -حَلَب، ط2، 1406هـ-1986م.
- شَرَّحُ اِبْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ: بَهَاءُ الدِّينُ، عَبْد الله بْن عَبْد الرَحْمَن الْعَقِيلِي الهَمَدَانِي، المِصْرِي الشَّهِير بِـ "اِبْن عَقِيل"، (ت 769هـ)، تَحْقِيْقُ / مُحَمَّد مُحِي الدِيْن عَبْد الحَمِيد، دَارُ التُّرَاثِ العَرَبِي، القَاهِرَةُ، 140هـ-1980م.
- شَرْحُ الْأَشْمُوْنِي عَلَى أَلْفِيَّةِ اِبْنِ مَالِكٍ: عَلَي بْن مُحَمَّد بْن عِيسَى، أَبُو الحَسَن، نَوْر الدِّين الْأَشْمُوْنِي الشَّافِعِي (ت 900هـ)، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، لُبْنَانُ، ط1، 1419هـ -1998م.
- شَرَّحُ التَّسْهِيلِ: أَبُو عَبْد الله، جَمَال الدِّين مُحَمَّد بْن عَبْد الله اِبْن مَالِك الطَّائِي الْجَيَّانِي، (ت 672هُ)، تَحْقِيْقُ / د. عَبْد الرَحْمَنِ سَعِيد وَزَمِيلِهِ، دَار هَجْر لِلطِّبَاعَةِ، ط 1، القَاهِرَةُ، 1410 هـ -1990 م.
- شَرَّحُ التَّصْرِيحِ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ: خَالِد بْن عَبْد الله بْن أَبِي بَكْر بْن مُحَمَّد الْجِرْجَاوِي الأَزْهَرِي، زِيْن الدِين المِصْرِي، (ت 905هـ)، دَارُ الكُتُبِ العَمَلِيَّة، ط1، بَيْرُوت 1421هـ -2000م.

- شَرْحُ الكَافِيَة الشَّافِيَة: مُحَمَّد بْن عَبْد الله، اِبْن مَالِك الطَّائِي الْجِيَّانِي، أَبُو عَبْد الله جَمَال الدِّين (ت 672هـ)، تَحْقِيْق: عَبْد المنْعم أَحْمَد هَرِيْدِي، جَامِعَةُ أُمِّ القُرَى، مَرْكَزُ البَحْثِ العِلْمِيّ وَإِحْيَاء التُّرَاث الإِسْلَامِيّ كُلِّيَّة الشَّرِيعَةِ وَالدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، مَكَّة المُكَرَّمَة، ط1.
- شَرْحُ المَفْصِلِ: يَعِيشُ بْن عَلَي بْن يَعِيش اِبْن أَبِي السَّرَايَا مُحَمَّد بْن عَلِي، أَبُو البَقَاء، مُوَفَّق الدِّين الْأَسدي الْمُوْصِلِي، المَعْرُوفُ بِابْنِ يَعِيش (ت 643 هـ)، دَارُ الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ، ط1، بَيْرُوت، 1422 هـ -2001 م.
- شَرْحُ شُذُور الذَّهَبُ فِي مَعْرِفَةِ كَلَامِ العَرَبِ: أَبُو مُحَمَّد، جَمَال الدِّينِ، عَبْد الله يُوسُف بْن أَحْمَد الشَّهِير بِـ "اِبْنِ هِشَام الْأَنْصَارِي" (ت 761هـ)، تَحْقِيْقُ: عَبْد الغَنِيّ الدقر، الشَّرِكَةُ المُتَّحِدَة لِلتَّوْزِيعِ -سُورِيَا.
- شَرَّحُ قَطْرِ النَّدَى وَبْلِ الصَّدَى: عَبْد الله بْن يوسُف بْن أَحْمَد بْن عَبْد الله بْن يوسُف، أَبُو مُحَمَّد، جَمَال الدِّين، اِبْن هِشَامَ (ت761هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد مُحِي الدِيْن عَبْد الحَمِيدِ، القَاهِرَة، ط11، 1383هـ.
- شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيْه: أَبُو سَعِيد السِّيْرَافِي الْحَسَن بْن عَبْد الله بْن الْمرزبان (ت 368 هـ)، تَحْقِيْق: أَحْمَد حَسَن مهدلي وَزَمِيلِهُ، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، ط1، 2008 م.
- صَحِيْح الْبُخَارِي: مُحَمَّد بْن إِسْمَاْعِيْل بْن إِبْرَاْهِيْم بْن الْمُغِيْرَة أَبُو عَبْد الله الْجَعْفِي الْبُخَارِي (ت256هـ)، تَحْقِيْق: مُحَمَّد زُهَيْر بْن نَاصِر النَّاْصِر، دَاْر طوْق النَّجَاة، ط1، 1422هـ.
- صَحِيْح مُسْلِم: مُسْلِم بْن الْحَجَّاْج بْن مُسْلِم، أَبُو الْحُسَيْن الْقُشَيْرِي النَّيْسَاْبُوْرِي(ت261هـ)، تَحْقِيْق: مَحَمَّد فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي، دَاْر إِحْيَاْء التُرَاْث الْعَرَبِي-بَيْرُوْت.
- ظَاهِرَةُ التَّخْفِيفِ فِي النَّحْوِ العَرَبِيّ: د. أَحْمَد عَفِيفَي، الدَّارُ المِصْرِيَّةُ اللُّبْنَانِيَّةُ، ط1، م1996.
- ظَاهِرَةُ الحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيُّ: حَمُودَة طَاهِر سُلَيْمَان، الدَّارُ الجَامِعِيَّة لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، الْإِسْكَنْدَرِيَّة (د. ط) 1403 هـ -1782 م.
- ظَاهِرَةُ الحَذْفِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيّ: د. طَاهِر سُلَيْمَان حَمُودَة، الدَّارُ الجَامِعِيَّةُ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، 1998 م.
- عُمْدَة القَاري شَرْح صَحِيح البُخَارِيّ: أَبُو مُحَمَّد مَحْمُود بْن أَحْمَد بْن مُوسَى بْن أَحْمَد بْن حُسَيْن الغيتابِي الحَنَفِيّ بَدْر الدِّين العَيْنِيُّ (ت 855هـ)، دَار إِحْيَاء التُّرَاث العَرَبِيّ، بَيْرُوت.
- فِقْهُ اللُّغَةِ: حَاتِم الضَّامِن، جَامِعَةُ بَغْدَاد، 1411هـ-1990م.

- في النحو العربي نقد وتوجيه: د. مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ط2، 1406هـ- 1986م.

- لِسَانُ العَرَبِ: مُحَمَّدٌ بنُّ مُكْرَمِ بنِ عَلَي، أَبُو الفَضْلِ، جَمَالُ الدِّينِ اِبْنِ مَنْظُورٍ الْأَنْصَارِي الرُوَيْفَعَى الإفْرِيقِي (ت711هـ)، دَارُ صَادِرٍ، بَيْرُوْت، ط3، 1414هـ.

- مُصْطَلَحا الْإِضْمَارِ وَالحَذْفِ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، دِرَاسَةٌ فِي دَلَالَتِهِمَا، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا: د. رَفِيع غَازِي السِّلْمِي، مَجَلَّةُ جَامِعَةِ المَلِكِ عَبْد العَزِيز، الآدَابُ وَالعُلُومُ الإِنْسَانِيَّةَ، مجلد19، العدد2، 2011م.

- مَعَانِي القِرَاءَاتِ: مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن الأَزْهَرِيّ الهروي، أَبُو مَنْصُور (ت 370هـ)، مَرْكَزُ البُحُوثِ فِي كُلِّيَّةِ الآدَابِ - جَامِعَةُ المَلِكِ سعُود، السُّعُودِيَّة، ط1، 1412هـ- 1991م.

- مَعَانِي القُرْآنِ: أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْن زِيَاد بْن عَبْد الله بْن مَنْظُور الديلمي الفِرَاء (ت 207هـ)، تَحْقِيْق: أَحْمَد يُوْسُف النَّجَاْتِي وَزَمِيلَيْهِ، دَار المِصْرِيَّة لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجَمَةِ، مِصْر، ط1.

- مُعْجَمُ البَلَاغَةِ العَرَبِيَّةِ: د. بَدَوِي طبانة، دَارُ المَنَارَةِ، جَدَّة، دَارُ الرُّفَاعِي، الرِّيَاض، ط 3، 1408هـ-1988م.

- مُعْجَمُ اللُّغَةِ الغَرْبِيَّةِ المُعَاصِرَةِ: أَحْمَد مُخْتَار عَمْر، عَالَمُ الكُتُبِ، ط1، 1429 هـ -2008 م.

- مُعْجَمُ المُصْطَلَحَاتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ: مُحَمَّد سَمِير نَجِيب اللبدي، مُؤَسَّسَة الرِّسَالَةِ، دَار الفُرْقَان لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، ط1، 1424-2003م.

- مُعْجَمُ مَقَايِيسِ اللُّغَةِ: أَحْمَد بْن فَارِس بْن زَكَرِيَاء القَزْوِينِيّ الرَّازِي، أَبُو الحُسَيْن (ت 395هـ)، تَحْقِيْق: عَبْد السَلَامِ هَارُون، دَار الفِكْر، 1399هـ-1979م.

- مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ: عَبْد الله بْن يُوسُف بْن أَحْمَد بْن عَبْد الله اِبْن يُوسُف، أَبُو مُحَمَّد، جَمَال الدِّينِ، اِبْن هِشَام (ت761هـ)، تَحْقِيْقُ: د. مَازِن المُبَارَك وَزَمِيلِه، دَارُ الفِكَر - دِمَشْق ط6، 1985 م.

- مِنْهَاجُ المُحْدَثِينَ فِي القَرْنِ الأَوَّلِ الهِجْرِيّ وَحَتَّى عَصْرِنَا الحَاضِر: عَلَي عَبْد البَاسِط مَزِيد، الهَيْئَةُ المِصْرِيَّةُ العَامَّةُ لِلكِتَابِ.

- هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ: عَبْد الرَحْمَن بْن أَبِي بَكْر، جَلَالُ الدِّين السِّيُوْطِي (ت911هـ)، تَحْقِيْق: عَبْد الحَمِيدِ هِنْدَاوِي، المَكْتَبَة التَّوْفِيقِيَّة، مِصْر.

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
الْفَاتِحَةِ		
﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾	**5**	152
الْبَقَرَة		
﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا ...﴾	**10**	160
﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ واللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ * يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُم﴾	**19**	161
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَاتَّقُواْ النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾	**24**	161
﴿ هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ ﴾	**29**	21
﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾	**30**	55
﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾	**48**	90
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ ... ﴾	**52**	168
﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ﴾	**60**	55
﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾	**70**	92
﴿ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾	**87**	152
﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ ﴾	**89**	183
﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾	**95**	72

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ ﴾	**184**	28
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾	**207**	153
﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾	**248**	139
آلِ عِمْرَانِ		
﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۗ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ... ﴾	**20**	29
﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾	**31**	91
﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴾	**115**	72
﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ ...﴾	**169**	21
النِّسَاء		
﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ الله لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾	**73**	161
الْأَنْعَامِ		
﴿ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ ۚ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ﴾	**30**	37
﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ ﴾	**34**	49
﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ ﴾	**44**	169
الأعراف		
﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ ﴾	**155**	86

الآية	رقمها	الصفحة
الْأَنْفَالِ		
﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾	**41**	126
﴿ لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	**68**	29
التوبة		
﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾	**6**	47
يونس		
﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾	**64**	164
﴿آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾	**91**	55، 83
﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴾	**52**	166، 167، 172
﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ ...﴾	**71**	161
هُوْد		
﴿ إِنِّي إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾	**31**	164
يوسف		
﴿أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴾	**4**	81
﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ ﴾	**46**	85
﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾	**82**	64

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ ﴾	**85**	86
الرعد		
﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾	**24-23**	55، 80
الْحِجْرِ		
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾	**9**	1
﴿ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾	**52**	166
النّحْل		
﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا ...﴾	**38**	61
﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾	**57**	185
الإسراء		
﴿ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ ...﴾	**4**	48
﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾	**7**	20
﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ ... ﴾	**9**	63
﴿قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ ﴾	**100**	48
﴿ أَيًّا مَا تَدْعُوا ﴾	**110**	151
الكهف		
﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ ﴾	**26**	49

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ ﴾	**45**	169
﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَداً﴾	**109**	1
مريم		
﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾	**16**	55
﴿أَسْمِعْ بِهِ وَأَبْصِرْ﴾	**38**	49
"﴿ ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا ﴾	**69**	21
طَهَ		
﴿ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا ﴾	**53**	21
﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾	**129**	124
﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾	**114**	83
الأنبياء		
﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴾	**26**	160 ،21
الحج		
﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾	**78**	82
النور		
﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ ... ﴾	**36- 37**	47
﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾	**56**	141

الآية	رقمها	الصفحة
الفرقان		
﴿كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا ﴾	**15**	165
﴿أَهَذَا الَّذِى بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾	**41**	64
النمل		
﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ ﴾	**25**	89
العنكبوت		
﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مّن نّزّلَ مِنَ السّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ ... ﴾	**63**	47
الشعراء		
﴿ فَإِذَا هِىَ بَيْضَاءُ ﴾	**33**	29
الروم		
﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	**59**	64
لُقْمَانْ		
﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِى...﴾	**14**	162
﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾	**27**	أ
الْأَحْزَاب		
﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾	**51**	183
يس		
﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾	**10**	131

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴾	**26**	89
﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	**41**	131
الصَّافَّاتِ		
﴿ لَاْ فِيْهَا غَوْلٌ﴾	**47**	126
﴿ وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ ﴾	**48**	72
ص		
﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ ﴾	**19**	83
﴿ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ﴾	**24**	163
الزُّمَرِ		
﴿ أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ... ﴾	**22**	28
غافر		
﴿لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ ﴾	**10**	90
الشورى		
﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾	**8**	64
محمد		
﴿ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾	**4**	58

الآية	رقمها	الصفحة
الحجرات		
﴿يُمَنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾	**17**	87
الطُّوْرِ		
﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ ﴾	**30**	20
النجم		
﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾	**43**	64
الْقَمَرِ		
﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ ﴾	**41**	149
الرحمن		
﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾	**13**	58
الْوَاقِعَة		
﴿ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾	**52**	185
﴿فَلاَ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ * وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ * إِنَّهُ...﴾	**75- 77**	161
الحديد		
﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾	**10**	64
المجادلة		
﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي ﴾	**21**	63

الآية	رقمها	الصفحة
التَّغَابُن		
﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾	**11**	164
الطلاق		
﴿ وَاللائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ... ﴾	**4**	37
﴿ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا* رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾	**10- 11**	48
القلم		
﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾	**33**	90
الْمُزَّمِّلِ		
﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا ﴾	**12**	137
الْمُدَّثِّرِ		
﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴾	**3**	151
الْإِنْسَان		
﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا ﴾	**52**	180
النَّبَأِ		
﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا﴾	**31**	137
الانشقاق		
﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾	**1**	47

الآية	رقمها	الصفحة
البروج		
﴿ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾	16	63
الْغَاشِيَةِ		
﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيْثُ الْغَاشِيَةِ﴾	1	141
الشمس		
﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾	13	57
الليل		
﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾	5	65
الضحى		
﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾	2- 3	63
﴿فَأَمَّا اليَتِيم فَلَا تَقْهَرُ﴾	9	151
الْقَدْرِ		
﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾	1	141
الْهُمَزَةِ		
﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ * نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ ﴾	5-6	20
قريش		
﴿الَّذِى أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾	4	78

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

طرف الحديث	الصفحة
أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ	115
اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ	93
اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ	136
اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا حَتَّى	67
اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ	38
إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ	67
إِذَا أَنْفَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُ مَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ	135
إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا فِي النَّارِ	35
إِذَا ضُيِّعَتْ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ	131
إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا وقَالَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ	167
إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلَ	84
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ	110
ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّوكَ	149
اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ	92

طرف الحديث	الصفحة
اشْفَعُوا وَلْتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ	71
أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	91
أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ	68
أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ	35
أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ أَلَا	87
أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ	170
إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ	46
إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ	52
إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا	184
إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ	128
إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ	143
إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ	143
إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ	178
إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُمْلِي وَرُبَّمَا قَالَ يُمْهِلُ لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى	168
إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ الْبَنَاتِ وَمَنَعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ	172
إِنَّ اللَّهَ حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ	177

طرف الحديث	الصفحة
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ	168
إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ	181
إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا	105
إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ	73
إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ وَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ	46
إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي	132
إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً	165
إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ	166
إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ	45
إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ	148
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ	75
أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ:" تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ	119
إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ	79
إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا	138

طرف الحديث	الصفحة
إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ	146
إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ	138
إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ	139
إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ	173
إِنَّ هَذِهِ السُّوقَ يُخَالِطُهَا اللَّغْوُ وَالْكَذِبُ فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ	149
انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا	58
إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ	102
إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ	84، 102، 163
أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ	65
إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا وَأَمَرَهُمْ	61
إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا	66
إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ	61
آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ	22، 84
أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا	164
الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ	108

طرف الحديث	الصفحة
الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ لَا يَفْتِكُ مُؤْمِن	91
الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا	51
بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	50
بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ	144
تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنْ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِرْشَادُكَ	165
المسلمون تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ وَمُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ	55
تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي	79، 173
تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ	169
تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا لَوْ جِئْتَ	62، 171، 105
تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا	174
تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ	33
ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ	22
ثَلَاثَةٌ فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا وَيَدُ السَّائِلِ	27

طرف الحديث	الصفحة
ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ	143
الْحَيَاءُ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَذَاءُ مِنْ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ	33
خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا فَأَمَرَ	41
خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا	132
خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ رَدُّ التَّحِيَّةِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَشُهُودُ الْجِنَازَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ	94
خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ	165
دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ	113
الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ	24
الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ	145
الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ	70
رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى	92
الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ	145
السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ	75
سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ	90
الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى	30
الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا قُلْتُ وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ	59

طرف الحديث	الصفحة
الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ	76
طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ	34
عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ	145
عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا	174
عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ	129
عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ	131
عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ	104
عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ	105
غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ	112
قَالَ اللَّهُ أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحِمُ شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ	180
قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ	93
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ	128
قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي	66
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ	182

طرف الحديث	الصفحة
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمْ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ	182
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي	182
قَالَ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا	170
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ	142
قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ	143
قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ	34
قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ	134
كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ	71
كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ	138
لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ	88، 168
لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ	175
لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ	87، 117
لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ	116
لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا	117
لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ	146

طرف الحديث	الصفحة
لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ	180
لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجْ النَّارَ	105
لَا تَلْعَنْ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ	103
لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ	52،118
لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ	142
لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	144
لَا يَبْكِي أَحَدٌ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ فَتَطْعَمَهُ النَّارُ حَتَّى يُرَدَّ اللَّبَنُ فِي	149
لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ	167
لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ	119
لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ	170
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ	150
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ	150
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ	150
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ وَلَا عَاقٌّ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ	151
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ	151

طرف الحديث	الصفحة
لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ أَيْمَانٍ وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ	150
لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ	93
لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ	112، 88
لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	74
لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ	172
لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ	72
لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي	78
لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلَالٍ يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ	130
لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ وَيَشْهَدُهُ إِذَا	129
لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ وَضْعٌ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي	181
لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ	163
لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا	74
لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ	103
لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا	113
لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ	176

طرف الحديث	الصفحة
لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ	135
لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا	134
مَا الْغِيبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ	110
مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ	143
مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ	109
مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ	40، 110
مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ	108
مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ	179
مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ	109
مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ	178
مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا	107 ،109
مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ	109

طرف الحديث	الصفحة
مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ	146
مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ	148
مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضْرَاءَ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَتَحَاتُّ	31
مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ	105
مرّ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاسٍ مِنْ الْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي الطَّرِيقِ	107
مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا هَذَا	118
الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدْ الْمَظْلُومُ	91
الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ	91
الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ	178
الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ	72، 79
الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ	147
الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ	55، 171
الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ	55
الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ اشْتَكَى	32
الْمُعْتَدِي الْمُتَعَدِّي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا	78

طرف الحديث	الصفحة
مَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنْ النَّارِ	52
مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنْ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ	88
مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا	120 ،149
مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ	120
مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ وَأَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَنْكَحَ	70
مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ الْخَيْرِ	53
مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى	40
مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ	179
مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ	144
مِنْ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ	129
مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا	120
مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى	147
مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ	173
مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ	177
مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ	129
مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ	184

طرف الحديث	الصفحة
مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا	39، 174
مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ أَوْ قَالَ عَامِلِهِ	129
مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ	174
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ	174
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ	87
مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ	53
مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ عَزَّ وَجَلَّ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ	180
مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنْ الْجَنَّةِ	145
مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ	69، 175
مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ	44، 135، 108
مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ	110
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ	110
مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ	176
مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنَفِّذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى	147

طرف الحديث	الصفحة
مَنْ لَا يَرْحَمْ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	144
مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ	66
مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ	118
مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ	39، 136
مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ	179،
مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ فَقَالَ	175
مَنْ يُحْرَمْ الرِّفْقَ يُحْرَمْ الْخَيْرَ	52
مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ	173
مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ	104
الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ	68، 170، 74
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا	89
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ	89
وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ	176
وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا	92، 58
يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلْ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ	69
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا	177

طرف الحديث	الصفحة
يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ	60
يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّهُ يَشْهَدُ بَيْعَكُمْ الْحَلِفُ وَالْكَذِبُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ	151
يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ	33
يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ	181
الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ	31، 142، 66
يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ	71
يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ	184
يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا	109
يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ	170